



7

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

PAIR



32101 035012242

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

*This book is due on the latest date
stamped below. Please return or renew
by this date.*

كتاب
 ان جود في النظام بينه وبين غير قسما بل الينا يتر
 للشيء الما قبله لا تقارن انما التولي المصالح سبل
 تحزين نلام ان الزمك جمعة ما عنه سبل تحزين
 ان الفلاح الصنهاج في الله
 منهم ما ونجونا بهما
 وعلوهم
 ابي

29
 45
 74

تقييد الاسم
 كتاب مصنفه
 السادة والاركان
 الامام والاركان
 السادة والاركان
 السادة والاركان
 السادة والاركان
 السادة والاركان
 السادة والاركان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَقُلِ اللَّهُ عَلَى سَبِيلِنَا وَفَرَاغِنَا مُعْتَدٍ وَمَا إِلَهُهُ وَحْدَهُ

(Arab)
KBL
D3736
1800

الحمد لله الذي جعل العلماء ورثة الانبياء ما لم يملوا
الذي انزلنا وصحبه التوفيق والتفوي وقراستودعه الله على دينه وعمله ولم يخلق منه
شيئا لم يحتاج اليه كرامة رتبة السبيل عليهم الصلاة والسلام ونسأل الله سبحانه
ان يجعلنا منهم بقاء النبي والبدو فشمسهم رايا الله لا الله ومن لا شيء له
وقد قسمهم را سبيلنا ومن لا نأخذهم را سبيلنا ومن لا نأخذهم را سبيلنا ومن لا نأخذهم را سبيلنا
والله المالك وصاحبها السلام اوانه عاقل ما فارق الله تعالى وبه
استعين ما به في غير العلم اسعونا الله واياها كما عتد افوضت عزنا التقير
بغير الاستعانة للراغب والرحيم على تحصيل بعض ما يحتاج اليه مما عتد به المولى الكريم
من الصواب والجليلة والعباد السبعة والاشياء الكعبة والرخام النعشنة
التي هي نصبة شيخنا صلي عليه وسلم في ناس الرزق من الله عنه ونعقنا به الرار في ابي

الحمد لله

- | | |
|---|--------------------------------------|
| * تحفة جوارب كني المصابيل * | * بمشهور في علمه زكية * |
| * على شيفناج العلوم مع التقى * | * في ديار ما في العلوم النسبية * |
| * وفكبا الانام غوثهم وامامهم * | * وداي العباد للام بوا الصوية * |
| * محمد النبي الامام بي ذا سر * | * بوزنة قننيل الكنوز البهيمية * |
| * نصير الرزي في اليرير والاعمال والسر * | * سيميل به ربة كيم التبرية * |
| * قلله ذر جرائد الامم * | * على اليرير ما يعلوا به في العلية * |
| * تقبل عليه مع جميع الامة * | * بتبليغ قصير يا ربيع الهمية * |

قال الشيخ رضي الله عنه ما جوابه صوابا سبيلنا وعلينا السلام
رحمت الله ومن كانه ويعرفه لا ان يكون في الوجود معشورا لا يكون العبودية

له سؤالي الله تعالى والمثبت بالامور الواجب الوجود الخالق للعلم ان هو مسمى
الله تعالى ويعتقر عن قول كلمة الى سالة ان يحضر الله عليه وسلم رسول الله
الله تعالى الى العالمين ليس بشاعر ولا كاهن ولا مجنون كما قالت الجاهلية وانه مبعر
الله بقطر على جميع خلق الله ليس بالماء ولا بابر الماء كما اعتقدت الضمائر فيهم
يعود على الله عليه وسلم بقوله لا كما يتسم لما اراد ان ينفذ حجة لا كما يحج فقال ابو هريرة رضي
الله عنه * قبل ان يعلم به انه نبي * وانه خير خلق الله كليم * وقال
* دع ما اوتيتكم الضمائر فيهم * وامر بما شئت من امرهم واحتج *
ويعتقر في ذلك انه ما دون جميع ما اخبر به معصوم من العصية مبلغ جميع ما اريد
وينبغي ان يستحضر عن ذلك هو رتبة الشريعة التعريفية التي هي على الله عليه وسلم
ويعتقر الى سالة الجميع اخوانه من الرسل ايضا ويعتقر وجوب الصلوات الثلاثة المذكورة
لهم واستحالة الاضداد من احوالهم والاعمال التي هي فيهم صلوات الله وسلامه عليه
وسبيل في معنى وتوهم بوالايمان كلام الشيخ الصنوبر رضي الله عنه ونفعنا
به **واجاب** والاشتركان فيهم والاحكام من الاستدلال الوجودي بالخلق فان
نتيجة فاجلة للفرق والامور الماعلى وجودها فيها وقوة ويقاها اي على
وجودها الزاوية او من غير ذلك قول الشيخ ان يجوز ان يكون بالخلق فان يعبر الى ان
بالاصوات يعبر الى الصانع كما ان الله له وليا ونصير في كل لحظة واعانته على نفسه
وكفاها كل شئونة ورفي بكم ابراهيمي والمعونة امير وكل الله على سيره وولاها
محزون **والجواب** في الايام والاشهر والاموال المحصورة في كتم عليه وسلم
عنه وعمره كمال اياته وبالله التوفيق **السؤال** في ان تسلم ما هو وما
عليه وقاد اعيه وما شئ كما ان الاصلح بهو الاستسلاح والاستسلاح مسو
الانقياد والانقياد من الاصلح الى قوله تعالى وما اتيتكم الى صول عزوا وما نطق
منه فانتقموا **واما** عليه وهو الصديق لقوله تعالى انهم شهدوا الله منكم
بهم على نور من ربه واما ان اعيه وهو السؤال لقوله تعالى ما سألوا الله ان يكرر
لا تعلموا **واما** انهم شهدوا الله الذي لقوله على الله عليه وسلم التسليم من صلح الناس
من ساداتهم ووجوه **واما** انهم شهدوا الله الذي لقوله تعالى وما عليه وما اعيه وما شئ
وما عني فنته بفسل الله اما الايام وهو الصديق لقوله تعالى وما انت لهم من لنا ولو كنا

عن علي الصلياني

وكتبه

المسلمون

هذا فيروا كات اعله بموا الغلب بقوله تعالى ولا تدع كتبكم فقلوبهم الايمان واما اذ اعطيه
 بهو انتم في الاضية بقوله تعالى فلا تخفوا واما اذ اوتوا السماوات والارض وقوله اقلنا
 ينظروا انما الجبل كيف خلقت وانما السماء كيف رفعت وانما اخي الماية قرا انما الله بمسور
 ان تقوم بقوله تعالى قاتلوا الله انتم به موثوقوا انتم بعصيته بمسور قوله عليه
 السلام لا يبلغ امر حفيظة الايمان حتى يحجب الاضية الموصى ما يجب لتعصيه قال ابو
 العباس واما الايمان ما يبر ولا ينقص ومعه والاي يبر ولا ينقص ومعه ولا ينقص حتى يبر
 قدامه لا يبر ولا ينقص وهو ايمان الملائكة بما لا ينهم يبر على الرواع وليس لهم معصية
 تنقص ايمانهم واما ما لا يبر ولا ينقص فهو ايمان الاضية عليهم السلام والاسلام
 واما ما ينقص حتى يبر فهو ايمان المسلمين يبر بالكلية وينقص بالمعصية قال ابن
 فاذل من الايمان انهم من الاسلام او الاسلام انهم من الايمان بقوله الايمان من الاسلام
 لما لا يبر من مسلم وليس كل مسلم موثوقا لانما يغير وانما لا يبر من الاسلام ويعتقد
 الكبر والايضا ينقص على اربعة اقسام ايمان كلام وايمان جاحل وايمان برع وايمان كامل
 بايمان كامل فورا لا عمل وايمان جاحل فورا وعمل بايمه وايمان برع فورا وعمل بايمه فلا
 موافقة السنة والجار كامل فورا وعمل بايمه وموافقة السنة وان قيل لك مثل الايمان
 والاسلام شيئا اوشى واهل قسلا مما شيئا اوشى واهل رجة من قال مما شيئا
 قوله تعالى فان الامم اباة اصنافا لم توفوا ولا كفرتموا الاسلام ولا يبر من الايمان
 فلو لم يكن رجة من الايمان وفيما لا يبر من الايمان فلو لم يكن رجة من الايمان فلو لم يكن رجة من الايمان
 عليه السلام نزل في صورة انما ابي فقال للنبي صلى الله عليه وسلم اخبرني عن الايمان وامر
 يا محمدا فقال له ان توفى الله وطلائقته وكتبه ورسله واليقوم الاخر وما لغر خيم وشرك
 خلوك وتوفي فقال له صرفت يد محمدا وقاموا للاسلام فقال شهداء ان لا اله الا الله
 وان محمدا رسول الله واولم العلماء وايتاء ان كفاة وصوم شهر رمضان وحج بيت الله
 الحرام ثم استكمل اليه تسلا بقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الايمان والاسلام
 يجعل الايمان ما افعال الجوارح الباطنة وجعل الاسلام ما افعال الجوارح الظاهرة والكفاية
 وبالله التوفيق **باب** خمسة تفهيم اليربى ومضى العلم والحلم والنوع وايضا
 ذكر الاعرف وخمسة تفسير ومضى الجمل والجمع وانما صوال الكذب والتمنى

من ثم نفل الماء الى العضوة الوضوء والغسل لا يبرأ من الاجابة ولا يبرأ
 من نفل الماء الى العضوة ومن نفل العضوة الى الماء والا يستحب الاولة قبل المشهور
 ويسفح الاستبراء ثم فكت يركب وانتقل الى الاستبراء واختلفت في اماكنه
 ومن لم يكره الاستبراء من الماء او حفرا فانما لكسفة العورة يتوضأ ويقيم في
 الاستبراء ويصلح ما اذا امكن له احتال عليه كيف لا ينفذ وضوءه ويغير العلماء
 في الوقت والوقت في الشمس وفي الليل لا امكن له عليه في الوقت ولا بعرض
ومع عمل تحت الخيوط التي في بيده يشقوا الى حليين من الجنب نفوذ ذلك
 في الوضوء والغسل مع اضماعه الى ان مضى كنهه في الاجابة
 لا يجب عليه نفوذ ذلك **ومع** عمل في قول الفقيه خليل فيهما ان لما بعرض وما يعود
 عليه الفقيه في قوله بعرض وقوله والتمس في خوفه او وجوده وسكته والى اجماعه
واجابة والفقيه فيهما ان لما بعرض وما يعود على غير يسير وفي وسكته
 وما اخرى يعود على المختار في قوله بالابيض اقل المختار **ومع** عمل في اجل المبلولة
 اذا لم ينجس يسير ولم يركب الماء الى المسير نفسه **واجابة** المختار
 في رزقها بكلام سواه كذا مر وما به قبل في قول المسير او بعرض وفريق لا يشترط
 في رزقها بكلام البتة **ومع** عمل في معنى قول خليل ارشك في ذلك فقيه كرامتها
 قولان **واجابة** ارشك في غسل التوبة او البير في والى حليين على اقل
 القولين من غسل التوبة ان لا يجهل يغتسل على ذلك ولا في بياضه ان تكوى
 رابعة فمفع بهما لا يجوز ان يبرأ من غايته ان يكون غسل التوبة يتقوته البغيلة
 قولان ان جهمما التوبة **ومع** عمل في اغتسل حتى وصل بعرضه في كل من تداوى
 حتى يتم ويتوضأ **واجابة** يستتر في الوضوء حتى يكمله في بيت غسله
 والسمو في الغسل السموي الوضوء الالة عورة واحدة ومسا من ثم في المعنة
 في تركها بالانفي بانه يغسلها ولا يعبر ما بعرضه **ومع** عمل في كل من تداوى
 واحدة في المضمضة والاستنشاق في الغسل **واجابة** لا ولا يبرأ
 الصبي في الانفي في الوضوء والغسل **ومع** عمل في انما في سنة كماله استيف
 من فوهه بجزا بل لا يعبر انزال او منابة فامسوا الفقيه في ذلك **واجابة**
 مؤبذال في غير من البطل الخارج من الخرج وليس منى في نوقه ولا تغتسل الا اذا

بـ
 بـ

تيفت الجنابة ومس لا تقبى وسمي على المتوفى مثل يجوز له ان يشرب من ماء
 فيل له عرو وضوءه لا باجواب انه معتق لانه ورد ان النبي صلى الله
 عليه وسلم يغسل عن جوار البلل فيلده بعرو وضوءه وتيمم مرة يتسفع ويلا
 البلل بعرو التسفع باجواب في شرب الماء في حقه بالماء وان الشك من سنة
 النبي صلى الله عليه وسلم وانكم ولا ينفذ وضوءه وسمي على روع ثوبا فحسا
 من مسلوله بعرو وضوءه او عليه باجواب لا يخلل له ذاك

صلوات التيمم

سمي على التيمم وان اربع في الحج والعمرة والتميم ولو كان فراه بجوار
 الماء ان باجواب نعم يجوز التيمم لكل من ذكره في ان يركع الماء في
 التوفى او خلاض را با استعماله وضوءه وسمي على ثمن في الماء في
 اول التوفى مما را اقيم ان يتيمم فاعلم ان جوار الماء لا باجواب من
 فاعلم ان على من الماء اما قد في التوفى فهو من الماء الصلابة والافلا وسمي
 عن ثنية التيمم ما عليه او من قليل الحنية وقليل الاضلاع في التيمم مثل يجب ان لا
 وعلى يسف الميز وجوب استعمال الماء ان لا باجواب اما على ثنية التيمم
 ويعبر الضربة الاولى لانها اول مراد في وقت الصلاة على النية مركزا على
 اول مراد في وقت الصلاة على النية في التيمم فلا يلزم واما قليل الاضلاع فيه فقال
 به ابن شعبة وانتار بعض المحققين انه يعيى للمزب لا خلاص له والميز لخص
 من را مسفك للوضوء وقرا اذا تسبعت وقت الصلاة وخلاص التيمم ولا يجوز
 له التيمم لغير تيمم الصلاة والتميم في الاستسقاء واما الحاضر للصحيح ولا
 يجوز للمتميم ان يهمل التيمم وامر ان ركعة فابلية واما البصر والميز ان يتيمم لكل
 صلاة وتزالت التيمم للبحر وحرر وتيمم للصبي وحرر والتيمم من حجر او من موضع
 من الصبي ما من على التيمم وسمي على من التيمم على ما لملا على
 الجنابة ولا يكره الوضوء لاجل تيمم على التيمم لا باجواب لا يجوز
 وسمي على التيمم ولا يغسل يديه في الجناسة مع امكان غسلها باجواب
 بملك فلا بد من غسلها مع امكانها مع الجناسة مع امكانها باجواب
 والله اعلم وسمي على يجوز التيمم على حجر صغير وعلى حجر متغير لونه بكم وضع

ايها المتيسر عليه واجاب لا يستمر ان يسع العجز الكف ولو قسم على جميع قدر
الجميع يركب شيئا تغرفه حتى يستوي السبع جميعه امي، قالنا لا نعم ونجوز
صلاة الجمعة بالتيميم بغير الحائض الصحيح واما موقوف لا تجوز له ولو عمر الماء
وسمى على الحائض او المستحاضة حتى تفرقت الصلاة، فمن ان عليه عزرا التيميم
فانما يفعل واجاب يفرضها بالتيميم ولا يؤخرها ويتوب الى الله قبل ان
وتعليق تاخير مدغم وقتها وسما على شريع فضاء، دير الصلاة فمن ان عليه
عزرا التيميم اي فرضها بالتيميم ان لا واجاب كل ما يصلح به الحائض يطه
بعد البقاء من جميع اروقته وسما على السبع والوتر تركهما التي اخر التيميم
بحرث عليه الحائض في العمارة ولم يغفر على من الماء البارد من يصلح المص
بالتيميم ويؤخر السبع والوتر والجهر يهلبها قبل ان والواجاب يتيميم
لكل من الوتر والجهر قبل الصبح فيفرضها عليه على الاختيار ان صلاة اخلاص فاعتر
خليل وتيميم الجنب لقائه لقائه الجاني بشره من عمر الماء او عمر الغزوة
واما الاوراد فيم تلاوة الفناء والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بلباسه
بدن الجنب وقائه الفناء منعت الجنب دوى الحائض والنفس

صلوات

واع الفناء لا يدر من جعلها الكاين جاز يحسن عندنا يصلح مع الاقله وان يحسن على
الامام وقائه الباطنة شفكت عنه ويحكم تكبير الامام ويخى الصلاة دور فناء
وجهر قلبي واياتي ام الفناء في الصلاة فيما يسم فيه لاجل شربه وكذا في
سما فيما يحسن به وفيما صرح لا يغفره بالتوفت دور في يوموا الحائض ولا يطم
ان يكتسب الحاض من موضع السجود ولو كراه الصلاة لان التراب افضل من الحجر
وسما على الكما فينية والاعتزال والرماء في الكوع والسجود واجاب
اقما الكما فينية في السجود وسكرو الاعفاء في الصلاة والاعتزال لا يستوي
فانما في الاعفاء ويستوي في الكوع والسجود والجلوس والرماء في الكوع وكسرو
واما المستحب فيه التيميم فهو سبيل الى التعظيم ويحرم والرماء وزدت فيه
العدالة منها اما علمه النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر الصديق ومعه فولد
اللمع انما علمت نوحه كلما التيميم او لا فيهم الزنوب الا اننا ما غفره وغفره من غير

الاقاغة

ويستحب في السجود التيميم في سجده ربي على

زارع

وارحمه انك انت اذ غفرت الهمم وتغفرت الهمم وتغفرت الهمم وتغفرت الهمم
 الوقت الاختيار لا يمنع من ايقاع الصلاة في الجماعة معجزة الجواب في جاحترى
 فيهم ما **وسئل** عن المسلم من يصل مع المقيم ان لا يجاب
 يصل وحده او مع المقيم ويقتل الحرام بالمسلم وكذا ذلك المسلم بالخاص في
 الصلاة للتي لم يقتل المأمور به داخل المسجد بالامام جوف المسجد وكذا ذلك يقتل
 بد جوف المسجد والامام به داخل المسجد والعللة التي منعت ذلك كانت واذا جاز
 وقت الصلاة لا تقبل ان لا ينصرف من الصلاة ولو كانت قضاء اذا نوى اداء او قضاء
وسئل من دعوت بطل الجماعة قبل ان يركع في الصلاة الاولى في جاحترى
 ثم كذا في الثلاث والاربع والاربع الصلوات **واجاب** نعم دعوت
 له بطل الجماعة وقت عمر يسار المسجد فله املا بطل الجماعة **وسئل**
 عن باب المسجد اذا نزل في حايح قبلتيه في الصلاة الاولى بطل الصلاة اذا نزل كوا
 الرجعة قبل الصلاة الاولى لا خير ان لا **واجاب** لا يجزئ تركها وهو جليل
 من بطل الصلاة **وسئل** عن الجمع بين الصلاة في جوف المسجد والابعد ان لا
 من الاولى ان لا **والسنة** في تكبیرات الصلوات للجز والامام والمأمور
 من الجمع او السمع ومن يسمع المأمور الاقام في تكبیرات العير ومن يسمع
 بالامام ويحبك رجل اخر **واجاب** اما الجمع بلا جزم فينته عن الشروع
 في الاولى والسنة في تكبیرات الامام الجمع كالمسلك للجز والامام والمأمور
 وامامهم ما من التكبیرات فيهم بهذا الاقام بغفر فما يسمع من خلفه ويسمى ما يسمع
 وتكبیر المأمور بمنزلة تكبیر الامام في خطبة العير ومن مشب **وسئل** من
 يجوز قمر عليه في الصلاة اذا شمع في فضاء به اوله يشمع بعد ان يصل السبع
 والعشر والعير وكثيرا اذا دخل المسجد فحجة له ان لا **واجاب** يصل
 ذلك ولا يصل فيهم **وسئل** عما ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم نسي في
 الصلاة اذا قرأ الحمد من غير ان لا **واجاب** نعم ان النبي صلى الله
 عليه وسلم يغفر في الدعاء في الصلاة ويحل ذلك عن العلماء معوا اذا كان في
 الوقت مسعة وفي الرجل شهرة ان النبي صلى الله عليه وسلم يغفر على صلاة وقلمه
 بارغ اليه وامر ان في الوقت يجب تغفر الصلاة وان لم يكن يغفره تعالى

من سجود اثنين ثم لا يسجد وهو عليه السلام يؤذن انه من التسلسل وسمي
 عن قول النبي صلى الله عليه وسلم ان السجدة التي فيها ركعة من اثنتين وتقرأ الحمد
 واجاب معناه من لزوم السجود الفعلي على قيامه من ثم جلوسه ولا تكسر ولا
 تقصر ولا يزكر حتى كمال او خرج من السجود بركعتين فلو كان ذلك فسمي
 ثلاثا تكسرا او ثلاثا تخميرا حتى كمال او خرج من السجود بركعتين فلو كان ذلك فسمي
 واجاب قبل الصلاة في الصورتين ومكرهانه وهو في الصلاة ثم تغير قوله
 في الخبر فلاحج عليه ومن نفس الفتوى حتى ركع ولامح عليه وارضاء في
 الركعة او في السجود وتجاوز الصلاة فهو الحميم المتجسر في السجود وسمي
 ما مضى ولا يلائم به فعل اخر واجاب ان الشواذ لا يقرر وجوبه
 للنوع لا لاجل ان اتصل به لانه محمول على النجاسة الا انهم لم يكتفوا به
 وسمي على ما في الخبر من ان النجاسة بائنا لم يركع في السجود او في الركعة
 واجاب ان الكلام في نجاسة الصلاة في السجود وسمي على المسامحة والاعتذار
 تؤيد او ثلاثة او امر نفى والاخر فيس من تجاوز الصلاة بالجميع او بالكلية وحده
 ولو كان له شريك في عزمه كالحاجب الخمر وكيف ان كل من التزم به الكبر واجاب
 يهلك بالكلية ويغفر ويختتم نجسته ان كان في الصلاة بعد الصلاة قال لا كما ذكرنا
 كما لا يبرأ منه وخاتمة زيادة الموضع بصل بهما جميعا وسمي على كراهة الصلاة
 في السجود ما فعلت من اسنانه جميع بكم حية فتذكر انه نجس ما اذا فعل واجاب
 ومن فعل له من اسنانه ومنه الصلاة اذا حكمنا بكنهه ان الاصل في الصلاة وانما
 حكمنا بنجاسته من الاصل ان السجدة التي فيها ركعة من اثنتين وتقرأ الحمد
 ثلاثا وسمي على من قضى في ركعة من ركعتين واجاب ان النجاسة
 من يهلك بها المرفوعة من انهم في الركعة واجاب في ركعة اذا مضى على
 اركعة الركعة واجاب ان النجاسة ان كان محتاجا الى ركعة فانها تعلق بالركعة
 الغسل * **صلوات الجوع** * وسمي
 مثل يجوز الا اذا يؤمر بالجمعة قبل ان يطلع الا على النبي لا على الناس في النجاسة
 قبل ان يركع واجاب نعم يجوز بعد ان قال وسمي من يركع في
 غسل الجمعة المتباعدة في ازالة الاوساخ ان لا يؤمر بالركعة الثانية على وجه

انسور انما هو الاستيلاء وقتها التي انقوت او قبض منه ركعة للعموم وسيل
 عرفانها انما قل والباقي هو كتاب او يثبت او لا يماع واجاب ان الشب
 افادة مراد وان افاد غيب قبل اذ امر به وسيل عن مرد ان مال الزبير تغلق به
 علماء الجمعة مثل الانا عشر الزبير حرم الشيخ خليل وما الحكم اذا تعذر وجود
 الاثنى عشر مثل تصلي باقل من الاثنى عشر ان لا وذلك بجمعة البواقي واجاب
 والمضمر عن غير تقرير الجماعة التي تغلق بها الجمعة او ان يتراجمها ولا كسر المعنى
 ان يكون جماعة يفرق على الرفع من ان يصيبه وار حركتها الجماعة فله بعسر
 افادتها بجماعة فورية بلما تعذر باقل من اثنى عشر والاماع فانك عشر ويصلو
 الضم من اربعة وسيل مثل تصلي الجمعة بقل من اقل من اثنى عشر من ثلثة اميال الا انه
 يقسم يوم الاربعاء ولا يلائق الا ان يرفع الجمعة واجاب نعم ولا يخل به
 اثنى عشر رجلا او ثلثة اذا اتوا من اقل من ثلثة اميال الا بعد الحساب
 وتكلم به صلاة الجمعة وسيل ما معنى قول خليل فيل سلامة وبالجماع به
 الجمعة واجاب من ان هذا السجود والقبلة بالجمعة بل لا يصح بعلم السجود
 اللد والجماع وكذا البعل على المشهور وسيل عن بشار كثر يجب عليهم صلاة
 الجمعة كذا نواب في فية ان في الجماع باقل من ثلثة اميال لا يجوز الا ان يصلي بمس
 لا جل البتة بينهم مثل تغلق صلاة الجمعة في بيتهم ان لا واجاب لا تغلق
 صلاة الجمعة في بيتهم وقارون على وضعها في بيتهم فوالضعيف ويصلون الكهتر
 اربعة انكم شرع اداء العباد من الغيب على فوا من عباد فوا استوفى الكسالة
 في ان ضربتهم لا تغلق بهذا الجمعة وفي ان البعثة في او البعثة في صلاة البريعة
 المشهورة المزمع التي امة وانتشر الاول الاشرع في الصلاة على النبي
 صلى الله عليه وسلم وكيفية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم على غير مقتضى
 الله صلى الله عليه وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم على الله عليه وسلم على الله
 في انتشار الاخير ولا قبل الصلاة بن كمال الا ثلثة سنة في مشهور من عبادا فل
 انجيلان ارتقى النبي صلى الله عليه وسلم وهما وزد بهما التحيات لله ان كليات
 لله الكليات الصلوات لله السلام عليه ايما النبي ورحمة الله وبركاته
 السلام عليه وعلى عباد الله الطاهر شمره لا الا الله وحمده لا شريك

له واسمها ربحاً عظيم ورسوله اللهم صل على سيرة محمد وعلى آل سيرة محمد
صليت على سيرة نبي امين وعلى السيرة نبي امين وبارك على سيرة نبي محمد وعلى آل
سيرة نبي محمد باركك على سيرة نبي امين وعلى السيرة نبي امين امين انك خير مجير
اللهم اني اعوذ بك من مزاب جهنم واعوذ بك من مزاب القبر واعوذ بك من فتنة
السيرة والرجال واعوذ بك من فتنة الجحيم والفتنة التي اعوذ بك من المصالح
والضرر اللهم اجعل ما اتمننا امره اقرتنا وديننا اللهم ربنا افتدنا ان ربنا
حسنه وفي الاخرة حسنة وفنا مزاب النار اللهم اني اسألك ان تحمي كلد واعوذ
بك من الشر كله اللهم اني اعوذ بك من الشر كله واعوذ بك من الشر كله واعوذ
والذي اني فتنتي بالصلوات واعوذ بك من الشر كله واعوذ بك من الشر كله واعوذ
والصلوات واعوذ بك من الشر كله واعوذ بك من الشر كله واعوذ بك من الشر كله واعوذ
ولزيتنا ولزيتنا ولزيتنا ولزيتنا ولزيتنا ولزيتنا ولزيتنا ولزيتنا ولزيتنا
اللهم عنده ملائكة ملائكة ملائكة ملائكة ملائكة ملائكة ملائكة ملائكة ملائكة
اللهم عليه وسلم اذ اخرج من صلاته وصلى عليه وسلم اذ اخرج من صلاته وصلى عليه وسلم
الامور التي هي في جميع الهمم اذ صلبت الهمم والخرق ومسى رواية اخرى عسى
بورك الهمم في جميعه وقال في هذا الهمم اذ صلبت الهمم والخرق ومسى رواية اخرى عسى
ملا الاولين اذ في موضع سلامة رجاء استغفار الملايكة له مسامحة وملا
اذ لم يتكلم او شعور منه فليلا رجاء شهادة البغاة له يوم القيامة واجاب
دوامه ومقامه اولي لها ذكر الا لا امل في مستقب ان يقيم معيته وفوق الا مقلع
بعر سلامه تقبل الله منه ومنكم بركة

يا ارحم الراحمين

فان رضى الله عنك ما لا يقبل الله ذابله من عليه يبقية لا تتبع صلاة
ذابله من عليه يبقية ويحصل له الزينة في اخره من احسن في جميعه يستبعد وكذا
الصيام والمعرفة حتى يغفر من بين الصيام والاكلة وحقوق العباد وكبار
الايام بالله ولا يدخل الامر عليه الا في حال الشك سئل زور رضى الله عنه لا

صحة

بالعاقبة والكلام في الثانية بالعاقبة والاطلاق والثالثة بالعاقبة والشمس
 وضيمها والاربعه بالعاقبة والضم والخامسة بالعاقبة ورواية الشيخ والساد
 بالعاقبة والاطلاق والسادسة بالعاقبة والكلام في مع الاطلاق والثامنة
 بالعاقبة والمعرفة تير واربع ركعات قبل الضم بما تيسر واربع بعد الضم الاولى
 بالعاقبة والكلام في الثانية بالعاقبة والاطلاق والسادسة بما تيسر واربع
 قبل العصر بما تيسر وستا بعد المغرب الاولى بالعاقبة والكلام في الثانية بالعاقبة
 والاطلاق والثلث بما تيسر وركعتين بنتك بعد صلاة الجمعة تغني عن اربع بعد
 الظهر واما صلاة الجمعة فليس بعد الصلاة ركعتان **وسمى** على قول الشيخ زرو
 في النوازل الى اثنتي عشرة ركعة بغير رواية محدودة ولا صيغة معلومة لانه قد ورد
 وقوله يا صبيح بخلافه من ايامنا من ايامهم **واجاب** ليس عننا الشيخ زرو
 في ذلك والشيخ عياض الحنفية وفرورده في صحيح البخاري ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان يتخير بين ركعة معلومة من ركعات تير وركعة بالاولى والى حمان مع
 والضح والى الثانية اثنتي عشرة ركعة مع الحافاة والثالثة والزاريات مع والكر والاربعه
 اذا وقعت مع نوبة والخامسة سابل مع والنار ثمان والسادسة وطل المصلي
 مع بمسوق السابعة يا ايها المزمع مع يدايد الم. ملو والثامنة مثل اثنتي عشرة الانساي
 مع لا اتمع يوم القيامة والثاسعة مع يتقضاء ثلث مع والى سلات والعاشر
 اذا الشمس كورت مع سورة الرضا على ثوب ومحمد ابن مسعود رضي الله عنه
 وفرجهما الشيخ رضي الله عنه في قوله

والشع

- * رحمان فتح فرمى ذرا * كثر ورفعى كرسيا لمي ذرا *
- * نزع وويل الكعب بمسرة شرا * زعل الذي يغاسم ثم سمع حمرا *
- * والى سلات الحفر والتكوير * وبلا الرضا جعل في التقيير *
- * بمز الشور خيم الم سيلي * يفعو بما ايل على نهر الم سيلي *

وسمى على سبب في الثانية عشر فاعلم اني الثالثة وكل اربع اقل وقيل اربع
 او فاعلم اني ثلثين ركعة له ورد معلوم **واجاب** يصير قبل السلام ويعتد
 بالاربع **وسمى** على الثلاث عشر ركعة بالوقت التي في جوف الليل قبل ان ياتي
 التي اوجع في رمضان لا ولا في ذلك التي اوجع في اكله منها في الايام التي بعد العشاء

الخلا

ايم لا وكيه ارضك عليه الحال حتى كلح البعير من قدامه قبل الصبح **اجاب**
 تكلم في التي اوجع كل الكباينة ولا كن تفتش ارضك على غنم مائة اخر النيل ولا تكلم عنمتا
 التي اوجع ويجوز ان يصليها بعد العشاء او ارضا جوارها من اجل التعب والافلام
 او غنم ذاك واخر النيل او طرقه بعد البصر ان لا لا تقوته علماء الصبح الجماعة
 ببعلمنا قبل الا صبحا والا اخر مائة وقربا ته بليست اركه قبل ان وازا قدام الشعب
 والوقت وليتقيلها ولو تقوته علماء الصبح الجماعة وقال الشيخ من تسجد تسيل
 على بن يوسف من الغاضه اجماع تسيل فيسجد بن عيسى بن عمار السكتان عمر بن سلمه
 الجوامع ان في طلع من العشاء ولم يصليها التي كلح البعير وقربا ته النور ولا يصليها
وسئل عن قول اخيل ومفتهم على شيعه امزجده ام بوتره ما معناها **اجاب**
 معناها اذا شئت امزج فانيه الشيعه اوجع ركعة النور بانه يقتصر على من كان ركعة
 التي من ميمها ويسجد بعد السلام ثم يركع ركعة النور **وسئل** عن التناولة التي
 تقلى **اجاب** تقلى التي ان يغني للمصير او يغزار علماء النعم **وسئل**
 عن تكبير الاحرام من الاولى في هذا الوقت او الاخر **اجاب** المختار منها
 الوقت ومركب في ركعتي البعير بلام كح قية الصبح اذ من الا موكه **وسئل**
 من تجزئة الا اقبنة التي قبل الصلاة من الخبة اذ اريد تخيير الصلاة ومن الا قبل غير
 اراد ما تخيير الصلاة لا في وقت تغزير الا اقبنة او تخيير من الذي وعلينا بالصلاة **اجاب**
 ولا بد من تغزير الا اقبنة على البعير ايضا اذ لا يمكن العمل بينهما جارا ولا بعتقه المستعمل واخر
 ركعة من ردها بل والوقت في قار بعمل قدامه **وسئل** عن التي اوجع من رطله من تقلى
 بالركعة التي انكلم التي الخاتمة من رطله ام لا والرداء بعرضه **اجاب**
 ليس بعرضه وله ان يصلي التي اوجع بشورة واحدة يركعها جميعا لا رطله وامر
 الرداء بعرضه التي اوجع سجد الملك الغفور من ثلثه الى الملائكة والروح جلست السماء
 بالبعير والجموع وتغزيرت بالفرقة وفتمت العباد بالوقت الذي اوجع من رطله
 في حركته وقربا ته من عفونته وامرؤ بك منك لا ينجوا ولا ينجوا منك الا ابيك لا احمي
 كذا عليك انت كما انيت على نفسك من التفتة والوارد من البصر على الله عليه وسلم
 ومن يد من الرداء ما نسا بعرضه **وسئل** عن الصلاة من الاحرام الشيعه الله ان يمد
 منه وموكره فله ان يرضى الله منه ما يستغري اليه من المسالة ولا يغنيك ثقلب

ويغنيها

رضي الله عنه
شيخه سيب

ع
ملاء

الذين جعلوا في البلاد يا خرون الغلام والوراء ولا راية ولا علم ولا راية نغزو في الله
 من الجبل والصلابة امة اسورة الملك بغير رينما تقرأ بعز صلاة العشاء ان يعز
 صلاة النور او بمنزلة النور بمنزلة النور ومن اسبغوا وكذا الملك روي في الحريث وعليه
 نعمل الى الابد واما من زاد هذا الى كوع فهو جرمه والبرمة ضلالة والمضلة للقيام اذ اراد
 قامة الصبح واما من زاد في الصبح والنور مجزئهما ضعيف لا يثبت به منس
 الخليفة وانما تروى بهما واما هذا المراءى الذي يغيبون على الناس في ذلك
 وتبين في ذلك للامجاد ويغيبون بلي ومنا على النفاذ ومن راي راي الله في
 ومن سمع سمع الله به ومن اراد الاصلاح في هؤلاء لا يتجمل في السنة المذكورة في
 ابراهيم بن ابي منصور عن النبي صلى الله عليه وسلم وانه بكى وتميم وعثمان وعليه وجمهور
 الصحابة والتابعين وانما يجمع النبي صلى الله عليه وسلم في سورة يس وقيل يا ايها الكافرون
 يا ايها الضالين والاطلاد المعقون في النور ولا تسلموا لان ذلك يشتمل في هذا العادة
 والمخافة اراد ان لا يعجب ان ينجو واما القامضة في السجدة واما في قول يستقيم
 بذلك في مفسر كتم والله لا يحب كل مختال فخور وما لم يزلوا يعجزوا والله يخلص
 له اذ يري وانما في **مع كبريك رضى الله عننا** مساجيل المعقورات
 بقا اذ اوقع الماء على ثوب المستحي من الاستحياء بملائه عليه وكذا في
 من ركب الدابة على النور دعة او التلي في يوم المظربا بثلث ثيابه بملائه عليه
 وكذا في من استحي في حال ركوبه في ثوبه ان لم يمتل بملائه عليه وكذا في ان وقع
 الزيل على نجاسة ووقع على ثوبه من رفقاء جماعة الانسا وغيره بملائه عليه
 وقبل اليوم وقبل ان يركب يوم المظربا بثلث ثوبه من رفقاء الجماعة بملائه عليه
 عليه وانسوى يوم المظربا بثلث ثوبه من رفقاء الجماعة بملائه عليه وانسوى يوم
 المظربا بثلث ثوبه اذ ابتل في **اربع** النور فلا تقرأ الاطلاع
 في الزنوب والتائب للفضاء والبرج بالمناجات **واراد ان الصلاة ثلاثة**
 حضور الغلب وخشوع النعس ومناجات النبي **واراد ان الصلوة ثلاث**
 التمس والابكار والاحل او تقسيم الاقل وقراءة الخوازم ركعتين العجينية الحجة
 من الامراء لاداس يمل اذ لم ينو بمل السنة للارحوب الاراد في ذلك غير صحيح
ونفس على اعتبار العجالات التي تحملها الى ربح وترغله في الجليلين في فساد

٤
والله اعلم

والله اعلم عليه وقد فسر فيه النجاسة من اوراقه وابوابها وانعزته وكذا
في انفس المصالح ومنه لار النجاس يستمر ويومها من احوالهم ابوابها يدخل فيها
النسبة من يعنى عنه او نجس واجاب اما انفسه وانفسه من النجاسة
لما كان النجاسة في الصلاة الى يوم العجوة نعم الاحتمار منه في صلبه عن غير تزويج
الى يلع من النجاسة وتزول عنه الجوارح الجوار الصلاة فيه مع ذلك الغبار ارم لا لا
الجماع لو كنس في التزويج والارحمة ذلك فيه للثمة الى يوم واجاب انه يجب
سر المنابر التي يدخل منها الغبار ارم او كرا والابواب التي هي فيه نجاسة كالم
تختلط بالغبار في غير الصلاة فيه لا يملك من اشر كلامه وان لم تكن في النجاسة
بما عرج ولا يوضع الثوب النجس الباطن في المصير ويستبعد من قلة المصير والاعمار
كذلك والحريثا بعد الغسل ومعه والسعي بعرج الجحفة مكره في كل وقت ومعه
من كرا يملك ثلاثة اميال من الجماع من شمس اصحاب الاعمار والاعمار من شمس التوغل
والهم فراق الجزار وانتم يفرقون في ذب والحقه على المال والتعسر والاعمار في ربيعة
بمعوفود وخوة النجس وشدة المصير واكر الشوع ونحو ذلك وفوله تكلمه وانفس
ثيبا كلامه في يريده الكهانة المضمرة في الصلاة لا انفسه من التوسل
* **كلامه في التوسل** *

٥
الجمعة

٦
داخل

٧
استقيم اليه

فان تسول الله على الله عليه وسلم من تروا باحسن النور وهو على رعتي يعلم بهما
لله تعالى استغفار على اثم ذاك ما يثمة في يفرق استقيم الله وقعة الله وسرقة اثم
به من اية التبركة فالارضى الله منه لا بد من ان يعمل به في الصلاة
الاستغفار في دعائه وما علمها من لا بد من رعتي الاولى في دعاة والى ما يروى
والثانية بدعاة في الاغلاص او صور انما في كل هذا سواء وما جعل الدعاء مد قبل
السلام او بعد واجاب اما الدعاء بعد السلام واما الكتاب يروى
والاغلاص مستحب فان على الله عليه وسلم من تعداد اثم الاستغفار في الله
ومن قبله وثمة في الاستغفار اذ امع احرمه باي علم رعتي من غنم ابي يثمة ثم
يقول اللهم اغفر لي استقيم يا بعلمك واستغفرك بغير رقتك واسالك من فضلك العظيم
بذلك تغفر ولا افرق تعلم ولا اعلم وانت تعلم الغيوب اللهم ان كنت تعلم اني
الارضي في ربي وعبادتي وعما بين ارم وعما جلالي وعما جلالي بافرق في ربي وعبادتي

٨
يقال

بارك الله فيهم وان كنت تعلم ان من الامم من يدينهم وعادتهم وملافة افرقهم اجل
الجموع عليه قام به عنهم وامرهم من الله واقره افرقهم من كل ان كان في رضى به انك تملى
كل شيء وفهمهم * **مسألة** الاستغفار * يستغفر الله

في الارض سبعون مرة والابنية خمسون مرة واقرت افرقهم من كل ان كان في رضى به انك تملى
عن الاستغفار من الخطيئة بالانجيل او بالنعوذ وما موقع يكون فيه تغلب الانوار
واين البرهان ان يفرقوا الناس عن غيرهم في الصلاة ودعاء بعمره وان الناس عندهم
يكونون بالارضة ولا يعي شوي صلاة الاستغفار في غير مكان من الله
في كفة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في جواب وتغلب النور اذا
يخرج من الخطيئة يستغفر الغلبة ويحول رداءه باربعين طيلة العنق من حاشية نوره
العليه في محل اخلته الموضوع على منكب الاليس والنت كانت اخلته والامس
العرفية الا ان يمانع في الرملة وموالت الغلبة في ينهم والخطيئة بالانجيل والاستغفار
واما الرملة قبل الصلاة فيلزم في ردة العنة وانما هو استغفار وامر بتحويل
المراد مما بين ابراهيم في الخطيئة والانجيل وهو مستغفر الغلبة بلا حرق فيه
ويستغفر في استغفار وضامته واستغفارا وامر الكوا بالارضة بعرض
باتفاقه فرائس رضى الله عنه من خرج للاستغفار من رايته اني انما في رضى
به في الجحيم مع كرامة وقرعوا به المكابدة ومرو *

* يباركنا انا معكسنا فاستغفنا * كما تكفلت لنا من رضى
* بجاءهم السبعون اعترافا * كل عليه الله ما بزر ربنا * وقاء
* فامر * يباركنا انا في رضى * اذ لة في العيون من رايهم
* قسب علينا وتقبل قوتنا * واسمع لنا خطايانا وموتنا
* واسفينا في رضى رعا * نجتبه الازف رعا فافعا
* يارضا من رضى العيال * وضاعت الزرع والاموال
* ما سفنا قوتنا في رضى * بانصبوا رعا في رضى ما كالا
* وزدت * تسع امدان في رضى * يستع الاموال واليعباد *

باب العيون

انكرنا الجحيم عن رضى رعا في رضى العيون في رضى الله اكي الله اكي الله اكي

استانها و من سمينة القوزة الاضحية او لا واجاب نعم تجوز وسميل
من السنة التي في حكم ملاحج من الشمس او الشمس و ثبت ولم يبي ظعما الا
بالحج من قبل قريظة ان كذا والاضحية او لا واجاب اذا ثبت ولم يفتها
الغنى بل باسرها و كذا لك خبي الظار المع يجوز في ذلك

باب في قريظة التوفيق والقبلة

سميل في حساب اذ مفرق وموثر في قريظة اجاب لا
يتم الا بذكره و ارفع علماء العلم على حساب اذ مفرق في الاسم التي يزداد
فيها حساب ان رافق على حساب اذ مفرق بغير بطلت على المشهور ولا تهم الا على
قوله اشبه ان ارفعها بغير ربع انفاة تم وسميل على حساب ان رافق

واجاب في يلية بغير نصف اصبع * ويعر من جميع اصبع *
* التي بين يمينه نصف * ويغزو كل برو حبي *
* التي اتيه يار وما به ان يبق * بنصر نصيب با حكمي واغرى *
* وكل بينية بغير قري * جميعه من شيم نفس زير *

و سميل في وقت انصر للمائة التي لا تهم التوفيق لعز الا اذا وان علم
واجاب تطليها على خمسة عشر فرما في الليالي تطليها على سبعة عشر
فرما و سميل في علامات قري الشمس على يديهم كمنور قليل السواد من ناحية
الشمس او لا بذكره و فرار على واجاب ان علامة قري الشمس استتار

في هاتين الا بذكره و موقن ليس بينه وبين البحر تاتر و موقن ليس بينه وبين البحر
تاتر و علامة قري و ما كمنور الكتل من جهة المشرك فرار في مع والسلم و سميل
في معرفة القبلة في البلاد الغربية و انه فر في الا اوردت ذلك في ايل و اجعل
جري بنات نعر المع في على كتفك الا يسمي في موازها للقبلة و اوردت ذلك
نقدرا في وقت اني وان ما جعل الشمس مؤثر في حاجتك الا في وقت صلاة الجمعة
و في جماعة الضم اجعل الشمس على اذنك اليمن و في العلم اجعل الشمس على
كتفك اليمن في ذلك او لا واجاب نعم صحيح و سميل في قوله

* بمطلع الشمس في الاغترال * فيلة افلا فري ياتل *
* كباشر و مرا كرا و كسلا * و دقة و كترات قسلا *

العوضه وسننه ومرايض الصلاه وسننه الجوزان يصلح خلقه مكرامه لا يضر منه
 بغيره وقراءة الا واجاب يجوز ويجوز خلقه اطلع على ايامه ويجوز
 اعادة قران الميم وماتت ولا يبرخل الميم تسري الى ذل لا الى ذل فالتفت به واراد ان
 به جان وان بسند الاول به الميم يجوز الصلاه خلقه مع الكرامه وفرايت
 الشيخ زكي الله عنه يصلح بالناس في غير الميم بالناس في السبع ومنه
 الخرفة في البقر ادي وكما رضى الله عنه يصلح المغربي ليلة الجمعة بالكلام
 والاختلاف والعشاء بالجمعة والمنافق والميم بالناس في السبع ومنه في النساء
 بالرواح ليلة الجمعة ومنه في السبع في امانة من عليه دين الصلاه او نبي
 عليه قايذ في الجمعة الشهاده البقران لا واجاب يجوز امانة ان ثابت
 وحسنت حاله وحزبه انفضا واما سار كتابه لا في السبع في السبع ولا يستعمل
 الا في الاصل من الجوزان في السبع في امانة ان في السبع في السبع في السبع في السبع
 لا يجوز امانة ان في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع
 تفريده امانة او مكر على خلقه في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع
 من به حجة يعجز عن فعله او سلسل بسلم من ذلك مكر ومدة وسمي على كل ليلة
 النبوة في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع
 الوجه والى فية السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع
 الجوزان في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع
 في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع
 لا اجاب في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع
 بعزم الجوزان في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع
 كذا في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع
 كذا في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع
 بعضه وفرد في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع
 في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع
 واحرم في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع
 انتارك في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع في السبع

الشيخ

وارتبا

ية

الخير

بعضه

راسه على ثياب الاقلع مثل ذلك فحصر او دعى عنه سواء كان جابا او مبسرا
باب لا تجوز الصلاة خلف من يخرج زوجته متهمه وكذا ذلك مسانده
 او صاحب زوجته في انهما رما مدي الوجه والكفيس وقصر على خلعة بلا يعبر
 واما الخرج مع النسي فلا يضر ولا يضر من راى اقباعهم على ذلك واضطر احد
 ملاما اكثر من جارهما لك اكثر من الناجح في زمر الخبيث واولاء اخر الخمار والناجح
 معه كالمثلكة المتفقوة نفسا الله النعامة وكذا ذلك مع النكته تسارح
 الصلاة فادع في امانته لان يخرج من اهل النكح واجبا وان لم يحرم اهل الكهانة
 واللاوطا انت اذ انهم وامرهم في الامام كان ممة في امانته اختيار كبير في بيت
 من اراهم على صغيتهم ويعمل له ما يجزى لهم ورواها في روى ثم قال لا يليق بالانسان
 واستعمال كل ما يجسر حاله في امين ان لا يبرأ اصل روى الاخر في جنسها الجميلة
 التي يكمل بها الموالى والسلام وسمي من الزنوب الكبائر فامر من صلبه
 الزنوب الحسنات وتلك في هذا التوبة ان لا **باب** اجاب اما الكبائر
 والصغار فتلك في هذا التوبة ولا يجوز الحسنات والكبائر فيل مدي صبيح وقيل
 من اهل السبعين في وقيل من اهل السبعين في وقيل فيهما كل واحد من الله
 عليه بالنار او باللعنة او بالغيب او رتب على موافقة اخر موكبهم ويزخل
 المأموم مع الاقلع ان لا تجوز امانته بنية النافلة ان لا يفر على خلعة وان فر
 على خلعة فليقل لكى يكمل النافلة اما ما لا يحل ارجع فاما ما جازا على
 رجوعه الى الحي وصلاة الصبح والجمعة والعم يدخل معه في هذا بنية التوبة
 اذا صلى فرضه قبل الامام بان يعوض امره الى الله في قبول ايتهم صلاة وان لم يطل
 قبل الامام بنية التوبة ولا تجوز النافلة خلف امام مسنونه كراعي بيضة ولا
 رغب اهل البعض والخبيث واليرب ان يعلل بهم جماعة بمصلحتهم ومع الحسنات يوتون
 بغية من ان الله عليهم بركات الضرر وليكن مقصود في ذلك ان يخشى السنة
 باقامة الجماعة وان تهل صلاة اسل فرقتهم جاز اهل الامام علماء وامرهم لشمس
 في اربعة خيم من البرية وما بينهما فالنبي صلى الله عليه وسلم من استكلم منكم
 ان يبيع اخاه المسلم بليق عرا او املا الامام ان لا يصوب على تصلي خلعة ولا تخرس
 في شاور في ان يصلي خلعة الا اذا انتهت قوتته وزكيت اهل الخيم واليرب من الذي تبت

غسل يديه وانغصبتا اعترض بالبرية وموت يوم الجمعة ويطهرا لايضا او اخر
تاردا الصلاة او مات على الايام وموت له شه من فرائضه يصنع له
الجمعة اذ الحريم لا ينزل الخرج ويجوز فتح يده النضار على موافقته اذا لم
تكن تمة واجتماعهم على فساد ولا عصبية في فتح يده النضار على موافقته
وتحوز فتح يده على الميت فيلخر وجهه ويعدو بنيه

باب كيفية غسل الميت

ومو كغسل الجنابة سواء باقول ولا يترد به ان يغسل غسل الجنابة من الحرق
فيما يشي محل الجنابة منه يخرج فذة غليظة وكبر زنا من الصوت ابلغ في التنقية فيرك
جنا الموضع ويرجعيه يسكب الماء عليه في يدهم الخ فذة في يعيد غسل الجناح
يرك بهما حتى يري انه قد تكتم في يعيد عليه الماء المطلق ثم مضوي يمشي مرارا
العرافين في من فذة التي ترفع في يغسل الجنابة مريرة حيث كانت والجنود اذا لم
ماضي في يعرفه ويضع يده في المعبر يصب الماء اذ الخ ويكتم من الجنود رازير
بما قبله حتى اذا رآه انقى جسدا افاض عليه الماء واما ان يغسل محل الجنابة
فخفة اخرى او بعدا بعد فليكنه ما يحول راس الميت الى الارض ويضع ان يده في يده
كانت مساندة فذة في ياخر في الغسلة الاولى ومن الواجبة فينزل باعقدا
الوضوء ويغسلها ويضمها في من بعد ان يحول راسه كما تقدم حتى يرمي في
مضمضة وامتنسلة فيه يلبس الماء التي جود في يده في جفدة في هو في
في وبعرا ابراع من الاستسقاء الى الركاة بما ذابغ من اعضائه وضوءه ابا في الماء
على راسه بعرا فيليل راسه فيغسل جسدا الياس بالايدي والاعلى بالاعلى ويغلبه
به ماء الغسل بينة وشدة وكذا في اوبالها حتى يعمده بالغسل بينة فيغسله وامر
ومر ابرق في ياخر في تنقيته من الاوساخ بالماء والاسر كما ينكف الى سواء
بما ذابغ من من في الغسلة الثانية اخذ شيئا من الكابور وجعله في اناء ويزينه به
الماء ويغسله به كما تقدم بعرا فيكنه الميت والميم والركاة فيرا في الميم اذا
اراد غسله بالماء والاكابور وليست بمثل الخ فذة فيغسله في كانت عليه بعرا
تنقيته ايضا ويتنقى من كسها العورة من غير رتمها ويغفر يصب ما امكنه مع
التزوية بغسله ولا جعل الميت من الغسل يصب عليه وهو واقف على الركاة في

غسل

ش
اعاد

[illegible]

五

سنة

جسور الميت التبعة فابن كعبان ولا يجعل على تمام الكعب التبعة المساجير السبعة
 الجيمة والافعة والكعبان مع الماهايع والكتبة والكماع الماهايع الرابع الجلي الرابع
 مفادها لوجه السبعة الخمسة الارباع ومن مغابى الجسر خلف اذنية وقت
 حليفه وقت اذنيته ويصمخه ويصمخه ويسجل كبيتته وفروية وذلك
 بحسب كثرة الكعب وفلته فان لم يلقتم على الارباع والسماجير ولا يلق
 حلفه من كعب الميت من مقابل ابعد وحسب من الميت اذا رعد الله سر على اعنانهم
 من يفر من رجليه او راسه فاموا لا يفر واجابوا انتفرج في راسه من
 التبعة التي قد بدت العمل فارتفع بها كذا اخبر به الشيخ ابو بكر السكتان رحمه الله
 تعالى ولا يلتفت الى ما اجنى به بعض من يعتمد على الاقيسة الرومية من كلبنة
 البواقي من تغريم رجليه وان تكلوا وان تكلوا الجنازة لا يجوز والاحتار فيه
 السكتان والتعظيم بنفسه كيف يكون حاله اذا كان على تلك الحالة فالانبي
 صلى الله عليه وسلم اثم بموايا جنازة فان تكلوا الجنازة تغرمون وان تكلوا
 سوى ذلك عثم تغرمون من رجليه كذا ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا
 وضع الجنازة فاحتملها الى حال على ايمانهم فان كانت ما تحذف فان في راسه
 كانت عثم ما تحذف فان لا امهلا ولا يؤهلها اي يزعموا به يسمع هو في ذلك شيء
 الا لا الشار ولو سمع الله الانفس لهوى ومسر الى الاسود فالافرت المبرنة وفر
 وقع بعد ما وضع على نعش من الجنازة رضى الله عنه ثم تيمم جنازة باثني على
 ما جبهتها خيم او فاعلم وقبنت في راسه باثني على ما جبهتها خيم او فاعلم وقبنت
 في راسه باثني على ما جبهتها خيم او فاعلم وقبنت في راسه باثني على ما جبهتها خيم
 وقبنت في راسه باثني على ما جبهتها خيم او فاعلم وقبنت في راسه باثني على ما جبهتها خيم
 عليه اربعة عثم اذ غلده الله الجنازة فقلنا وثلاثة فان وثلاثة فقلنا وثلاثة
 فان وثلاثة فان وثلاثة فان وثلاثة فان وثلاثة فان وثلاثة فان وثلاثة فان
 عثم افضل كيم في راسه من الاجرة الصلاة وفي راسه في حضوره وفي راسه في التتميل
 مثل اجترار ثوابه ولا كسر بينه من امة السنة فلا يحضر جنازة فيها منكم من
 صاخر وفيه حصة وحضور نساء وحلى وصلوا بها من عزى وخوف ذلك قال في الصلاة
 والنسب امة الجنازة افضل فال بعض النسيب الى ان يكون خليفته من امة

للعلم، فلا بد أن يريه لى لا يقتدى به أو يعلم مفصلاً، ولا تتبع جنازة جنازة ولا غير
 وحسب عينا بفرضه علم مع جنازة، فليعلم عموماً فقال الشريفة والاربعين والابر
 الحرس على الجنازة أن ينشئ بها من كفاية وتغير الصلاة على الجنازة إذا فرغ
 على كهم عليه، انعتروا وكما يجسد معاً، لميت عسراً، ميمية، رضى الله عنه
 وموعد عمر الله سبحانه والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم افسد
 بمبرك وابتدئ بمنزلة كل يشهدوا لا اله الا انت وحده لا شريك لك وان محمداً
 بمبرك ورسولك وانت اعلم به اللهم انك كذا حسناً، وبع احسنه وان كذا
 ميسماً، فبقا وزمن سيئاته اللهم لا تخز منا احداً، ولا تفتنا بغيره، ومزنا من اهل
 خير كذا وكذا، عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي عبد الله عن ابي بصير، رضى الله عنه
 ولا تخزني لا اله الا انت، وراوية الرعدة، بعراً في ابنة قبل السلام، خلاه من غير
 الجوامع * **باب** في التزكيات للشيخ **عليه السلام** * تنسب على الله
 تعالى وتعالى على نفسه في قول الله انه بمبرك واجر بمبرك انت خلقته ورزقته وانت
 اوتته وانت تخفيه اللهم باجعله لو ان ربه سبحانه ورحم كذا وام او نقل به
 من رزقته ما واعلم به اجور مما ولا تخز منا واية مما لا يحج، ولا تفتنا واية مما بعز
 اللهم الحفة بصلح سلف المؤمنين في كماله اني امين وابدله دار اخيراً من دارك
 واملا خيراً من امليته وعلم به موفقة الفهم ومن عزاء جهنم تفور امزائم كل تكسرة
 وتقول بعزالي ابعده اللهم اني لا اسلمنا واما اليكنا ومن يصفنا بالايهات اللهم
 من احببته منا فاحببه على الايادى ومن توحيته منا فموقد على الايادى وانعصر
 المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الا اعياء منهم والافواه في تسليم
 وسبيل ما آتيت بخلافه رداً، انه علم سبيل سعيد بن علي الهوزاني محمد
 الله تعالى ونسبته بشدة في عظمة نقل صاحب تحفة البواجر وصاحب كتاب
 ايم كذا باسناد، انه قال ما اخبرني من اخي في الميت بمفعلي عليه سورة الفجر
 سبع مرات ويضعه تحت راس الميت او قال من راس الميت في الفجر فانه لا يعزى
 ولا يرمى شراً، اقل يرمي لا **باب** في سمعنا مثله من شيخنا محمد
 الله تعالى وسبيل ما يجوز في اداء الفريضة على كذا على الفجر ومنه الرقي او غيره
 او به المخصوص بذلك **باب** في اداء الفريضة من ردة بها الحريث

ع
 به

سابع اولاً اوفيه اني يوصي باكله اولا فيوصي به بما فلتع بالتمتع والحالة
ان ذلك المصالح يستعمل كثير من الصلح ومعون الميت البعراء وفراة النور
كانت في كده سببا لغواك من المصالح وغناك الناس بعمله للرياء والسمعة
او لرجع العار ولا نفع من عمله لله ولا نفع من غير ذلك اذ لا **واجاب**
لايجل اكل المصالح الموتى التي من الرزق ولا التي يصير العشاء ولا استعمالها
من مصلحة كغير الميت لمصالح المسير وغيره الا ان يوصي به الميت او تتركه به ورثته
ومع رسله وان كانوا كبارا وصغارا من غير المال بحسبه الكبار من كلهم بقعة وهم يدا
العدالة بذاك فيكم سوسر ليسر ماد لتفوا من التمتع على منده وما ان ترمي
او البقية باكله استعماله فلو الناس لا اجتماعهم للصلاة عليه واستعملها مع
على كلب السبقاعة له نعيم كامل اذ لا تنفع شيعة اعداء ولا يقبله ماء اكل الخراج
كيف وفرو في ذلك تفرير ويمن شريرا ان الزيريا كلوا اموال اليتامى كلما انما
ياكلوا في بكونهم ظارا وتسير على سعي التمننا الله وايلك العلم والعمل بالحق
قايي وصي على المصالح المصروع للميت مثل الباطل ان ياكله الناس عمله
كبارا وصغارا اهل ارا وتسير اربالا وفساد اثميا وفراة مصلح وغيره مقلير او يتصرف
به لبعض الناس اختلافا **واجاب** اسم ابطر وسمي **واجاب**
الخير من النور في عمل على ناحية النعم على قتل بقعة وسمي على فيم ان جزا المنة
كما يفعل بعض الناس **واجاب** الحكمة تعليل النعم خاتمة ليعم في فيه من رزق
ولم يرد به ذلك حرولا نعيم بقعة بحسب اختلاف صاحب النعم بركورة او انورقة
وتحويرو بقعة في ذلك برمة لا المعتم التعليم وسمي على الكلاء والبيع والاشياء
الناطقة على النور على غير النافعة بئلا اذ لا با فلتع بالانتفاع وعلى يطلع من خدر
الارض او يسلمه من الارض وما يفعل بالناس النافعة على النور وعلى يطلع من خدر
اذا لا ومن العجز المور في نعيم فريضة في يار هذا عمله وميله انكم يولايين انتم
او عادات ومن يزرع المصالح بلا وعاء ولا اسم او يدا اولا ومن يتبعه بالفضل والعسل
اذا وجد النعم وما معنى قول القائل والنعم حسر لا ينشئ ولا يشئ عليه **واجاب**
اما مشيش النور ومبكمه بالاباحة ان لم يكن لزاله في ما يبلر وان كان له في
بيع ويوصي منه به وصلى تهذا وكذا حكم استر فلا من ينشئ النور ولا في اجمل او استراج

في

من

يقيم من المنوع ما بقى فيه ج. من الميت بخلها وما تركها مملكتها فغيره فيومي انما باب
 بازيل الله الغنم وسمكت فلما باس ويقرل موضع سئلها بعد ذلك ويجوز دخول
 المصام بلا وضوء ولا صاويلا وانما بخلها من امتنع واكل ما عسكت النخل في
 الغنم وبلع واركان لا يتوصل الى اخذ الا بغير الغنم في ج. اخذها منه في
 تغيب الغنم والسرور عليها لما ذكرنا ج. ان قتلها من غير ان يغيب على غير الغنم
 اذ لا يجوز ما دام فيه ج. من الميت الا ان تتركه الغنم دارسة من اشرارها مكموسة
 الا ان فلما باس بالمرور عليها حينئذ وزيل في الغنم من السنة ومروا يات في الغنم
 مبقول المسلم عليه يا امل ان ارفع من غير ان اذا ارشاه الله فليح لا حق وانتم لنا
 وكم وفيكم لعل تتبع في يد عواوينهم

باب المصلي

تقول اذا دخل جيب اللحم باردا لنا وجب وشعبا وبلغنا وضوءا وانما مقلبي
 المصلي واليغيب ومقر البسم وحفظ اللسان ولا تجعل حنكته منه الجوع والشهي
 وتقول اذا اوجبت اللحم لك صمت وتمازفت اكلت وتعليقك توكلت فتقبل منه
 انك انت السميع العليم ذمب الكفا واشتلت العروق ونبت اللحم ارشاه الله
 الجمر لله انما نبت بصمت وزر في جيبك اللحم انما اكلت ج. حنكته التي وسقت
 كل شيء ان تغيب في وسع المومي التي في غير الطعام صليام شهي وضوءا من غير رجب
 الشهي من الليلة الاولى التي لا يجري عنه قبل كل يومه وان شوي بالمصلي قبل الجفر
 ولو قد عتة اخرى ولا ياكل المسلم بقره غير وجهه من بلك الا اذا خرج قبل الجفر واذا
 دخل ارك بعرا بعرا بليمة من الاكل ما بقى في النمل راذا وصل الى بلكه ارك
 مثل من فزع التي في زينة فلما يجوز له الاكل اذا اقر من ذببة التي اخرى حتى يخرج بلكه
 ارك على مسافة الفم وبلغ الى ي بعرا انك لا اكله في فمك فليصل اليه ج. ولا
 يعلم به الصالح وبلغ الى ي المنع بالذبح لا يجوز للمصلي وشي وحرج المصلي
 بقره انشرو يوفيت بعرا ويوزع اكله وشركه راسه باخذ من الايقوق وقطع
 من اوتصل راسه من الحنك ويقوم له من لا يعسر حوزة بمرور ما لصق راسه من ذلك
 وسيل من رجل فخر كفا نفسه التي في فمته به ضمها وقطع ولم يلعب معها حتى
 خرج منه الحزق او المتى من غير اجتماع ما ذيل به واجاب — باركانه الى

غيب
 ملامسة

بجلاء بعليہ انفضاء بقفلم واركان عمر افة تفعل اؤنكم بعليہ الامم وانفضاء بقفلم
 المنزى وقع الكفارة في المنى **وسمى** على المسامحة فخرج الى بلوى يوم واستمر
 روضا يجوز له الا بقلار اذ لا **واجاب** يجوز **وسمى** على بلوى
 الحلو ايعسر الصلح وكذا لك الصلاة لا ولا وكرام ذوا عسلا اؤنم الوصلوا وقيم
 ابعلم فذلك اذ لا وفرا منى العامة اذ وف ذات الصلاة لا اؤنم ولا عسل بعلم
 بخلافه فمما وضع ارا العربة وتبين مما تكلم راسما بل الحناء عن الا صرا يجوز
 له اذ لا وسمي بلع من جامع زوجته شاكلا البعير والمسلم اذا دخل روضا حاز
 على كل جميع فمما لا ولا وقروا اذ اتته حاد فذا يتمتع به لا ولا ولا
واجاب وانتلاء فلام يصل الى البعير مما به العلوى البلع لا نسب فيه
 واما ابتلاءه بعلم ما وصل الى البعير فكل لا لا في عمر الكفارة وفي الصلوا انفضاء
 وكذا اذا ابتلاءه الصلوا بعلم اؤنم كرمه بلا معاينة فكل لا لا عمر ببل
 صلاته ولا بعسر صوم فذوا كراما في حله حلوا اذ اؤنم فذا اذا عسر
 العامة لا الاصل وكذا ما شاع يمتنع من استباحة تغليب الماين بل الحناء للعب
 فبل يجوز ان بعلم باكل الاصل وقروا جامع روضا شاكلا البعير بعليہ انفضاء
 واذا فخر المسلم بعلم او وجر اذ اتته كرمه من الحبيب في رغبة يؤمن فزود به جماعنا
وسمى على فراخ ليل وانفضاء بل العود من اؤنم فزود به لا لبران يوازم العود
 كله اذ لا **واجاب** اه الموالاة في ذالك مستحبة **وسمى** على اؤنم
 فتعمر اذ فضاء روضا بل اعز فذا اؤنم **واجاب** يتوب في العجر
 ويتوب يومين وارامكم فاسيد بصوم رغبة التنازل مستحب بل ويتوب يوما
وسمى على اؤنم في صلب الامم فتعمر اؤنم فاسيد ما اذا روضا **واجاب**
 يتوب في العمر ويغتفر يوما ويسب بعلم انزكر في التمشيد وهو فذوا
 اؤنم بعلم انزكر بعليہ انفضاء **وسمى** على تعميم روضا انفضاء
 فلام **واجاب** تراكم في فضاء روضا فتعمر اؤنم فلام يتوب يومين
 او يوما واخر اؤنم فضاء **وسمى** على راحة المشك وغيره في الكتب
 اتعسر الصوم **واجاب** لا **وسمى** على كل ما است بروضا
 يكلم الالة **واجاب** ان لم يت البعير فلام **وسمى** على فخر

في يوم النسيك من رقصاء ولم يج امر الهملا او مقسرا الى قرية اخرى وان اذ اى
 يشم بافعال له يصبر امل النية التيوم رقصاء وشم وبعده ذلك تبيّن ان
 رقصاء واذا ايلي مد واجاب **ب** لا اخرج ويغنى يوما وميل عنى متشك
 حمة تبيع رقصاء يجمع زوجه فصار امل له المقام متين مستكينا او من
 شم في متشك بعين وكيف ان اوكم مهمنا فاصيا مل يعبر ما لهام قبل ذلك ان
 واجاب **ب** لا يعبر والنسيار ومو ينج بشر الصيام والعنى والاكمل
 وميل الى الهام اذا ضم العكس وشم مثل يتمد على لا وكيف اى جعل
 الرامم في حمة اورد الفليس او غير او الزلبا ويخ ذلك ابعصر اى لا واجاب
 يجوز لمي شم العكس ان يقيم ويتمد على الاك والشم ساهم فملا ومقل
 الرامم في حمة لا بعصر اذا بلغ ريفه الا ان يكون بالرامم ومن يتخلو وقيل
 اني خلفه وكذا لك مع الفليس والزلبا لا بعصر والاشماء الصيام
 ان حصل وقت كملوع البعر وفوليل اول يحصل وقت البعر ولا كراشمى عليه بعد
 ذلك جميع انهم اراؤكم من النصف واما انهمى عليه النصف باقل ولا شمة
 عليه ان كملع عليه البعر شاملا وميل عنى ستة ايام من شوال مل لا باس
 بهما مندا وان ذاملا الشيم خليل بالكرامة واجاب **ب** يستتب
 هيا مندا لارعلة التمر اهلها اى صيا مندا رات وايا السهر كذا لك لاند ورد
 والحريك واذا اوكم يوم بعبر اوكم يتبعه فاعليه من يوم الصيام اركا ويتبعه
 بستة ايام بعبر له الامم وشم في الحجة من تسعة ايام من اول الهملا الى
 بعبر الاشمى في الحفيفة فالانفس كمل في سماء وشم تغلبها والعمل بها
 افضل من عمل صيام الايام حتى رقصاء وان صوم يوم منها كصوم سنة وفي صام
 ليلة منها كقيام ليلة الغفر بل افضل منها روى ذلك في الحريك الصيام الموع
 ثم فالصوم الحريك من ذلك اى كوى في صام الليلة منها افضل ليلة الغفر
 وافضل الشهيرة في صام الامم الحزم لم تبعداى لم وجب وكسا الشيم يامر بعنى
 تلاميذ بصيام التمسير والانشى ولا يفصيهما من باقهما وان صام الاقرن زوما
 ويفصيهما الناس في الحضر وسمعت من خليفة الشيم ميل امره ان
 شيم امره ان يامر يوم السبت والاشير والاربعاء والخميس بالترامم عليهما

م
 صيام

م
 صيام
 رضى الله عنه

[illegible]

بالتكبير

يبيع زكاته لصاحبه او يهديه اذا كانت محتاجة واجاب يجوز ان
 يبيع بزاله عدا امر نبييه **وسئل** عن رجل يبيع ان كذا لأمه تركها
 زوجها وكان يبيع في بيته ولم يكن يملك من محتاجة واجاب يجوز ان
 كذا زوجها لا تناله الا حلال **وسئل** عن رجل يبيع زكاة بعض الناس في رد ماله
 له في سلع وكيفية ان يبيع في سلع من ماله يجوز له ان لا واجاب
 يجوز ان يبيع به في سلع او في ماله او في سلع او في ماله او في سلع او في ماله
وسئل عن رجل يبيع زكاة ماله في سلع او في ماله او في سلع او في ماله
 ولا يترجمه عليه ان كذا كذا من السنين ثم يبيع له ذلك من يبيع في سلع
 ذلك ان لا واجاب يبيع به في سلع او في ماله او في سلع او في ماله
 لا يبيع في سلع ولا يترجمه ان كذا الامم يبيع ما يبيع في سلع او في ماله
 بما يبيع في سلع الناس للسلطان يبيع في وقت الحصاد ما لا يفضل في يديه صاحبه في ذلك
 واجاب ان يبيع في ذلك من ان كذا ان يبيع من ماله في سلع او في ماله
 في يديه ذلك في كذا يبيع في سلع او في ماله او في سلع او في ماله
 والا فادى ان يبيع في كذا والكواهي للربح والربح يبيع في سلع او في ماله
 مثل يبيع في كذا ويبيع في سلع او في ماله او في سلع او في ماله
 نعم يبيته به ان كذا افضل حتى يغلب على يديه انه لم يبيع عليه شيء وفار ذلك
 يبيع **وسئل** عن رجل يبيع في كذا يبيع عليه في سلع او في ماله او في سلع او في ماله
 نعم **وسئل** عن رجل يبيع في سلع او في ماله او في سلع او في ماله
 نعم ان يبيع في جميع ما يملكه **وسئل** عن رجل يبيع في سلع او في ماله او في سلع او في ماله
 واجاب لا يبيع في سلع او في ماله او في سلع او في ماله او في سلع او في ماله
 ونعته **وسئل** عن رجل يبيع في سلع او في ماله او في سلع او في ماله
 النصف قبل اجتماع ذلك الجزاء في سلع او في ماله او في سلع او في ماله
 به ان لا واجاب يجوز **وسئل** عن رجل يبيع في سلع او في ماله او في سلع او في ماله
 لا يبيع في سلع او في ماله او في سلع او في ماله او في سلع او في ماله
 ما يبيع في سلع او في ماله او في سلع او في ماله او في سلع او في ماله
 الصلوات وكذا في سلع او في ماله او في سلع او في ماله او في سلع او في ماله

ذلك من الاشياء ان لا يؤمل بعتم نصيب زاحرا ولا تتبعه واما جاب
 تلخ هذا ان كاه وبعتم كل على حدة وفسيل مثل يجوز ان كاه في الصلاة الزينة
 كاه يومه حيا جاب يجوز ان كاه يومه وفيه او فسيل على الصرفة
 مثل الاصل ان تزوج لصاحب الزهر او البتج جاب مما سوا
 وفسيل مثل يجوز ان كاه في صلاة او لا جاب تعكس له
 راء وبعتم فلا وفسيل على كاه في راء لان تعكسها لتار في الصلاة يجوز
 ان لا جاب نعم ما اذن في وفسيل على اراء كاهت (مثل شيتل
 من كاهت وبعتم اراء بعض اصحاب الزينة ما عندها اولادها في غاية الاحتياج
 وبعتم موضع غير موضع الزينة يجوز ان لا جاب لا باس بربيع
 زكاته لتبا حرو وبعتم كاه دار من داره على اقل من مضاعفة القصر
 وكوفته لم يكن ينكح احوج منها بل على احوج من كل مسكين سكر شيتل وبعتمها
 وفسيل على المشكيات ان تعكس له كاه والعشم مثل يفوق جميع ما يبرك من
 الاصر والافلا لم يمت في ذلك من جميع ما يملك على الاكل او انا يفوق له
 ما يبرك من العود والارض والماء وما اراد التسارع بقوله يفوق جميع ما
 يبرك البعتم ووالامة والارامل تدخل الاصر او يميل يفوق ان لا اوار فلتع سبيل لا
 تفوق الاصر التي تخرج منها النعفة مثل تفوق الروا التي يميل بها ان قبل
 للموضع المحرو والصلاح المخصوص بالجمال التي يبرك منها تلك الافلا
 واليهما لم يمت تعكس لتار في الصلاة وما اجمع اذا عزم مستغفلا في بلير
 الزينة مثل يسوع فاعلمنا تساكير بلير اخر وكيف ار كاه المساكين في اية الزينة
 في الغيبة التي موممها ومنه محتاجون لزالك وبعتم كاه بلير في مومم
 احو منهم بلير كاه مثل الغيب البعير او المشكيات تساكير وقد في البلير وبعتمها
 حفيضة المساكين في الشراء وكيف ار كاه التساكير لها ما تغيرت بلير اخرى
 يكونون على الاذان ويكلمون بها على احو موممها او لا وكيف ار كاه في بلير في
 بلير الزينة رجل عالم صالح مثل تعكس له او لا ومنه يجوز في حلقه الزينة او لا ومنه
 يجوز في بعض العجايب كاه غير ما ملك تحت ايده الناس ولا تقرر على فقهه ومنه وفيه
 ومنه يجوز فيهم ورا في افلا لم يمت ومنه يجوز للمزينة ان يتيمم في الناس من قبلهم

تعمل له اذا لم يفصر به امتيلا به لا فسترا مة العمل له والمعتم به ذلك كله
 الامتناع ومنه والامتناع منه من يجوز ان يملكه لا مال له فتم في الزكاة
 اليه واما ابتداء العلم الصالح بهذا الصنيع عن طريقه على مسالك البذر والباس
 به الزكاة من امهله وكان يعرف عن طريقه من مصادفة الفهم وقد فتح الجواز كانه
 لم يرد منكره لا يجوز حتى يلحق منه ارادة او يبعد له او يخرج من ملكه بوجه مثلا
 لانه يستتر مع بزالك بتدائه الى اخذ قماره منه ويستحب ان يختار ان يجل
 ان كانه اهل البخل والريعي على العسفة السبعة المستعينة به على معدية
 الله تعالى بعسر الحريث اختار والمصرفا تم كذا تختار والتنازع والصرف
 تشمل الزموا التكموع فينفلها التي قد فعلوا ويؤيد في غير طريقه على مسالك
 الفهم ومنه زرع في طريقه من زكاة كل زرع في مسالك البذر الى زرع به ويجوز
 للمكة في فقه الزكاة كذا لا تفهم به الصلوات في غير ذلك لا لا قبل تم فيها
 في يمينه التي تليها في التي تليها حتى تسمى وار اخير هذا البذر بعير منه وتشد
 مصادفة الفهم ومنه وليلة والشئ فيهما بالتوسعة اعمادها ولا تقبض الا الى
 يكون في بعض البلاد البعيدة جماعة فراضمت مصادف كينها وعند مسالك البذر
 بعض كوايد فلينفل الكرم ما الى بذر الجماعة ويعي ففكوة منه الى البذر واللداهل

فصل في زكاة البذر *

فمعمل سبع ما الحق به مع العلم الصلوات المتصحب للامانة من يجوز له اخذ ذلك زكاة
 بكم اصل البذر والى يشتر ذلك عليهم ان اقل من ذلك اذ الكرم في حاجات
 واشتد العمل زكاة البذر او بعضها على المسار كيمي حرام ولا يجوز ثمن عن فكم تم
 والى يشتر كمنه ايضا فلا يحل له ان ياخذ منه كثيرا في البذر من مواضع منه
 لا زكاة البذر كمنه عن تسرا الخلف في ذلك اليوم قال النبي صلى الله عليه
 وسلم اغنوم من ثمر الكرم يؤتم من ثمر الجماعة الى الاقل كغيره انما يجوز له ان
 ياخذ من ثمره بغير ثمن كمن ان احتاجا ما لا يفي بيمينه مصادف كيمي النقية والكفارة
 قلن في كل يمين حنت بهذا الجمال من ميسر بلونته ان توفته والتواجب في كل كوار
 الكرم وعشمة مصادف من الكل مسكين واجتمعت عليه عشر كفارات مثلا
 فانه يعطى كفارة منه لعشمة مصادف كيمي كفارة اخرى لعشمة مصادف كيمي

[illegible]

في

المزبب الا بالانحراف والزرع وذلك ان البعير يبيع بمهال الله عز وجل ببيعة تفسير النفس
 وقبر الزكاة بكل شيء، بخلاف كالحجر والتفصيص والعود وغير ذلك وتوكلوا السبي
 مع الزرع والخطايا في العنق والالتفات والاسماء وان ذهبت بذاك تركت
 الا ان السبي اولى وبكم عظيم مع وجوده فالانفاض ابو الوليد بن رسل
 رحمه الله تعالى وحملته الزكيات ثمانية عشر سنة لا توكل في باجمهم الا من كيتا تسمي
 بانفعا والعلما واليه المسمى ان لا يعقل ولا الجنوى به حال جنونه وان سكره ان لا
 يبيع في المثل والجنوس وان يري في سنة الستة لا توكل في باجمهم بانفعا
 من المزبب وستة ذكاته مكر ومنة المسمى ان يعقل وان لم يات في الاربعة الجلاب
 ولا بانزلة المسمى ان يعقل وان لم يات في الاربعة المسمى ان يعقل في مائة
 والامثلة والخمس والحق في سنة الخطايا في باجمهم مثل توكل في الاربعة
 اذ اذع للمسلم بانه قال اني انفسح لا توكل وقال الشيب توكل والخطايا في الاربعة
 قال ابن حبيب لا توكل في سنة لانه كرام والثلث المسمى ان ياختل في تكميم
 وان يبيع في المسمى ان يبيع في الاربعة المسمى ان يبيع في الاربعة المسمى
 مثل توكل في باجمهم ولا في الاربعة المسمى ان يبيع في الاربعة المسمى
 والمسمى من المزبب انما توكل في باجمهم وفيه لا توكل في سبب الخطايا في مائة المسمى
 مثل يقتضيه بساد المسمى عند ان لا وقبر الزكاة بكل شيء بخلاف الزرع والوقف با
 مودة او حيا او مملوكا او عبيدا ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم انتم فوا الزرع بما
 كسبتم الا بالاسم والبيع المسمى كسب الا انفسح في المسمى ان يبيع في الاربعة
 من ويبيع في المسمى ان يبيع في المسمى ان يبيع في المسمى ان يبيع في المسمى
 بهو زكته وبالبيع المسمى ان يبيع في المسمى ان يبيع في المسمى ان يبيع في المسمى
 حسب ان في المسمى ان يبيع في المسمى ان يبيع في المسمى ان يبيع في المسمى
 رفع وزل قبل توكل في بعض الاشياء تكم وليس بجرام **وقبض**
الزكاة ان يفتح جميع الحظوظ والافواه وار يكون ذلك في مورا حوزا
 من انقلا المسمى ان يبيع في المسمى ان يبيع في المسمى ان يبيع في المسمى
 واختلف في المسمى ومعايير المسمى ان يبيع في المسمى ان يبيع في المسمى
 مزبب فله انما توكل في المسمى ان يبيع في المسمى ان يبيع في المسمى

في

في
 ابر قلمة

ح
تجوز منه

خ
الضاح

وركضوا إلى جمل وقربك الذي وكلوا العبي ومن لا يرمي جميع منكم الخ كذا في لا فيل
لا يرمي جميعهم وفيه إذا كانت واحدة مع سبيلاء الهم فخره وهو المشهور
واستحسن بعض النسخ حركة الجمل والنزق لانها أقوى من حركة العبي وانما
لأن الهم أول ما تجز به الجمل والنزق واحد من رجليهما وقد بينهما علمنا اننا
حيث لانهم إلى الهم من الجمل إلى واحد لا يفسد وهو الهم وبعل من لا
اجتمعت الحركة وسبيلاء الهم بانها تتركها بانها تتركها بانها تتركها
بانها تتركها وان عمرت الحركة وهو سبيلاء الهم بانها تتركها وان عمرت الحركة
دو سبيلاء الهم بقولها مل تتركها لانها الشين من الهم المنخفضة وانها تتركها
واما الم يفتد بانها تتركها سبيلاء الهم والحركة بانها تتركها وان عمرت
تتركها وان عمرت الحركة دو سبيلاء الهم بانها تتركها وفرد على ذلك ابرافا
وابرايم وروفا لدا بركنا اننا ايضا وان عمرت سبيلاء الهم دو الحركة بانها تتركها
ومنكم كم يفتد ابرش وروفا لدا بركنا اننا ايضا وان عمرت سبيلاء الهم دو الحركة بانها تتركها
للحيات وانما الصبيحة بانها تتركها سبيلاء الهم والحركة اننا وان عمرت
وعا قبل تتركها وان عمرت الحركة دو سبيلاء الهم بانها تتركها وفي الهم بانها تتركها
تتركها لانها تتركها سبيلاء الهم بانها تتركها وفي الهم بانها تتركها
بانها تتركها لانها تتركها سبيلاء الهم بانها تتركها وفي الهم بانها تتركها
الصحيفة ولا كسر فال بعينه الهم اية اذا تتركها سبيلاء الهم لانها تتركها
لانها تتركها ومنع الهم منها فمزاير على اننا لانها تتركها سبيلاء الهم لانها تتركها
الهم ولا كسر فال بعينه الهم اية اذا تتركها سبيلاء الهم لانها تتركها
ترامى من الحركة على ثلاثة افوال بعينه الهم اية اذا تتركها سبيلاء الهم لانها تتركها
حال النزق فال الشين وفي الهم تتركها سبيلاء الهم لانها تتركها
واخر اننا قوله تعالى اما ذكيت من موتهل او فبعض الهم اية اذا تتركها سبيلاء الهم لانها تتركها
عزله في المرونة والعنينة وروايد اشبهت من مركة في العنينة تعمل الزكاة في
الملايوس منها فبكون الهم تتركها على فوهم فبكون الهم اية اذا تتركها سبيلاء الهم لانها تتركها
المنخفضة وانها تتركها ادر كتم ذلكا فبكون الهم تتركها سبيلاء الهم لانها تتركها
منعها فال لا تعمل الزكاة فيها اذا هلك الهم حال الهم اية اذا تتركها سبيلاء الهم لانها تتركها

والاولا ومن علمه ذلك ثم كره وانما تكلمنا على ذلك لا لجله بل لجله انما كره وانما
ثم لما كرهه قالوا **وسمى على اسم الزمعة** يعكروا الجزية **واجاب**
يعكرونها للامانة ان كرهه وانما يكسر افعام ويعكرونها التي ويعكروا الغرض فبهم يسمونها
فصل في السليم **وسمى على** يجوز لا حراء يتصرف بقتل فليل او كثير من المال المشاع
بهند وثني اخوته وتمم بمقتضى على كائنوا واحرار لا **واجاب** لا بد من
انما في ذلك غاصر الزمعة **وسمى على** المملوك والمائة التفرق في وال الصير
والزوج بغير اذنهما **لا واجاب** لا الاباء ذنبا ولا ابنتهم به الا اذا اكره
عما ما بل يفر لكل واحر منها اذنت له ان تقتصر بالمال ما تسلم به التبرير
فليل او قدر معلوم كثير انما او فليل **وسمى على** عليه فكل في العباد ولا يعرف
اربا بها تفصيله ايتصرف بغيره الا من يفرغ يوم الا اذا يوم التنبه وفي
عليه مثل التبرير وفيه ما اذا فعل **واجاب** التقول يوم التنبه ومواليا
الا بالزيادة العادة بغيره ويتصرفه لبعض الضاكيه ان يعرفه اربابه ومقر كتابه
والمكتبة في وقت عمره ما يحسن المعلوم به انزلهما او الهيم التي وجدته ومراسته
سبيل امره كراهه يلبس منه اذا اكل باغى حلكه وتمم كراهه وبه تكمل قوته **وسمى**
ما تقصير وزيتون **لا واجاب** ثم ان يتيروا اذا امكن بل يفسر ولا تقبل
التكبير **وسمى على** وجب في الكوع شيئا من ثياب البهائم ولم يبرأ فحسب ان لا
لكوي البهائم فمكتبة فبها يجرى الاكل وفيه **واجاب** لا يفرح الكوع
بالنسبة الا بغير الدراسة **وسمى على** انما جرد مملوكا له على مملكة وفيه
الماء ربح المصلحة فلو فسر ان لا لا الماء يربح عن نفسه **واجاب**
ان كراه ان يفسد الماء والاذن ان لا الماء فحشاء وان كراه ان يبل كراما الماء كرام
غير مكرم والاذن لا بد شره **وسمى على** عن غرار وغواص **واجاب**
ان اذنا البعير اذا استيفت اية الدراسة فابعدت بها عن مبه ولا يفسد التكبير ابرا
وسمى على الالية البداية اذا ماتت فبها الجارية الا اذا وفيه مثل تساري
بقتل كذا كذا او وفيه وما الحكم في اذنا النعام او الحريز اذا ماتت مبه وكيف
ارفع مبه انبوا اذا يفعل به **واجاب** اما الا اذا افرج بقتل مبه
ايبدا في غشله وكذا ان اذنا الحريز والنعام بعد استعماله حتى لا يفسد

ع
ع
ع
ع

يكنهم عند المنكر كذا الكذا ارجاوا النساء ونحو ذلك **وسئل** الكعلم ان
يعمله الناس يوم صبايح الولادة ومنايا الناس يعملونه يوم العدا والنجي
للعداة من غيرهم فصرح فيه الكذا اجوزا كذا وما معنى قولهم الكعلم ثلاثة
لكعلم مختلف وكعلم مشلوع وكعلم متلوع **فاجاب** والكعلم
المصنوع في يوم العقيقة والنجي من ارجاوا لان فيه قلة يدرا منع لوجه يسوع
ان لا يفتن فيه النوايا من فصر اصل البذر ويعمل عليه وان جعلوا لا هو
ثم كذا واذا قولهم الكعلم ثلاثة التي واخرها قلنا ان ما معناه الا انه كعلم عامي
والله اعلم **وسئل** الكعلم المكسور بيع الا بالواضع والغنى المتفرد من
المرامح التي اختلفت فيه ابيته من حرم الاكل ونحوه **فاجاب** لا باقى
به والله اعلم **وسئل** الكعلم ان يعمله الامام والابواب من قدام الاجل
لا اجتماع الناس على الله فيعلموا انه من الاجل وارادوا ان يصابوا عنهم والعداة
بغير من رزاق الكذا **فاجاب** لا **فاجاب** استتم منه اقله **وسئل**
على التمس او الرغ اذا امر فيه بغير الباع وشك فيه انه لا يسلم من قول البع
ما اذا جعله **فاجاب** اما البع فينقى منه واما البقول فيجوز منه
للمسغة **وسئل** على ثلاثة النواير فيسمو فيم غيرهم ويملو منها على احوال
املا البذر فاصفا وصافا ويعلم ان يتبع الضعيف وتل سماع ياخذ من ربه
من ذلك اجوزا **فاجاب** اجوز ذلك ليرى عوامه ان يسمع من يسمع
من النبلي **وسئل** عن الا بالواضع بعضه انفع بلا سبب في رضى
الى بيعه وبعضه يتنف والصرف المنتوى من الميت واوله بالاثواب المحمودة
من ذلك ما اجوز بعملا والصلاة بها اذا تمسك ذلك بربيل قول صاحب الى سالت
واحب اليها ان يغسل **فاجاب** اما حكم ما قيل من العدم ونحوه بتبسيط
من غير تناف بالكمارة كالنجم بالمناظر ونحوه واما المنتوى فيجوز ان يكون
من مباح ذكوي فسر صاحب الى سالت **واحب** اليها ان يغسل مع مماج من ميتة
واما ما تنف منها اولى حية فيجوز وكذا لك قائله من هذا الا انه نفي عن بيعه التتبع
اصولها التي تعلق بها اجرا من النجم والبيع في النجس ممنوع **وسئل**
عن ثمانية وجرت في رضى من النجس ان يملأ كذا او يتصرف بها او لا يرمى

ع
ع
ع
ع

ع
ع
ع
ع

* باب قسمنا من مختلفنا *

سمعنا من الحكماء رجل صالح ضاع به الناس وأحوا عليه في كلب الماء
 وفقدوا به البقرة الغليظة المال المحتاج اعلمنا بلديفة واننا سر لا يفر عليهم
 الا انا نعم ايستعزولهم ولو كان الغلاب فضاء ذلك على يدك لا لانه اذا
 ابني ذلك مبيدا فباع عمر وهو معهم تغيم واجزاء الاثم اجمالا فاجاب
 نعم لبا صرا يعجزونهم بل لا كذب بعد محض من المعاريف وفروا واولوا في المعاريف
 من روعة عن الكذب والمخاريق من الافوال التي لها معنيها يصحها احكاما
 كما في قوم السماع انه وادى والاخر يا كرمي تغصن بفتح يخرج يد عن الكذب
 كقولك لم استسلفك ليس عنك شيء وانت تير ليس عنك شيء في منزل المكان
 او غرض ذلك ومعنى من روعة سعة والداعية والسميل عن المواضع التي يتاح
 فيها الكذب والخلف على نفي الم غوا من ملى مثل من تغيبك في الكرم يومنا ذلك في
 انت ومرايين افبكت في حال النجوم للثمة غورنا لنا فاجاب نعم يجوز
 الكذب في مواضع يحكم مقام القول يجوز لزوم المضي ولا يجوز ليلب مصلحة وفرو
 يجب اذا جعت على نغيست او على مسل الغتار جعله ولا شيء عليه ارحنا روى
 ان غير الجبل ربر كلب فالكناع ام اميع براد مع رضى الله عنده في الكرم يومنا في
 لنا الاشر بفال ام اميع فولوا الله ام سندا بعينك التي لا تشام والنعينا
 بكنبة ان لا يام واجعلنا في جوارنا ان لا يضلح ولا تملكنا وانت تغتسنا
 وزجنا ونلا يا الله يا الله فانا مولى الاشر عننا انا ولا ادعوا به
 عن كل غروب بما رايت الاخير انا الفلما باذا اسما ونيضا وخميس سنة باقولنا
 ولم يات في لفر فكم ولم ار الاخير انا ام اميع من ادمع وما على احرك اذا اصبح
 واذا امشوا يغور ليلما فاما غورنا على نيلار ونعفتت بما جفرت منه فاسيتنا
 هذا احد ما اذ اخبرني وقرضت بد شري وبكره حتى يرى البعج وموتهم
 غير الله لك الجروا ليك المستكفي وبك المستغنى وانت المستغنى وعليك
 المتوكل ولا حول ولا قوة الا بالله وسمعنا مما قيل ان المسلم يرجع سدا
 اذا فرامى ودمه مزيه البقيتي * يلام وعلا با حيلنا * اسعرت الله في ارقنا
 لكانك الله فيم واني * اسبك الله في انصا لك * مل ذلك جرب صيغ لم لا

جواب رضي الله عنه بارك الله فيك وللمسيوكم يغفر الله ذنوبكم
استودع الله دينك وامانتك وغواص تملك وبغسر الله ايضا زودك الله
التقوى وتبع ذنبك وبصم لك الخيم حيث ما كنت وبغسر الله المساجد لامله
استودعكم الله ان لا تفيع ود ابعده ومضى رواية عن الله بن سلام رضي
الله عنه انه قال من اجاب كهيته في جماعة الكهنة للصوم وغيره ما اذا
اردت الخروج للشمع كنت وحيدا او ذراقة ما في عينيها او عليك وانت على وضوء
من ارادته الخروج من دارك فغسل الباب فانه في ذنوبك في امر الله حتى تخرج
شاه الله ومعه من اسم الله الملك الرب لا تلاقوا يغفر الله ما فرزوا الله
هو فرك والارض جميعا الى بيتك وفرك في الخيم من لا مباركا الله يسلم
السماوات والارض التي يغفروا سبحان الله سبحان الله من مغفيلين وتقول
بالله خيمت تلاذا وقصص وان كانت لا تروا كيم فتتبع بعوده الكيم
وتتلكها البرقاب ونفس في امر الله ومضى رواية اخرى قال عن الله بن عمر
وعبد الله بن عباس وعبد الله بن سلام قالوا امر الله السبع في البر والبحر فليغفر
بغير وجهه ومعه على كيمارة بسع الله الملك الرب لا تلاقوا يغفر الله ما فرزوا الله
في ماله وولرك ونفسه بعليها ديتة فيمعمل على اورد في الخيم والبعث مدعو
كهيته لا ومضى قول الشيخ في الدعاء * بكتبت على ذنبي ومعه ومافته البتة مد
تم لا في منزلة البتة لما فيه من الكذب باليكاء ميث لا بكلاء ولا **جواب**
وما يترك من الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في الخيم والبعث في يوم من اليم
شبه والسلافة من الكذب في البتة ان تقول بول بكتبت ثم قوما يعمل الناس في
الخير في سبيل الله والى ان يسر لا بأس به فيمعمل ثم قتل نفسا بغير حق
وهج بنت الله الخمرع وزار في رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الله ولي
المفتول بذكر او حكم يدا في ان الناس ان يعاوضوا في هو الله ورسوله مد
بحر زان لا وان فلتع سبيل بالجو ان من ان اخبر عشيبة نياغة من عنومي في يتيسر له الا
مضى **جواب** ان كيم في الله منه التوبة فلا بأس من ذلك وتوهم اذا بعث الله
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله في تقوى العبر ما ذاب العبر في مؤاخيذ وقال
من سعى في حجة الا فيه المسع ففقت اوله تغفر ثم له ما تفرغ من ذنبه والله

خ
بما الارض

ر
من من له

ر
لا

خ
وما تفرغ

في جعل ان يفرغ من الذنوب

الزوي

اولادكم مراقلوا **واجاب** بقوله اذ بقى **وسئل** عن قوله تعالى واتقوا
الله اني انشأ نوري بيد والارض **واجاب** اذ انقرو الارض **واجاب**
تعلو من ولا تفكرو من **وسئل** ما معنى ان تعلوا الارض ولا تفكرو من
و من يدخل الارض انفسه انتم لا يجوز انتم انتم كنتم النعم ونبئت
انعم ونبئت انتم انتم انتم **واجاب** الارض الارض
وهل من يجرم فكله واجبة وعلية نعيم **وسئل** عن قوله انتم كنتم
النعم ما تيسر من الارض كعلم اوزيد **واجاب** اوزيد اوزيد **وسئل** عن
النور ان كانا من صغيرا ونار كيمي للصلاة اوسا ربيع او نار كيمي للصلاة او
يعلو من نعيم ذلك ما نهي الله عنه من الابعاد من ضرورة من يجرى منكم
ويعلو منكم ما يشاء من غير اوزيد اوزيد عليه منكم اوزيد كذا كذا
واجاب نعم يعلو عليه وعلو النور منكم من وفول ليس ويزال النعيم
نعم ابع اقله الغلب بالشفقة والهمة عليه واليسر وشقها اجلاء مما
يعلو عليه منكم مما من الارض والله اعلم **وسئل** عن قوله فقل
انتم بالانوار او بالنار انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم
واجاب رخص بعضهم من رخص عليه الفل في قتله بالنار وكذا
انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم
اجاب ما يلي **واجاب** جاء في الخبر ان ابا عبد الله عليه السلام
يعلو عليه العلماء والاسلام من تقسيم الآية فقال اهل البيت انتم انتم
بل يعلو اليك الا يسمي احقر رجع فقال افرطت ان تقول منكم كلهم وتعلم منكم
منكم وتعلم منكم فكم منكم **وسئل** عن منكم ولا يعلو عليه السلام انتم انتم
اجاب كلما رفعت سلطنت عليه وتر عليه الملائكة في حال افتتاحه
من الارض عليه وتر عليه انفسا كبير وكبير بركته وخصه انما
وسئل عن منكم عليه انه ولم يخسر به شيئا **واجاب** لا يضر شيئا
منكم به عن بركته الواسع في منكم انتم الله في ذلك **وسئل** عن امره
عنكم زوجه منكم كونه في منكم وكسبه انتم في منكم انتم في منكم
واجاب والله انما انتم انتم في وجهه بلسان السبع وتكلم بلسان

الكريمة

عن

جبر منه ما اراد الله فمبور رحيم وسمي على جعل الناصية اذا اقتلقت
 في المسمى على ما اولت الا انك من غير اذ اراد الله ان يجعله
 يجوز ان جعلت الجوز انك من غير ان يجعله ما لم يكن اذ اراد الله ان يجعله
 غير ان جعله بلا يجوز الا باذنه ان يجعله او يعلم ان جعله تكسب بزاله
 والورع ان جعله من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 رجل من السلف او اكله من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 او لا يجوز الا باذنه واجاب لا وسمي على جعله من غير ان يجعله
 الناس من اجوز لا امران يدر من غير ان يجعله واجاب لا وسمي على جعله
 تركه وسمي على جعله من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 ابو زيد على ان يجعله من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 ويعد ذلك من غير ان يجعله من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 واجاب لا وسمي على جعله من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 يشهد بزاله او لا يشهد بزاله من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 اذا شهد عليه يد او اعمى باجره من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 كلها وسمي على جعله من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 مرة تقع في احد من الاخرين من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 وجرح الكرامة فتعسر جرحه بغيره من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 اراد لا يمكنه التخلص منه الا باجره من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 قتلت ابن زوجه بعد موت زوجته من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 اخفى بغيره من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 لا اخيه مرة بغيره من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 من اخيه بغيره من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 واجاب لا وسمي على جعله من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 ابن اخيه المقتول ان لم يعف عنه من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 فها هو عليه ما بعد الابن من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله
 من يجعله المقتول باخره من غير ان يجعله من غير ان يجعله او يعلم ان جعله

يا رسول الله

بغير او يؤخر متى يكون له قال يا ايتها باب يعجل غنوه التوبة

باب في كيفية النكاح وقايتة خلقه

ع
العلماء

فمن علم ان عقاد النكاح وكيف يشال وكيف الى زوج المرأة لو كملها
او انهما واجبا في يقول وكيف الى زوج لا الى زوجة او وكيف لا
كلبت منك فلانة جنت فلان يعلم اني ولا يعلم سنة الله ورسوله عز وجل
كزا وكزا منه حال كزا وكزا مؤمن الى كزا من شاة من غير علمي ما رضى
بالنكاح قاضوا ان لم يفرقوا في علمي اني النكاح بمنزلة النكاح واجبا
الحجر له فخر ونسب عينه ونسب عظمي ونسب عظمي وراثة مني وراثة مني
سيئات انما لنا من يهرى الله فلا فضل له ومريضا فلا ملائمة له
واشهره لا اله الا الله وهو لا شيء له واشهره لا شيء له
ورسوله يلبي هذا النبي دامتوا الله وفعلوا فو لا يصير الى قولك بوزا
عنكم يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حقا فانه اني ولا تبع فوا واتقوا
الله التي تسجد لوجهه والارواح التي فولد ربي الله ان اهل النكاح
وهم من البغي والسبيل وخلق من الماء بشي يجعله نسبا وهم اركاء في
فريقي اللهم بارك في نسلي وبارك في عيالي وبارك في عيالي وبارك في
والع بنتي مودة ورحمة واجعلوا ربيما منهم ايارب العالمين فلك انات
وطل وسلم وبارك في نسلي سيرا مني والحجر لله في العالمين ويقول اني في
الله لك وبارك في عيالي وجمع بينكم في خير وسيد مني الرعاء بعز اني
واجبا على الخيم والبيكة وعلى غير كلام على الخيم والبيكة وعلى
الكلام النيمو بارك الله لك او عليهما او تفريق ربع دينار من الصراة
وموا وفيه وفي مملكة سر اسبية بين انا وموا ان الصراة واما اهل الصراة
كله بلا با شريه ولا بعصر النكاح وفرد من الصراة النكاح تبع مني فعلى
به باول قابرا به انه سالا الجليلي لكونهما من بلدي واحد من فرد الصراة بلديهما
ومعتاد مما به ذالك بكرا واخ ما قال اهل الله له فخر من جملة تغلفاتك واملك
ما بعلا وبرك الله فقال في شيخه اني لا اعثرنا به ذالك سمعوا فراع من ذالك

يؤرخ ببعض نباتات هي بما زادت على فصحة من العلم والكتابة وفكر كانت لاسلامنا
بمادة فنبضت لها وقت كتبها وتمسكتنا بسنة النبي صلى الله عليه وسلم وامرنا
خفيف بما التويمة والهدى و فرجعت صرافها ثلاثة مائة في سنة
السيارة وقال لي حفص تركي الاني في قيل له من اربا استر على السمور بلما حضوا
بشر يريه مع وكيل المائة فقال الجهر لله فخره ونصت عينه الي الاعالي فقال
السمور والى زوجته بلانة بنت بلار من بلار و كلاهما من بلار كزا جعفر
وشم وكهما سنة النبي صلى الله عليه وسلم و صرافنا كزا على الحول و فصيل
عن امراة زانية اسمها زوجها مع رجل اخر زاء بولن كقوله بلما بلغت الكعلة
اراد ان لا تنزع وجهها الفخر له لا واجاب في تمزج بنته بل انى خلاه
والا عشر تركه و فصيل على رجل تمزج ام اة لم تمل في جوفها ومجرها
مراثة على ما كانت عليه من يكلفها لا لانه اسمها وعملها اولاد وموسى
يفتقر الناس به ومن يعص الله اذا تم في الزواج بعمرها حتى يوتى لا واجاب
يدوم على مجر انما حتى تستقيم والابلي كلفها وسيعوضه الله بما موفى
منها اسم كذا الربى ولا عهبة في تمزج في الزواج فلت بعمل ذلك الامل
على وقال الشيخ يعز الله له بل اة صاحبة فخر من الاولى مجترة في
الربى وكما عزة زوجها اسم كذا بنته و فصيل على ام اة يجلس بها الصبي
كيدا بها ويرثها ولم يكن عمرها الا ثوب واحد يغتسله و ارامت عروته مل حكة
الذبيح ونعيم واحراة لا واجاب يعجز بها عن ذاك كله مرة
الضلع ففعل و فصيل على صبي صغير كان في شنتين اذ اقل كلما غسلك له
او يدريه وكذا به يحمل اليهما با النجاسة فيضع يديه على ثوب فيغسله ويضعهما
على ثياب او في تغسلهما في اخرى فيعمل مثل ذلك حتى يرفع ذلك منها
وارا وكيع ارفع كرها ما يعا به حجرة الجوز نعيم اكله لا واجاب
اح الصبي اذا لم تغفوا النجاسة مير وضع يده عليهما فلا يضر ولا يفتقر
على فر كذا فتموا وكذا لك العلم انما يع اذا لم تغفوا نجاسته يوكرا وان نجس
كالميت لا يوكرا الا ان لم اليد و فصيل على ام اة ولدت في رمضان او قبله
بخمسة ايام مل بها اكل رمضان كله اول ابران تنم وتني انفكح منها الربى

اصله لا وكيعا رر فردا يجنين في مكنتها ومن يجوز ان يتزوج النوى المنة
 انتكار وصيا عليها او من زوجها لا يندفع لا اجاب **ف** لا يخرج من
 العدة الا بوضع حملها وفردا يجنين في مكنتها فينكحها من التي يرضى حتى تقوى
 او يخرج واما الخرفة فلا اصل لها والحمد لله فيها ان لا يعشفتها امر من قبلها
 ولا ينكح النوى محجورته ولا ينكحها ابتداء لا باذرا الغافه ومسيل في
 مملوكة الزوج مملوكة له نعم الا كماله من زوجة تبيع له نعم النكح من ذلك
 لم يورث الخرفة منها الا اذا اجاب **ف** يجوز له ان ينكحها اذا كان غيبا
 ومرا ومسيل من يجوز له ان ينكحها ان تفرق النكاح والاولاد والادعية
 ان لا اجاب **ف** نعم يجوز ذلك كله وانما منع فداء النكاح للجب
 دوى انما يفرق النكاح ومسيل من ان زواج نكاحه محجور على الله عليه
 وسلم من قبله عليه السلام لا اجاب **ف** قارنته من ذلك ولا امر بغيره
 دابة في متعلبه على الله عليه وسلم كالحمل لا يحل الا نساء عليهما الصلاة
 والسلام من الحي ولا يورثون ومسيل من يجوز له ان يرفع اجنتها بقوى
 رضامته ما يرضى وهو ضعيف لا يفرق على الاكل اجاب **ف** لا بأس بذلك
 واركان فويله ومسيل من تسمية المولود في اي يوم تكوى من الاشارة
 واجاب **ف** انما يكتفون من كل ما ابلغوا به ان كانت له مغيقة اخرى قبلها
 تسابعه والا بغيره شئت وانما في ذلك واسيع بقيل له اخرج من عنده عليه
 السلام في ذلك نعم بقضائهم من عنده عليه السلام انه اصره في يوم
 بعد اول ولد له وراجه من انما في يومه ومسيل من كل من علقه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم راسه واجاب **ف** حلفه في حجة كز او حجة
 كز او سماءا كملت انما من ان بعدا فقال حلفه ان ربع واما موافقه في حلفه
 الحرث الصبي فغيره حلفه انما من ان بعدا فقال نعم حلفه كز او حلفه
 النوى واما قبله فليس من عدا انما من ان بعدا فقال نعم حلفه كز او حلفه
 وسلم اذا كويلا جرافة انما من ان بعدا فقال نعم حلفه كز او حلفه
 عن الكول او ما سفة ان لا اجاب **ف** يحصل بذلك الامور وان كان يتبع
 ابوعل لانه قصير فية فصر الامتنان من قبل ما ينكح عليه من قبله كمن

نعم

في
النكاح

نحو

بفعل الكل بمي جفا ان قيل يجعل انما لليمين واثنى لليسرى وفيه سئل انما
 للكر احرى وموافقا ومثله العمل لانه عليه الصلح كذا في اول امره يكمل
 اليسرى كذا وايسرى اثنى ثم صار بعد ذلك يكمل انما للكر احرى
 واستتم بذلك الى ان توفي صلى الله عليه وسلم

باب في بيان العبادات

العبادة واصلها ان تنفذ الى الله تعالى من كل وجه لا ان تصنع فحسب على العادة
 وسمي على فروع من اهل الولاية اعم فروعها الاصل الفريضة وتكون
 اهل العلم والعبادة ومنهجات بالمال والعلوم ما بينهم فكانوا يفترون بها
 ايكم ويؤذون بزالكم لا جواب لما ولا ينعم بمقالة فقيل له وما يعني
 بقوله فعلى ومي يكم بما انزل الله به ولا يكم مع الكبري وقفا انما ذالك
 في فروع ما يعمد بهم نعم ان يقولوا من اجل انهم يفترون بها في اعم
 منهم انهم اجتمعوا في ذابهم في جمع واحد كما انهم في صورا على ما انزل الله
 من ذابهم لا سئل الفعلة اذا فرد فبنا انهم يفترون بها على ما يفترون بها احرى
 بل اذا وصرح انهم لا يلزم الا بعبادة هذا ولا ينتمى في كبرهم واسلامهم
 وسمي على يلزم على كبر الله وحده من بعضه امة من كبر اللائح
 بزالكم كدسها في النبي صلى الله عليه وسلم على الجنة واجاب ذالك
 منهم فيهم جزا الا انهم لا يكم ويؤذون بزالكم لعدم نزول من الفريضة من كبرهم ولا تنكح
 الا بانكار الامم المتواتر المعلوم من البربرية نزع بهم من كبر بافعاله
 كالنبي ان جعل المصطفى من جملة ما يبيد بالصلح وفسد على من يعي من
 ابن معاوية واجاب فقال الشئ بمعاوية المالك المصطفى
 شينه سئل بمعاوية في التمسك في يقول بل عنه قم يما وكذا عظم الله بزياد
 والجميع وقال الشئ الا انهم في ذالك وتفتليح الامم الى الله تعالى
 وسمي على فروع العبادة انهم يفترون بها من كبر انهم في الله
 واجاب ان ذالك كذا في وبتنا في يفترون بها في ذالك في السيرة قليل
 ومنع كبر الخيل والبعال والسموم وحادثة المي في سئل له ما معنى الجنان
 فغار وسكده فقيل له الا بفعلهم شملوا باليملو في جان تدا في يمي

والتي اريدك على عارتي امل اليوان ايجال لا واجاب **ب** لا يجلو كل ما ذبح
على ابيوي كعداء الانبياء لا يجوز ومنو برعة فسبحه الالار يغفر وابعه البتوح
بذلك جاني واما صلا برعة فسبحه وكذلك ما شئت لم برعة لانتم لاه امر
ذلك سبل وفولهم ما استكيت عليكم برعة ايضا وسبل على امل اليوان
يحيي حيي فلما يامع وكلوا حريز مع النعينة امل باب دار وقبلة الى حال والنساء
بالطبعة فلما رايت ذلك ولم نفع له قلاويلا الا انه منكم اخي جنت النعينة
اليوان فلما خرج الناس من بكتهم بعد حش فيهم الا قلع من تحتها والبعراء
من مزا حواء اول البر من الزرع في ج الارار واجاب **ب** ما بعلمته صواب سمعته
حيي ذكر لدا الناس البر والي يعمده التوج بوي باب دار وما اع من على عارتي امل
النواك فزفة ذلك عمالية الزم وانك عمالية وسبل على الارار انت
فزارع السبل لا تزع امل لا واجاب **ب** لا يبع وفول المؤداهم والي
الحريز برعة مستحسنة والتلعة بلعنة بعز من ابراء واء النواك بار يغال
بعز المؤداهم بالي من السبل على امل برعة فسبحه وسبل على امل في قول
اليهم جميع تنكر واجاب **ب** يلزم فيه ما يلزم في الايلار اللازمة وقال
ايضا رايت فتوى للمهمون انه لا شيء عليه فخلو من ابعاده الوجوه كغلى
وسبله وسبل ايضا من فولهم الخراج مستحسنة واجاب **ب** يلزم فيه
الخراج وسبل من تنعرا يمي من شئ ان دخل ارضه الفصح على اسم الجلالة
كفول الخائف الله بفتح مهم انو على لا واجاب **ب** نفع تنعرا فيه
وسبل على امل باجرام في حال الغضب والنجاس مليل مع الكلاوي لا
وكذلك مر على باجرام لا انه لا تفعل كذا وبعلت ذلك ايل مد الكلاوي
ان لا واجاب **ب** نفع في عليه ميم او لا فخل الى ابعز زرع على المنسور
وسبل على امل قال لا انه بلا ختم او يا جبهة او يا يودية او يا فم انية
او يا مامية ولم ينوال طلاي فاذا ايل مد واجاب **ب** لا شيء عليه
وسبل على امل امة ميمها زوحها وامسكتها ايل مد الا ان لا واجاب
نفع ان شئ ميمها او يخلوا ميمها وسبل على امل على ايل باجرام منى
يفضه في بلو يقتله بدم واجاب **ب** نفع عليه زوجته اسمها

م
مستحسنة

نكذ

وسمي على الخراف بثوبه لسبعين وميتر واجاب **ب** يلزمه ارجح
 ولا يغني عليه ولا خرافه مسير صلاته **و** سمي **ب** اعمى نذر كقوله الى المسير
 من عليه ذالك **ب** لا واجاب **ب** لا يجب عليه شيء والا اذا عينه وهو
 موجود حي اليمى والابل الا انه لا يكبر الا بعد الزوال وهو حينئذ
 مكلف وقد انبأ كراه من الكلام ولا ينافى من خلف الباب يا بلال لان
 ذالك من معنى لا يفعل ولا في وقت وجوابه ان قيل له من انت ان يقول
 بلال ولا يقول اذا لا في ذالك ايها ما والا استيزا بالانصاف ليس هو
 من السنة وقد كره من ابرع المصلحة فسا الله العناية واما التنازع
 منرا لغا في بعض الايام بقدر قيل للشئ فيه وانقول سبل في الايام الخمسة
 التي نزل الله عليها في كتابه من قوله في ايام فخصات وقوله في يوم فخص
 وقوله صبح لي اوفائية ايام حسروا من مضي فخصه علينا في الايام اربعة
 ونعني في كل عام ونعني ما كانا نعني في يوم الاربعاء الاخر في كل فم ايام
 هي ايام المسار اليمى ولا وكذا ذالك ما ورد من ان يما في روايته من فخص اليمى
 الثلاث من كل شهر واليوم الخامس واليوم الثالث عشر منه واليوم الثاني
 والعشرون منه واليوم العشر واليوم الثاني عشر من الشهر من النجس اذ لا
 ومن يوم السبت في كل يوم من الايام او يما في وكذا ذالك جميع الاعمال
 اذا ردنا برائيتها وما علمت عن زجر المسام بعد الخروج لبعض الخراف
 واجاب **ب** من مملوك الى ايام كلها لله تعالى والتخرج من السبع في
 بعضها او فعل بعلم من التكليم المنهى عنه في الايام الايام اعتقد ذالك كما قال
 السلام ***** تعلم انه لا كليم الا ***** على ويكلم ومواثيق ***** وما ذكره عن ابن عباس
 لا يحم **و** سمي **ب** لما ورد من العلق في النعرة على الجواب وخيلته الثوب
 على الا نصاه ونعسل اليمى بالخطا في تغليم الا كغيره على السبع في يوم السبت
 ومن ذالك ايام معلومة وما الشئ في الارار واليعير والامة والوجه ومن
 في المص وتزوج اخبر من ابرعة في دار وامر في سنة واحدة وتزوج شفيقي
 شفيقي من ايام ذالك في النذر والار السبع اذ لا واجاب **ب** لا شئ في
 شيء من ذالك والتنازع به برعة في سنة وسمي بالذي بالذم رجل ولا خير في

الصفة

ملحوظ ثم اء حكوه في منبر بتلك الصفة التي باء فيها اخروى لانه بيع
ما باء اء لا اجاب **ب** يجوز اذا رغب بتلك الصفة **و** يسئل
ثلاثة رجال بمصراة بلرة واشترى واحد منهم من بعض الورثة وبقيت البلرة
موزة كويلة لم تقسم ثم اراد العينة ثم اء قابض بقاراد المشتري الاول ان يدخل
في البيع بالحق المشتري ايضا باء بالآخر وقفا لاخر وانت عينة تستوي
البيع بيني لتد ايا سئل كيف يدخل في البيع **اجاب** انه يتبع بها
عصب ولما اشترى جميعا لانه يقول بنية العينة لسفوح شبعتم بها
اشترى اء اء استقرتهم الم من سنة **و** يسئل عن بيع الاثر بالاراضى جرد فيه
التعاضل ولا في بركة الماء مما اشترى بينهما من الارض **اجاب**
يجوز **و** يسئل عن بيع ارض ارض مورو كل منهما فردا لك مثل الافار
كانت لهم ارض في درنة فملا واخرى في سور وولم يفعلا مع بنية ارضها
ملحوظ ليم شبعة في ذلك بالقيمة **اجاب** نعم يجب الشبعة
في ذلك بنية فخرج من المشتري **و** يسئل عن التعاضل اذا وقع بين
بعض الناس في الاملا لم يفسد وكان بينهم رجل غائب ابيع ذلك **اجاب**
تفسد مع الغائب الا ان يفي **و** يسئل عن بيع خمس الفخ والابل
وانبغي بالكملة الى اجل يجوز **اجاب** ربيع الذكر من بنية
الانعام بالكملة الى اجل جائز **و** كلفا لكان جلا وانا كذا غصلا بيع الفخ
يمنع ربة الضاد فيه تفصيل ان كل ربة صوف يرب فيه ويكرى في اء الكسب
لاجله يجازي والامنع اء اء ربة نعيم الكسب **و** اما الابل والنفى فيجوز فيهما
لوجود منفعة الحمل والنفى **و** يسئل عن بيع البهيمة الشارفة بالكملة
الى اجل ملح **اجاب** لا يجوز تغير بل بيعها بالكملة **اجاب**
لا يجوز ذلك **و** يسئل عن بيع ربة الشاة الصغرى بالتمسرة اء كانت
فيها منفعة الصوف **و** يسئل عن بيع شاة في شاة واخرى **اجاب** لا
اجاب نعم يجوز نفرا الى اجل يفي اء لا يتسع الاجل حتى تكثر
الكثرة مثل الصغرى تكثر وتكفي الصغرى **و** يسئل عن بيع دابة
برزاق الى اجل كس باء الابل بالشيء اء بالابل **اجاب**

يجوز

قوله كذا غصلا

ع
تكون بالاجل

ع
الاجل

اما الابواب الشياخ بجلان واما الجنس الواحد فهو زرع على وجه التسليم
 نعيم تغاضل لا يغيم في كيم ولا عكسه ولا قليل في كيم ولا عكسه اي ادى
 الى الترابنة وشمس من اجوز التبريد والتبريد كلبنا يحرم الاكل
 ومباح الاكل بغير القيمة وكان فيها التفاضل وكذلك المع بالفساد
 والتركيب بالاناء واجاب نعم يجوز في حرم الاكل مكنته فاره الاكل
 ان كانت فيه منفعة نعيم اللحم وفي الغنم والاعزاجى الشاثير لا منفعة
 فيها نعيم اللحم او فيها منفعة قليلة وشمس على زرع نباتها للصورة
 الكرمي من جملة ما يحل كونه في ريشه ومنها البعض اربابه مثل اجوز لا حرم
 اربا غرمي ذلك وغرا زرع واجاب يجوز له تبلا اذا اربع كلبه
 فتم اكل ولا شئ عليه في الشئع واما في الزرع فينبغي ان يتب ذلك وشمس
 عن تبريد الرقيق بالتسليم والنجيم بالرقيق او بالتسليم بان قلغ بالاجوز مثل
 بالنجيم او بالتسليم مثل اجوز فيه التفاضل لا واجاب العلم في ذلك
 كلبه اجوز الا التفاضل في نعيم النجم واما من اجوز باهله متبعا فلا وشمس
 شريع زرع اخضر ليا كلبه الخيل مثل اجوز بالمعلم ان لا واجاب
 اجوز بعده بالمعلم ولا يؤمن وشمس مثل يفضل السبيل من اشتراء
 من الزوى مثل اجوز زرع المعلم له ان ساه واجاب غسله
 مستحب وبيع المعلم له جلان وبيع النوى بالمعلم الى اجل اجوز زرع
 عليه ابر زرع واكران فيه غسله فبيع تعلمي حكم فتبوه منها ولا اجوز بيع
 المعلم بالمعلم الا بحضورهما معا ولا اجوز ان تباع النوى بالترامع لشخص
 ثم ينقسم في منه الزرع لغرا ذلك النوى هو زرع لك في النوى فتم في ذلك عليه
 في النوى في الحي لا في ذلك في خيل ينمو ليه النواثر الى ما لا اجوز حتى يكون
 بشي التعزير في ما تبعر به النومة وذلك مثل ثلاثة ايام او يحضر النوى والزرع
 معا ويتفاضل بينهما اجزا واحدا وشمس على العلم مثل حكمه على المعلم في
 البيع ام لا لا ربح الكلبة اجتنى بانه دواء المعلم ودمج بجوز بعده
 بالمعلم الى اجل مثل اجوز ذلك ان لا واجاب مروي معلم المعلم
 بحكمه حكم المعلم بالتفاضل في الشئع فزال ذلك المقت مع كراب لا يلتفت اليه

تو

الشمس

وسمي على بيع الكعك بالكلع فملق يلا بجملة التمر او المرام او ما اشبه
 ذلك وغل يد على ايدى خريفة عسبى اليه رجل فخر الكرم وعدة الصوم بعز
 مضر الكعك اي بيعه اكر من اهل اهل على جميع اهل البلدا واولا بركن اواخر
 في ارااد البيع او المبادلة اي بها في السوق ثم نعيه ولا يعنى سوق الاول
 وحقور الكعك اي و اجاب نعم يبيع سوق الاول لانه ليس يبيع
 وانما هو تسعير وكل من اراد اخذه قبل ان يبر من اهل الكعك فيروسمي
 على مفر وابتاع الكعك بالكلع من ثم حضور الكعك فيروسمي اراد والبيع
 يبيع ذلك ما اذا يعطون واجاب ان يفر من اهل الكعك فيروسمي
 ثم يفر من اهل الكعك فيروسمي الكعك فيروسمي الكعك فيروسمي الكعك فيروسمي
 ثلاثة ابتاعوا ثوبا بالكلع الذي اهل على اهل الكعك فيروسمي اراد منهم التوزعة
 ويبيع من اذ لم يلا ابتاع ومن لم يلا لم يلا فيروسمي فيروسمي فيروسمي
 التوزعة وان اراد الرخول فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي
 من بيع الكعك بالكلع الذي اهل واجاب لا باشر بذلك لانه
 من باب المخرى فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي
 بالكلع الذي اهل والكلع فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي
 وسمي على ان يبيع الكعك فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي
 واجاب نعم يجوز وسمي على ان يبيع الكعك فيروسمي فيروسمي فيروسمي
 فيه وسفنا من ربح فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي
 التوسل بما سمي له فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي
 ورضي له اعله وعلوه فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي
 وسمي على ان يبيع الكعك فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي
 التوسل بما سمي له فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي
 للارضايب الشبعة فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي
 واجاب لا فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي
 فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي
 واسمى الكعك فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي فيروسمي

النعمى بغيره ثلاثة رجال على رضى الله بهم بما اتفقوا عليه من النعمى يبيع بها النعمى
 المقصود اذ ذلك مما لا يتم في البذر لعدم الرضا به وقلة الاسواق ولا تيسر
 الرضا به ولو اجلده فيها خمسة اشواخ وان لم يكثر ايقم البيع ثم بالنعمى
 بما لا يتباع بملك الرضا به من حلال الاجل ويتبع من اخذ النعمى فانه لا
 املا له تتقرر الرضا به في البزاة في الجوز ذلك ان لا حاجا حاجا ان البيع
 على الوجه الذي وصفت منوع لغزو الغريمه بالجمل وكفى في الخلاء من وفوعها
 في المنوع ان يتبايعا بالعمى واذ اقل الاجل واحضر سلعة وتم اخذ على
 اخذ منها بغير معلوم (يكن بذلك باصرا) استغفرت السلعة جميع النعمى او بغير
 بغيره ولم يشتت كلها في هذا التباين من جعلها على الجوز لا في سكتها عنها واما
 ان قال المشتري خسر من السلعة بكذا واخرى بالمال التي كذا فلا يجوز لانه بيع وسلعة
والمعنى بيع كتابا مثلا بكذا او اوراقه بغيره من مبتاعه كذا رعا بكذا راع
 واجله بالمال الذي الرضا به لغيره من اى شيء خرج من يدك فان قلعت بغير الجمل
 بذلك فيسري لنا كيف يتقاه لانا في ذلك **باب** في الكتاب ان لم
 يفت وبيع من غير عده باروات الكتاب بغيره فيمتهد يبيع النعمى او شيء اخر
 فيه بغيره ان لم يفت ويكون البيع بنعمى معلوم التي اجل معلوم **والمعنى**
 عن مباحة النعمى والصبيان في بيعها ان النعمى كالقول والبقوا كمد يجوز
 ان لا واصل في ان يبيعه النعمى من صنعته كالاصل او غير ماعقل يفت
 ذلك لاذ ساد انهم مع انهم يبيعونهم ببيع قاعملوا ولا يفتوا اليه بل يجوز
 الا بتياع منهم بغير موافقة ساد انهم **باب** لا يجوز بيع النعمى
 والصبيان ومثلها الا باذن اوليائهم ويجوز بتياع ما عملوا بلاحج **والمعنى**
 عن بيع النعمى بالنعمى والجمل بين ان يقال ان الغائب في بلاد ناى يكنوا
 بغيره او انهم لنسبهم على الجوز لا في موضع غير شخص سلعة كالحناء مثلا
 فقال له بغيره الى امر اهلبي شئت اذ ان يبيع الى كل واحد من النعمى
 بثلاثة اشواخ التي منهم يري ليشاء كل انغب ما اراد التي اى اجل او كذا الجوز له
 ذلك ان لا **باب** اما في بيعه الى امة فمن وجدة كانت او غير متا فلا
 باس من اقاله انكى فتمت في باجتماعه وعد على مصاد او فكلى مجوز في اللاب او غير

واول من يحمل على الشئ وتسليم سلعة واجرة يسعي في سعي رخيص انما قبل
 فربح واخر مما انما اجل بعير يستتار في يد الانسان لا ما يليق به من السعي في
 انما في يده من الاجل البعير لا ما يليق به وليس من يفتقر في سعة لا كس لا يجوز
 ان يفتقر حتى يفتقر على السعي في والا جليل اخذوا اخذوا على اختيار
 ان اراد الا انما الاجل الذي يربح بالبيع بالبيع الى يمين والا فغيره فتنه لو
 لا رد له بالتمنى الغلة التي الاجل البعير هو المنهي عنه **فمما عمل**
 عليه دين نعم ومثلا ونحو الرياء دين على رجل اخر ثم انما انما وفتقر
 دينه من مديونية رغبته في ذلك لم يدا له بفعله ورضى به
واجاب الحكم في هذا الجواز **فمما عمل** على رجل له دين على
 نعم ومثلا ولعمري دين على رجل فانما سئل يجوز نعم وان يجيده على مديونية لا
واجاب الحكم في المسألة الجواز بشئ من حلول الدين الى حاله
 ولا يجوز العمل على كس العمل المعاوضة التي في ذمة رجل برامح او غير ذلك
 في ذمة من يبيع الله تعالى بفلفه وكذا لا يجوز بيع النسيء والمسلو
 في ذمة رجل يبيع مؤخر لما في ذمة من يبيع الدين في الدين اربيع على عليه ومن
 يبيع الدين بالدين اربيع فقيم وكلاهما ممنوع وكذا لا يجوز في له ديني
 على رجل اخر ان يبيع له فقه في بعض دينه يفتقر في حاله لربحه في الجنس على
 ان يبيع له في باق الدين الى اجل كذا ما فيه من بيع وصلحة لان المؤخر لما في
 الزمة مصلو وكذا لا يجوز في اذ من يفتقر على رجل فانما اربيع على
 نسيء في الجنس ما اذ من يفتقر الى اجل لما في ذمة من يبيع الدين في الدين
 على من يبيع المربى **فمما عمل** له دينه على رجل يبيع له دينه اذ انما فاقصة
 موصوف من النقص وصلحة من يبيع قاقيل من اربيع المفسر في ذمة المنع او لا يبيع
 وفردكم بعضهم ابا انما مستملة على مفسرة المنع في ذمة من يبيع
 وكيف بعث سلعة باحتيب * اخذ في ذمة انفسا الزمب *
 او سلعة ومثل من اربيع * في نفي من يبيع على المفسر *
 من التسميم في المفسر * والبعض منهم بالجواز انما *
واجاب في ذلك صريح في نفي من يبيع من انما انما في ذمة من يبيع

فأخر أومر عليه دينار الناصر ويغفر له اثنتان واربعين الف دينار
 والبكر والفرع والارلاء والبكر خمسة تجوز بيعها بالكيلع الى اجل
باب السلف

وقر اسلفت له من قبل الارزاقا بلانها من ذافها مع ما يحرم النقص من بصفة
 او غير من ولا تاخر منه ايها في مقابلته الناصر وان ذلت له ما زاد منه ولا يجوز
 مما يحرم النقص والتوقا في المنقلا الا الاستساع وامان تسليعه من قبل الاذميا
 وتاخر منه من بصفة او العكس يجوز ان لا يكون منه شيء ولا اراي ولا امل في
 منه تاخير **وسئل** عن السلف من المشتري في الحري مثلا او غيره على يجوز ان لا
واجاب ان كان السلف تباع بصفة لم يحرم وان كان بصفة فلا حية
 بصفة بل يحرم **وسئل** عن استسلف من رجل شيئا او تعزروا مرفلة وعمر
 على يجوز ان مرفعة ام اذ لم يتغافل عليه او لا وملا يرجع قيمته في رامي او
 النوب اذ لم تفرح الرامي وماله في الاثواب والحناء والارزاق والمناشئة
 وسلم الحيوان اذ ارفع فيها السلف وتعزروا المثل مثل يجوز ان يفتنه من كيلع او
 غير من سلم الا شيئا مع انتمالي يشتم كذا الكيلع والسلف بان فلم بالجواز
 مل يجوز فيها التناخير **الا اجاب** يجوز ذلك كله اذ لم يؤخر بل
 اذ قالوا بعلو وكذا الحكم في الاربع ويجوز فيه التفاضل مع اختلاف الجنس شيئا
 واخر الزرع بملر ليعلم مثله في بلد ان لا يجوز الا ان يعم الخوف في المربي والدة
 امل **وسئل** عن السلف اذ اعقر فيه رد او قيمته من عمر **واجاب**
 لا يجوز ويحرم زبيع الصور الا بغير الصور الا قبل قبلا فلا نفرا الا اجمالا
باب في الشئ كذا في الجارة **والا حري**

م
اليجوز

وسئل عن رجل اراد ان يكره اخر منها فيخرج على قدر جهده حتى ياتي اخرهما
 او كلغنها كيف يقتسمان او هما **واجاب** تاخر المرأة وفراجه بينا
 لما زاد على ماله يوم تزوجها حسب نفق امل المعينة في ذلك **وسئل**
 عن اخر زينة مثل العجلة او غير من الرمي على اي يغفر به عما يتبعه الى اجل
 معلوم على ان ياخر من امنع ما مل يجوز ذلك **الا اجاب** نعم في ذلك
 اولى وان اظهر اني ذلك بل لا بأس **وسئل** عن من خليل في باب الاجارة

مما قد لا وفوة فخلها أو فوجعه وكنت تعلمها وفلته ويتولى اختيار جميع ذلك
 البتة أو وكيله يسمى معلوم التي اجل معلوم على ان تكون الخيرة بينهما على
 حسب نصيبتهما ولو تكوفا اخر مما بينهما وبعد عنها بعد مفرا التسمية الاجابة
 بها ولو اشترى اخر مما على الاخر بعد مفرا التسمية خيرة معلومة التي اجل
 معلوم جازا ايضا وحكي عن الامام العباسي جواز الاستيعار على ما
 يجر منه بعد عزمه فانه في مورد الاجماع وفوة فخلها وفوجعه وكنت
 العسل وفلته ان كان منادى عسل ومعه فخله من شمع ومعه فخله على
 اختلافه وذلك اجل معلوم بشمك ان يملك ذلك الخي والابحيت ينهي فيه
 نصيب المال في ملكه وان كان من غير فيه فانه في ملكه ان عرفت دابة
 باختياره عليه باجته معلومة التي مرة معلومة جازا وان كانا من نصيبه او
 ربحها فمعه اجر النافع وابر غير الحق واجاز ابر وميب وان شيا ومسيل
 عنها ابر عزم ان **فصل** لا يجوز التناهي في النخل الا ان يبيع منها النصف
 ويستمك عليه خيرة النصف الاخر مرة معلومة وكذا لا يجوز على نصيبه ما
 تلحقه في فعله او فقله **ومسيل** ان تباعة من الاجتماع تكون بين رجلين
 من قبوز فسمتها ان لا تحسب ان يكون في بعض الاجماع من العسل اكثر مما في
 البعض الاخر من فخله في ذلك عسل عسل متبعا لما يقيم صيلة سبل الزرع
 فيلان يحصر في منع فسمته وكيف اراخر كل واحد من النصفين فسمته فسمته
 كلها او بعضها **باب** اذا اختلفت من النصفين على ان تكون الاصول
 بينهما ولم يكن فيها عسل الا ما لا من رجة للنخل عند الاكلها ما لا يعرف عسله
 يبيع منه بلا باشر بذلك وان كانا فسمته كلان على فيمة العسل والاصول
 لا يصح اكلها منى وما نخلها او اشغل منها كل واحد منهما في حياته جهوله وما
 اخر من اجتاح لها حبه رد كما وكيلته ان كان ان ينفذ **ومسيل** سبل غير الله
 التسمية بر سبل الله التسمية التمسك من سبل يسوع ان تعلم اجتاح
 النخل في غير مناجي ومنها كنفه مثلا في لاوسل يسوع ان يبيع نصيبه
 ويستمك على التسمية خيرة النصف الاخر **باب** ان كانت خيرة
 النخل ومعه فمنا الناس بلا باشر بذلك على الوجع في الزكوري في السؤال

اذا عيننا الخربة اجلا معلوما يتبعنا عليه ونكوي الخربة فمؤونة وفقد
 وبذلك النصف الذي يعفوا عليه من ميراث العقر ينصف فيه كغيره سواء
 كان الام كزالك صحت والله اعلم **فصل في** الشجر انتم سبيل ما تفرع
 من جواب البغية ارا الحسبي مكي به وجه الشجرة في الغل مثل صمغ ذالك
واجاب مؤمن اكل من العلم **فصل في** اولاد النمل اذا خرج
 الاول وتعلق بمكاه ثم خرج الاخر وخلع على الاول من سبيل صاحب الاول
 وما اكل اذا لم يفر من موضع وقد غل على غل من اخ **واجاب**
فصل في شجرة الخرب
 يسمى كاه عند ارض ويزر قار واج والاشجار التي تسمى واج رجل
 بيض ولد رجل من ارجاجهم بيع قاذبا من غلة تلك التي وجة من ميراث الزواج
 ولم يعمل في الخرب الا ليركها هذه الجوز له ذالك ان لا وكيه ارجاج رجل
 ببيعة من مئة في رجل اخر على ايا خربا بيع كزالك مما ينوي من غلة ببيعة
 من الجوز ذالك ان لا وكيه ليركها هذه الجوز له ذالك ان لا وكيه ارجاج رجل
 امر المسمى كاه البزرة التي يفرح بكيل ويجريه الاخر من ذالك الكيل اولاد
 غلة ما اخرجها من البزرة كل بيع **واجاب** اما استجار الى رجل على عمل
 يدو خاصة في بيع الخرب بلا يجوز ابتداء نفع او حرق في ان ربع عجز بعز رعد
 ونبتة ولم يبلغ مبلغا يجعل فيه ببيعة وخيف مودة ولا باسراء يستلج رجلا
 يسقيه ويعدله بما اتبعنا عليه من الاجراء من ربع او اقل او اكثر من اسوة
 المعروف وفر رخص بعض العلماء في ذالك في اقله لم يجز في اربعة
 على الوجه الجاهل واماد بيع الببيعة لم يجز بهما على ان لا يمارع
 الزرع او يبيع من الاجراء بلا يجوز لانه اجارة مجعولة والوجه الجاهل في ذالك
 ان ينسأ ويلبنا زرعها والذرع عملها وارضا ملك او كراء ويتصاوى قلا
 اخرجه كل منهما من البزرة ما يارح من الاجراء بلا يجوز ان يارح ببيعة
 البزرة قلا لان نصف الزرع لا اقل ولا اكثر ارا انهم احرصوا على العمل والاذ
 والآخر بالارض وقتسا ويلب البزرة ولا باسراء انما ربت فيمة العمل مع
 كراء الارض كزالك ان يخرج احرصا الارض والبزرة والآخر العمل يجوز انما

تفاوت في قيمة ذلك وأما راجع من اجزائه في البيوع والآخر مثله في ان غرلا با شربه
 بخلاف الكحل في المشتمكين لا يجوز اخذ من اشيائه البيوع والآخر مثله في
 الغرور ياخر في دخله في الجاني بالتحصيل او غير من الاجزاء فاذاب حكمة في ان كذا
 وقصمه لا زبادة ان بلغ حكمة ما يجب فيه ان كذا واعدا نصف غلة الارض
 في ان يلزم تولي العمل يجوز ان يملك نصف البئر والاقلا وكذا الارض
 بما تنبته لا يجوز وتبعها بما تنبته جاني وفسيل على كذا ان راية بالجاني
 المبيع من عملها كذا نصف او غير من الاجزاء سواء فلعملها او كذا واجاب
 لا يجوز للغير والجملة وانما الجماع الكاويش ومعبي او مضوي وضويوك مثل كذا
 درام او كذا امرامي زرع ولا يزرع من عملها وفسيل على التمي والزرع متى يجوز
 السيل ميمنا واجاب يجوز السيل في الكحل وغيره انما اجل مبيع
 في ان او غير يتلوه في المتعة فترش بمادة خلافا لما تقتضيه العامة وبيع
 في للزمي على الراجح بالكاويش وفسيل على ثناء سفكت في البسر
 باستلام ربه في يمينها بنبعها فلما انما جنتا فاله ليشرك الا اجازة
 المثل واجاب له نصفها وفسيل على تعافر الجراد والبخار
 والخر ارجع الناس يكره الصوامع في السعي في كل سنة فملى ان يعمل الكل وافر
 كذا من القوامي بشره ان لا يعود والايه في عمل شيء ومرة لك حتى تبلى تلك
 القوامي كلانت الامعاء او فم مع انه ياخر من الناس كل سنة فاعليه
 التعافر في الامعاء وبه الناس في لا ياتيه الا بعد خمسة اعوام يجوز ذلك
 ان لا واجاب لا يجوز للبعد وانما الجماع ان تعافر باجم معلوم على
 عمل معلوم وذلك وافر وفسيل على تعافر الجراد بالشيء كذا على تزويج
 قعره الحرير نصفه او غير فلا فكم على ان يجعل الرجل المعز ونصف النعفة
 في ابلع التزويج للجراد ولم ينعينه ويجعل الجراد البع والذ التزويج
 ونصف العولة وكيف ان كانت العولة من غير اخر مما مثل يجوز ان لا
 واجاب يجوز الاستيعار على تزويج الجراد الجراد بنبعها او اقل
 او كذا على النعفة على اخر مما او كليهما ومن معلومة بشيء التسلافة
 من الجمل وانما ردة الكبار جعل في الماخوذ فيل تزويج به فغولاه قفلا

اذا كان بمنزلة عشر فنهايهم من حجارة الحريد خزانة منها الا انهم
 اجعلوا رايه على اذنية ابتداء واركانت النبعة تملأ الحريد او بعضها املا
 بران تكون معلومة بحجم عدد الصانع المنقوش عليهم وحجم عدد ايلع النبعة
 بالتعيين او بالعادة واما الى يومك بقوله اعلم بما في ذلك فليكن نصيبه او
 ج. من ايج اية بلا يجوز وبيع مع الحريد الحريد الزايب جاي وتبريد
 الحريد الحريد بغير الخروج يجوز بغير ضلوع فصيل على استماع البعذار
 بكذا في كل نوع او بكذا المسمى على ان يلقى للبعذار قبل ان يات والخصب ولا
 يعمل البعذار الا برك خاصة يجوز ان لا تعمل الحريد في بقعة فرقة على ان
 يصنع البعذار من ثوبه ويجعل له الحطب مع نصف النبعة التي يتبع
 بمثل اناء كما اذا كان بضاع بماء عيش مثلا ربع له صاعا ويشتري كذا
 على المسوا او لا يجوز ذلك واجاب الحكم في المسألة الاولى
 الجواز وبه الثانية المنع وكلها واما صنع الاذنية من الكبي بلا حول
 مك في الماء يجوز اذا لم يكن فيه عشر وذلك بان يسمع البعذار ان يمشي
 اذا لم يتم وضعت العادة بما تنضم بهما فاذا لا يلبس بهما الا مع بقايا
 من اختصار ما وبيع الاذنية من عجم كج جاي واللحاة والعكازة رجلا شيئا
 على عمل يعمل له لا يخلو من وجهي اما ان يكون مضمونا في ذمته واما
 ان يكون معينه فممنوع اما الوجه الاول يجوز باحش كني اما ان يشتري
 الاصح في العمل الا واما ان يتعمل الاجر واما الثاني يجوز بشرط ان يفرم به
 على ان يعمل الا او قبل عشر ايام واما على ان يتناغم عمله شمع او غصن بلا
 يجوز واما ان يشتري النفر يجوز على تعجيل العمل وذاخير والدلالة على
 باب في الافضية ترا والشهقات ان

اعمل

فصيل على ارض وان زكوز وموزيوة وانما استفاد بهما الشرباء والار
 للنساء وسجلوا ذلك لفضله انما من مولاي محمدا فيبيع جرمم الزاخر
 ملوكهم زعموا ان ذلك ارض العشرة وسمى بيت المال بقوم فعمل على الزكوز
 دوا الاذني الا اذا بيع شيء منها فدخل في النسيء من ذلك مستتر
 يعرض عليه شيء مما لا يورث من الفضة المسلمين الذين يتعلمون النشأ بين

وتغفر لهم وتوفهم مع وتبليهم اذ لم يزل في محبة جمع المال والتكلم منه
وحقيقة الزمان يكون انتماء له على خمسة الله السابعة وكما انتم
لك بالزق والاراء جانبية ومن انتماء الرنية للدين والراصة في
جانبية ومن قتل الدين للرنية لما جعل بعض يساوي الزمان مع الله ولا
زروى جب الامار من موضع العلماء البصاوي جهنم ذات الصلايل
والانتماء الى الامناء ومنوا شربوا وكنم مناعا با اعداؤنا الله منه
وجعلنا السنة نبيه متبعين **وسمى** على التمام التي تعلو مثل
يكتب عمر في نفسه من ربه **لا باجا** **اب** انه اذا كتبها
ارضاء وان لم تغفر ما جازته يتوبه الافتراء بالصوابية ثم كرم النفس
وسمى عن الشيخ ابا العباس احبني جمع السبعة انه
كلمت منه انتماء ان يكتب له قيمة بكتبت له نفقة واحترق من منشر
زيدة عليها وفعال له الكفاية ذلك فقال له اما علمت ان اهل الخوف
كلها النفقة فقال الشيخ فعناء ان كل من ابتزوا النفقة
بتمر ما كثر شئت اما اعلموا اما اسعوا واما اجمع **وسمى**
نماية الاجرة على الخبز والعفوكيف انا وبعث اليه بغية مفرد
واجاب اما اذا كانت بالعفوكيف قاتر الدنيا عليه ومن
فليل او كثر وان عمله له من غنى تسمية فسر الوجه الله بتكروى عليه
بما فعل او كثر قليلا ولا بأس والوجه الثالث المنوع ارتقاء على
شرك الاجرة من غنى تغيير لغزارة وما يكتب له التلبية والحبية في
المرأة وزوجها وتقطع النعم في العصب وجميع الاوجاع جانبية كذا ذلك
من الغنى والارواح اسماء الله تعالى ولا يجوز مغفرة الخيرة او المسيب بناية من كتاب
الله في التلبية او العبر البتة او بعض الاوجاع والغنى الم كرم الخيرة
بغير المعيار وشبهه بالكل ولا يجوز كتب الله لاسمة وكل ما لا يمتنع
معناه ولا ما يعنى من المرأة وزوجها **وسمى** مما يذكر من الخيرة
الكافرية والعفايم والاحبار الزكوة على تلك الكيفية مثل ذلك
حلال او مبهق تفصيل **واجاب** **وسمى** من اجمع حرام

فاجاب متزافنك بين الا اى كرا اولاد من ايف و و و من م
 من اير يوز و عليهم ذالك و **فسمي** اى اجرة و علم الله
 المنتصب للامانة مثل تقسم على المكلف والصبيان الذين يعلمون
 على السواء بينهم او يعطى بعضهم اكثر من بعض **فاجاب**
 تقسم على ما ترى عليه المواع و و كل ما يقسمه اهل البادية و اهل
 الري على مياه العيون و نعيم من ماء و ايرى و لا يجوز الا بكتب ان يعطى
 ارض من ارض و ان يجهل الا العيون يوزن بالسنة و ما روى السنة تمل
 بعد الا على **فسمي** اى شجرة المساجد التي في الاول و على
 مياه العيون او نعيم من ماء و ايرى مثل يشق في ذالك و يترجى
 لاقتضاء الشجر منعد و اكرى او المساجد التي في العزم انعماء اذ لا تقي
 مما رتبها بوجه جابر ابرار غلاب الناس في الوقت لا يلى اى الامانة
 الاجراد و لا يلى اى الثواب في عمارتها و لا الجلال من اعم لمحف جليل
 و كغيا نهم اقرى تكب ذالك لاجل تلك الفورة و ما يعطى الجلال
 الجادة الحاجة و البقاوة الى الماشية من ماله و ذالك رخصة او لا
فاجاب يجب على الانسان ان يكتسب كسبه و يترى الله
 به عمله في جوارحه الله واسعة و **فسمي** اى اقام المشير اذا
 اشتد كره اذا من مختلف كره بهم سمى او و منهم من لا يتوفى من الى الله
 البيع و الشراء و كيف ان يملك ما لا يفسد و ايرى بعضهم من ليس في له
 الاكل من مقامهم و اخذ الشجر من ماله و كيف حال الصلاة خلق
فاجاب لا امر عليه اى لم يعلم و يجب عليه ان يترى الله
 كراى كراى و كراى غلاب ما يترى امر اوحى و الاخر من و الا على اقل
 بكر الماخوذ و مذهب و اقام العيون و **فسمي** اى الامانة التي هو تعلم
 المشية ان اشتد مع الناس من السنة الكلاية باجر من ماله و
 الاحياء و بعد ان فضاء من السنة في جوارحه الى بيع مثل يشق و منهم
 اول زار باجر من اول ابرار يواظب المشير و كيف اى مات او كان عليه
 الم من يجب عليه استخلاى ايلع افاقتد و الم من لا **فاجاب**

و من
 ايرى
 يشق

اللهم

ل

ل

يعلمون ذلك فاشاء وان كانت الاجرة من الاحياء فهو المسمى
 ولا يختص بالانسان وانما الارزاق كونه من الارض فليقله كتمان ابياع
 والله اعلم **وسمى** على المعلم اذا كان في ارباب الصناعات بحيث يعلم
 الورق على وجهه ورأسه بتسليمه عند الموعود من شدة فرب له من
 على ان اوصى في التعليم للثوب الاولاد ان يراوا التلاميذ منه اشتغلوا
 باللعبة وقد ملوا على ان يراوا في كل ما يعملوا انزاله حرم معلوم
 فاركوا له من عينه لئلا تنفق عينه وتسلم من شدة فرب له من
 والعراة والاضرب يستحب له ان تتشاوروا في عينه من اوليائه بغلة
وما به واجاب لا عذر في الضرب الا ما به من ربه ويترك
 عن اللعب من الضرب الغلام من غير المتهم والعباد لا يستحب كنه الضرب
 وانما من يجرى في عينه من اعدائهم بنكره بمرارة فانه قد يحسب حاله
 بما به من بعد ان يجرى من اعدائهم بمرارة او بمرارة او بمرارة ولا يبتار
 عليهم وبهم من غير ان يجرى في اللوم والكتاب وغير ذلك فترارة اشوار
 جارية ولا كنه من اعدائهم بالنعمة والله اعلم **وسمى** على الخروف التي
 تعري في المصنف من النفع والشكل مثل تشكروا تنفع للصناعات مخافة
 المصنف على ان لا يجرى في الاوجاج **واجاب** نعم يجوز ان تنفع ولا يجوز
 للمتعلم ان يجرى في امر الخروف في نوعه بمرارة لا ان ذلك يجرى في الخروف
 من تشكروا العلم ولا يجرى على الصناعات اذا اراد ان يجرى في الكتاب
 ومما اراد تشكروا من ذلك او تشكروا بليعلمه بالنعمة المصنف ولا يجرى
 الكتب في المصنف وتسمي من كتب العلم فلا يجرى في ذلك الشيخ اثر الخروف
 نعوذ بالله من البرزخ المصنعة التي لا يجرى او تشكروا **وسمى**
 مثل يجوز للمعلم ان يستعمل في ايلام العواض والخميس وكيفية ان تشكروا اصل
 الموضع بالسنة بل يجرى في ذلك من غير المصنف او تشكروا الا في مثل الاكل
 من متروكهم وهو فائدهم واليهم وند له في ايلام العواض وغيره لا تشكروا
 يجوز ان يستعمل مع احد في المصنف بمرارة او يجرى في المصنف بمرارة
 اعدان بمرارة من ذلك ان لا يجرى **واجاب** اما سعي مؤدب

الضمان

الصلوات المنتهية للامانة اياها فلا بد لنا الجماعة في السنة بجمعة او
 بغيره فلما باسره وتمتته اكثر من ذلك لا يجوز الا بشئ من غير العذر
 واما انكم جميعا له بركتكم فبما جمع اركنته الا بركتكم من غيرهم وارسلوا
 بالامانة بلواكل العلم بغيرهم بلواكل العلم بغيرهم بلواكل العلم بغيرهم
 ربه والعزوات ومدرايا الامانة هي من غفوة المؤدب التي هي بركتكم
 الغفوة بالامانة والامانة بغيركم بلواكل العلم بغيركم بلواكل العلم بغيركم
 كل بلواكل العلم بغيركم بلواكل العلم بغيركم بلواكل العلم بغيركم
 بغيركم بلواكل العلم بغيركم بلواكل العلم بغيركم بلواكل العلم بغيركم
 واسببه حتى جرت به العادة ومن كان يكف النفساء على النفس والغفل
 في ذلك لا واجاب **وسئل** عن تقسيم السنة القلبية
 ايمهات ثم ولا باسره ولا اعرف لشيء من ذلك سببا الا قال ان
 تقسيمهم في يوم الخميس بركتكم التواضع التي هي يوم السبت
 بان النبي سمعهم يوم الخميس رضي الله عنه لما افروا من مصابة
 يوم من فرود من السماع فخرجوا اليه بركتكم التواضع او يوم الخميس
 فادركوا في ثامن ليلة بانتم في الكهف بركتكم التواضع في الكهف
 ثم حلوا معه من يوم الغرة يوم الجماعة او اعدوا الى المدينة المشرفة
 ليلة السبت فلما اصبحوا يوم السبت واسمعوا النصارى فرأوا التواضع التي
 كتبوا يوم الخميس في علم القليبي بركتكم لعل ذلك اقرار التواضع
 ومكة جاة لهم على ملاقاته والبعج بغيره وقد علموا في خلافة مستند ذلك
 واما التفسير للصلاة فمن تقسيمهم من المكتبة بركتكم واما كونه
 النساء ثم علمهم في ذلك فلا اصل الا طلب الراحة والاداس بركتكم قال
 يعتزوا ان ذلك يبرهن في بركتكم بركتكم الامانة وان كان يلحق فيه
 الزور وعرا بركتكم في العمل بركتكم بركتكم واللذ اعلم **وسئل**
 هل يجوز ان يشرب اقرص من المصير قانا به وحيله وقد لو لم لا اوجع في
 المسام والمفيم ومن لم يجوز ان يشر في المصير او المشايخ بغيره واجاب
 اما المسألة الاولى قال اصلها منع ولو لم يصام لم يلزم بركتكم اياه واما

النوع فيه يجعل في مساكن الابدانية تباروا والرواح ههنا مكن وقولاً باق
 للجنب ان يثبت ههنا لاجل التبرؤ والمطمح والخوف على نفسه او حاله فلاح
 يصب قورضاً يثبت فيه وقبضه من غير الحاضرة تباروا وتقليم القنونة لمنه
 تنفس فيها متعمداً وفرغ من الشرب من غير المسير بل لو ورثه اياه اتي
 جرى العادة به قبل التمسير **مسألة** متى كلف غلاب قلابه من الحرام
 اذا تصدق بجبل ليم وسير او دلوك وكيف اذا تم ثقله روحه واتى
 بحكمها التي المسير اجوز لا اشتغال بذاك ام لا **اجاب**
 نعم يجوز **مسألة** متى حلكب العسر اذا التوا به التي المسير ومضى
 اشغالهم للغير بما تتسارع به نفوسهم اربابهم وكيف ان كلف غلاب
 فوهم من شدة تهم من اما الجوزة الكاع لا **اجاب**
 من اخيف **مسألة** متى ايفاد من اج المسير في اثناء الحريته او
 البغية او مدح النبي صلى الله عليه وسلم او يقيم ذاك من الغنى والتفعل
 بعرا العشاء واكل الاقلام به وكيف ان اوفروا الناس على شدة
 الجوزة ذاك ام لا **اجاب**
 لما ذكرنا من الغنى وقيمته لانه من تجميع الاحبار وموقع ام لا يجوز
 والاستغناء عنه به للتمتع بعرا العشاء لا يجوز ان اوفروا الناس على
 علة تهم بلا باقية الغنى به بقرينة بشره ان لا يعلمه ولا يبرمه
 التي يت المسير ولا يلام احداً بذاك ان رفعه ضرراً ولو كلف الى بيت من
 الجماعة كرفة الابلاذ او من قبل التمسير واستغناء الامام به لما
 ذكرنا من حجة امانته وجوز ان تشو حصار المسير ليعمل فيها موقع التمسير
 والسنة في المنفعة المنار بع ديمقات وتجلس الاقلام على اربعة ولا يجوز
 وضع شيء على منبر المسير لانه من التمسير في المسير على غير الوجه الذي وضع
 له **مسألة** متى مسير فلان بامسلة وتغز زبادة مثل مجوز توسيعه
 في المياض ام لا وكيف ان اعلم له بعض من انما السبعلي وقبض
 ساكنة قوفه مثل مجوز توسيع المسير فيه ام لا لمنع السكينة قوف المسير
اجاب لا بأس بذاك كله بخلاف المياض بلا توسع ان

في
 الترجمة

خالوا ان الظلم مخرج الجواز **وصيه** اعني قرية بنيت مع مسير مد
 مقيم، قرية وعلقل والناس كلهم في النبيان وقتن حبر الارض كهميت
 شغل الناس اجوز سكنوا مداع ولا واجها **ف** لايجل سكنها
 ولا بنيا نمتا اذا كانت المقيم في المسملي وحبب سر مناعلي لد فرقة على
 ذالك ولا تجوز الصلاة في مسير مداع **وصيه** اعني مسير اشتغل
 الناس بنو سبيعه بعد مرميد بلانرا العانة مودعا لفضلاء حلافة
 الانسلا حتن مع البواتر ابد وحيك كانه المبنية كيف يقول **واجاب**
 حبب بنيا المسير بن اب كلهم بار بنو بنس لا يروى سنك بهما م
 يكيمنونه **وصيه** اعني املا المسير كان بمنزلا خاليا من العمارة
 لا رقال املا يلبس منه وسكنوا به بلاد فتنى بفهمهم ومسا جرمهم ثم اى
 بعضهم وجروا ابا مع واجراد مع ياكلون غللهما المسير المذكور كل ليلة
 الجمعة الاولى مركله شهم ولا يروى حفيضة فصر الزايب مبنية ذالك
 للمسير المذكور لعدم وجود موقوف ذالك الا انهم وجروا ابا مع على ذالك
 وكيف **ان** كانت للمسير املا لم يمل غير التوجيه الموصوف ولم يعترف
 الوجه ان ومببت له الا ان الناس يقولون من امتاع جدامع كذا وكيف اى
 مبي ذالك للاصلاح المسير ثم كاي خاليا كاذم قبل تجوز فقل فتنه ذالك
 لمسير العمارة الا في اليه وتعلمي للاماع به شك كذا لانه اذ كان معها جده او
 توفع حتن ترجع اليه العمارة لانهم انما هم بوا منه كلبه للسلافة قنا
 فلتع بل الجواز قبل تنقل المسير الجمعة الجوار للملك او للمسير الجوار للبلاد
 الخبز وما الخلق واملأه مسير فيه عمارة ثم له وامبته ان تصدق او اطلاقه
 كالبنا والخدم وغير ذالك بما سماه فقل على ذالك شه وما يعقل به بينوا
 لنا ذالك **واجاب** اما المساجد الخالية في موقعا فمن غلبة
 املا كمالا رعى هو والعمارة كالبنا حتن تهم او ييسر من عمارة نمتا وان لم ترجع
 لها عمارة فقل ذالك انى افرى مسير بله المسير الخبز بما يعا كذا الا في او
 غير وكذا ذالك ما انتم من غير سبب من غيب وغيره ولا يابا من انتم ابد
 لعمرو او غير ما ذالك نبي للمسير فيه موقوفه واقاماعا ان المسير على المسير

المسير

ن

مع الجمل بتعريف الوجه ان يسميه من المصالح فيموت في غالب ما يفصر
 اهل البلد في تجميعهم على المسير وما غير وجه مسمو به وفيه فضل والغلة فاما
 كل عام وكل غلة لا تعجز عن ثروة مستمدا بهم في قيم ذلك الوجه من المصالح
 والله اعلم **فصل في مسير بنابر ادي** وفيه من الجماعات
 لهما الحوزة **فصل في مسير بنابر ادي** في تقسيم غلة المستمدا في
 المسير في اوارفه بحسب المصلحة والباعض على مصالح المسير من غلته
 يسمو الى المسير الا في ايتى الى العراء **فصل في مسير بنابر ادي**
 كان من الغيرة ولا تسمى عمارة ابرار ولا جارية فيه سوى انما اهلها فيه
 اذا اردت ان تدعى المرقى في يوم الدين وتصل وقت الصلاة وان تسمى بباردة
 بل اهلها فيه اخر وعلم بيا ان تسمى به بل تسمى وتغفل الباقى (الى مسير
 العمارة وتغفل ان تضيع ماله فيه لغلة بابرته انما ما تملكه واجبات
 اقبل ما اخرجك في قلبك

باب في ما يتعلق بالكتب

فصل في كتب الحريث المكروب به على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وغيره من الكتب فيم الصبيحة وما اسماء الكتب الصحيحة التي ليس فيها
 ضعيف ولا موضوع مما اكلعت عليه وما لا يجوز فيه النسخ من الكتب المحرر
 منها بنوا انما تفصيل ذلك في كتاب الاصل من اللد واجبات
 لست فلاح را على احضار ذلك ومن اراد السلامة فليقتصر على الكتب
 الصحيحة وهي الجليل ومسلم وابوداود والنسائي والترمذي وابن قايه
 والنوকা فيه الموقوف وغيره يلقى بالستة المذكورة وما لا يجوز منه بفعال
 علماء الحريث الموقوف وهو المكروب به على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا يجوز العمل به ولا ذكره الا للتشبه على بطلانه واما الحريث الضعيف بما
 كان منه من باب الحلال والحق فلا يجوز العمل به ولا استنباطه الا ما كان منه
 وما كان منه من باب الضلال والاعمال كطاعة التشبيه او من باب التثنية
 وانما يسمي بطلان ادي ينظم فيه ويعمل به في اوقرتين ولا يتجزأ سنة والله
 اعلم **فصل في الكتب المأخوذة للبيان** ينظم فيها من حديث وتومير

وقد

وقفة وغور ونحوه مما كان له طائفة من قديم زماننا بل سماه بذلك الاسم
 الله **جاء** أما الحزب فكتبنا الأثر لأبي حنيفة
 والأربعون حريكة للنور وأما التوحيد والصغرى للصغرى السنوية
 ومن البغية خليل ومي النور والأج وميعة ومن النور براءة النورانية
 للأول الغ. إلى رضى الله عنه **فسمي** على النور والسمو والسمو
 المبتلى على خليل والأج وميعة والصغرى للصغرى السنوية على التوحيد
جاء السودا على خليل والمكون على الأج وميعة
 والملا على الصغرى **فسمي** على الأولى المبتلى
 ثم روى إلى مسألة **جاء** على يمين الله البى بالمبتلى
 ثم روى إلى مسألة من إلى الحسن الصغرى والكبرى **فسمي** على
 الكتب على روى النور على الله عليه وسلم **جاء** سبل على
 ابن روى وأبوهم رضى الله عنهما واجتماع النور لروح النور على الله
 عليه وسلم **جاء** وأن لم يكن ممل السلف **فسمي** على بى
 المقهور ونبي، من روى الكتب التي تراولها النور ومن لا يراى
 والبدية وشما احمد وسبل على بى روى وشما احمد وسبل
 وبسم الله الرحمن الرحيم وأبراهيم والسودا والكبرى على الرضا والافاضة
 وأبراهيم على الحكم والتسمية الكافية والمزلة على الرضا وعلى
 أربع حريكة والافاضة على الحزب والسمي لأبراهيم روى والروى الأمان
 على الأمان الجماعة وأبراهيم على كتاب الله عز وجل وأبو محمد على
 على اسماء الرضا السبع وشما الكبرى روى مختص ابن حجر على
 السما والروايف السنوية على التوحيد والغباب على فواجر عباد
 وشما الأمانة والأج وميعة وأبراهيم وشما ابنه عليه وأبراهيم
 وسبع روى رضى الله عنه والى روى رضى الله عنه والبغية على الرضا
 والشما الأمان وشما أبراهيم وأبراهيم حريكة النور على رضى
 الشما على النور ومنه روى الشما على رضى الله عنه والغباب على رضى الله عنه
 التسمية والتسمية والغباب على رضى الله عنه **جاء**

٥
 ربيع الأول

كلما مشهور بالمال عليه معمر اياه وكلما اعد الجوز المسمى بالروم
 للشيشة الجوز يسمى الجوز حصىنة **وسئل** عن افعى قال
 العلماء في كتب البغوية مقتل جوز لا خراى يقتل في اشداء من افعى لا
واجاب جوز له عند الضرورة الاخر في خاصة نفسه
 بالافعال الضعيف ولا يقتل به (غيم) **وسئل** عن الحرث الواردي
 قوله صلى الله عليه وسلم من كلى ولم يدرع بفرد جهلته (الرواية) من لم يدرع
 فلك غيم صحيح **لا واجاب** لعنه لم يدرع في وجه الصحيح وقيل
 له وان احب به كما حب المرغل فقال ان احب به يبرح **وسئل**
 عن معنى قول الحرثي في حقه البخاري ومسل واللفظ لمسل او للبخاري
واجاب اذا اتقوا حرثهم لم يبرحوا المعنى واختلف في اللفظ
 ميزكر انه خرج بلوغه احرم مما وتى حرثك الاخر انما بولع في المعنى
وسئل عن معنى قوله صلى الله عليه وسلم ان البخاري او على نفسه مسل
واجاب ثم ان البخاري احرم ومنه مسل اخف لار البخاري قد
 ثبت بالاستقراء من كلامه انه لا يخرج الحرث الا عن شية من بسماع
 الحرث عن شية اخرى وفرضت من البخاري كما عرفت ان الشية بغير
 الى اولا ولا يغفل حرثه الا ان يكون الى اولها لا نعلم كلهم بمنزول
 وشية مسل ان يجرى رجل ثفة من رجل ثفة سماها منه واني كنت بمنزلة
 ملاقاته لزال الشية لاحتمال ملاقاته اياها والاخر منه من غير ان
 يعلم بزاله احرم من الثاني **وسئل** عن قوله حرثنا واخيه فامل
 بينهما جري **لا واجاب** لا فرق عن البخاري **وسئل**
 عن قول البخاري فابعد بلان في رجل ثمة **واجاب** اذا السند
 الحرثي الذي من موافق ثفة بمنزلة ومنه ثفة اخرى روى ذلك الحرثي
 الا انه لم يبلغ في الثفة من لقا الثفة المسترا ليه يقول فابعد **وسئل**
 عن المتابعة في الحرث **واجاب** انما يوثق بها بعد ذكر
 المسترا الموثوق به تفوية للمتابع بالكسب بالمتابع بالثقة وذكر الشية
 ارض مال الى مزيب النساء من العلماء تشبه فلة الخلاء فيه بخلاف

ع
 معنى

كل حجة بما اصبحت الصبر الا وقد نسخ الكتاب كله فلما علم ان يدافع من ادعاءات
مخسبة في رجل فيها تضمنوا التي ابن الفاسم في ضمنها عليه وكان رجلا املي
عليه ابن الفاسم ومسالمة على يكتبها حتى استخلصه عليها لغرض
سما عنها في ذلك فبينما هو كذلك احتلج ذات يوم اني ماء جعله به
الرواة فإراد ان يفهم فقال له ابن الفاسم وريدك فإراد اني الذي بعد اني
الرواة بفكم منه في الماء فإراد كعبية على يكتي يستخلصه تضمنوا بعد
ذلك بل انال تضمنوا يع ضمنها على ابن الفاسم واد فمهد ونقص وترتب
بعضها فمسا بل واد فإراد في بعضهما في غير ترتيب بعد عرف الجميع
عليه في اوصال ابن الفاسم التي اسرى اليها ان اتم في وقتك على مرونة
تضمنوا بها اثبت فمهدا فإرادتة وما على منها فإرادتة فإرادتة اسرى عن ذلك
فإرادتة فمهدا فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة
التي اليوم ثم رأت ابن الفاسم ومات تضمنوا رحمة الله عليهما فبذل
تأليف جميع الكتاب ونفى بعضه فمهدا فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة
ورقة المرونة ولما نفى في مؤلفا فمهدا فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة
المسائل المرونة ومضى المرونة ومضى المرونة ومضى المرونة ومضى المرونة
ثم رأت اليها في بعض ذلك من تلاميذ الشيخ ابى ابو زيد رضي الله
عنهما فإرادتة الجميع واقتصر وعزبه فبذل الكتاب فإرادتة فإرادتة فإرادتة
التي تضمنت في جميع فمهدا فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة
التي اذ في دور في جميع من المختصات فمهدا فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة
التي تضمنوا فمهدا فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة
وكل بعض ايات كتاب الله ومضى في الجنب بل في جميع التي في الجنب
ورود من الاذكار فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة
وما يفعل للجزء الغريبة فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة
التي في جميع التي في الجنب فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة
داية كتاب الله في ومضى في نفسه ولا يجرى له فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة
التي في جميع في جميع الماء ومضى في الغرة فإرادتة فإرادتة فإرادتة فإرادتة

والقيمة

تلاوة الفراء، والملاحة على النبي صلى الله عليه وسلم بلا با من هذا الجنب
وهو المصحف على صاحبه وتيمم من الكتب ان يتعمد من بد الفراء او الامارة
ليرفع ايها على حسب التيسير من غير توفيت ملى سى ان الفهم بهذا قسرة
واحدة في السنة تبعه ومن له او زاد من رتبة مختلفة يكفيه ان تقود
والبسملحة والابتداء او لا وان سكت قبل الما لها تيمم اقل من رتبة ما بها
وليس في ذلك صلى الله عليه وسلم اخر، وقال ابو جعفر الحامل الفراء الا في ملى
النسب في فراء كتب الحديث مع انتهم وفراء الجنب د لا بل الخيرات
لا تنبغ ولا يجوز الكتاب به بالزمب للرجال كما لا يجوز لهم اخذ الاقوال
منه ولا يجوز الانتص في الكتاب المزمب بالزمب الا ان اضطر اليه
ففي سائر الكتب كذا لانه ان الغنى من غلة الخلاه بفصال
ومن اشترى مصحفا او تيمم من الكتب موهج، يجب سلا وتغزروا للبايع
لغنية بغيره او لجهله يفر ايها على انه لا رتبة يمنة حتى يجر يد ويجعل
الرواية على الكتاب ويكتب منها فيه سمواته والكتابة على المصحف
من امية للتعليم بلا يجوز وكذا ان تيمم من كتب العلوم والشرعية
وذلك في المصحف كذا كذا فيه من امهاتة واما اوضعه على الارض
واللوحة بلا من رتبة قال تكي في نسخة وعمل المصحف بغير وضوء ولا يجوز
بخلاف تيمم من الكتب وتعيي المصحف بغير وضوء ولا يجوز ولا يبرر المصنف
الغبار يضر ولا ينع ولا كبر بالشم واما النور والجماع في البيت ان فيه
الكتب فليس من الادب وليس يحترم واما تسعير الكتب بالخرق فلا
يجوز الا ان يكون المكتوب فيها النور واللغة او الشعر او الحساب او الطب
او نحو ذلك من علوم المنفعة وتسمى علوم التيسير والمساعدة وتسمى معونة
كبل الارض وتقدم بغير الخطوات وفخوذ ذلك من العلوم بخلاف التيسير
والحديث والعدة وفخوذ ذلك وتسمى الخى من التلا يجوز ترقيم الكتب بها
ويجعل ما دام موضع كلام لا يتنكها انما من اوقع في الماء الكثير
بغير ترقيمها بما يربس بها في الماء او ترقيم الارض واللداء على
وفي التوراة الف سورة في كل سورة الف ذاية كل اية كسورة البقرة

اعمى فله الكلال وتسمى علامة المرمى وتسمى على الاو والوارد به
 الخريف الكعجور مع ما تسمى محرم والبعسور مع ما تسمى سورا او كما قال مل
 على الوجوب او على الاستتباب واجاب **باب** الا على الاستتباب
 لا على الوجوب وتسمى **باب** انما ورد به الخريف الصحيح ان العبر اذا
 الكلال سيرا واحسن مبداء ريد يوتى اجم رتيى وامعنى ذالك
 واجاب **باب** الحسنة بعض امنا الهللا ومنز الاعبر المذكور
 به الخريف يوتى بمثل ذالك والضميم به له من قولهم روي البخل كرا
 ومسلم واللغة له يعود على وصل لانه اذ في تذكور والضميم انما يعود
 على الثاني ولا يعود لغيم البارييل وقولهم وقول بلاك كرامو
 تعميم للمزيب معناه ان قوله ذالك ليس على بعد الكلال اصل المزمع
 وانما هو تعميم للكلام مع ويدها له وقولهم من امدوا المزمع معناه فما
 خالف من الاغوار من خارج عن المزمع بلما يلتفت اليه ومعنى
 ومن زعمه بالجهلاء مخرج نفسه ولم يكن معناه مما تشتم عليه ومعنى
 اعمى الرية بالانفعا اعمى من مننا وتسمى **باب** اعمى معنى التلج ومجهر
 الانسلا وقولهم ويجه ويوشك وباسم وكنه الشء والغيبكة وقول
 بعضهم رايت قايهم مغل في كرا والتشم ومنع الانع واذا في الله ان
 افي وقولهم ولله د ولان واجاب **باب** اما التلج فمعنى انزك
 بمعناه انظر اليه واعتبار واذا التلج انكم يؤخر العبي والبيير
 انقادا انتم يجبر بهما الانسلا اذ يتكلم بهما وان لم يجتم مغل وقولهم كلمة
 ترمح وتسمى فغير ويله ويقال في رفع به ملكة في مع له بهما ويله بان ترمح
 عليه بهما فيل ويله ومعنى يوشك في في ومعنى باسم بهما بعد وكنه
 الشء وما يند وقيل هيفته والغيبكة حسم الجار وحيفتهما ان تشو
 على حال فيشمى من رة اما ان يكون له فلهما والتشم مع انقادا الشربة وتسمى
 جارية النوك وسيت ذالك لى سير من ايللا في سم تله بسم تله عند النوك
 والحق المزمع ومعنى ذالك متعا ان بعد فاك من يسمي فيه يتسبب في قتله من
 انسان يقتله او ما عة تله عند او غرة ذالك وقولهم رايت منه ما

بهم غفلة لا يعلبه والارغام الا ذلالمعنى ارغم الله انفعه اذله واحله
 الصافه بالارغام ومعواته اب ولله ذر كلمة فقال بمنزلة تعجب من يستحي
 بعله واحله بالارغام فكانه قال الله ان ارتفعه وبلغ به منزلة
 المنزلة التي دعوى بهذا اشكاله موله تعالى اي ليس من جنس البشر
 الا دميما واستعظم لبنا الارغام ينسبونه لله تعالى وروى عمر بن
 عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الصلاة في مسجد القرينة بعثت
 الارب صلاة والصلاة في مسجد الاقداب في صلاة والصلاة في مسجد
 الخراج بمائة الف صلاة في مسجد الازهر بغير ذلك فلا ينفي منزلة النبي
 وفهموا بعضا من انفسهم وكل موضع علم فيه قلبك وصالحك فيه
 دينك واستغفر فيه قاله بمواضع المواضع لك وفرجاء في الخضر
 البلاد بلاد الله والخلق مناد الله على موضع رايته فيه زفا جاف واهم
 الله وبني الخمر من حضرة له قس قليله ومن جعلت وعيشته في شمس
 بلا يتفعل عنده حتى يتغير عليه قاله انظر ذلك في كتاب الحج وبها بل مكة
 من الغوث لا ذكاب الملك وبني الخمر في رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انه قال لا كيتس من داء بعثه وتعمل ما بعث الموت والعاج من اتبع
 بعثه معروما وتنتهي على الله الاماني والجلد وقطاع شريف من مفااتي
 البيبي ومويعت على الاجتهاد في الاممال لار من رضى شيئا للعبة ومن
 خلا من شمس ومب منه والاسلام

الكيش

باب اول في اولياءه وقضايل

خرفتم نبعت الله ب
 وفر تكلمت مع شيخنا سيد محمد بن زاهر في الله عنده في الامايت
 وحقيقتهما في ازهر الله عنده اذ اريت رجلا واقفا على صرود الله
 بل اتبوا لك امة تامله قروي ذلك وسمي النبي هو المصالح بيني
 والافاضل من اهل البيت صلى الله عليه وسلم وما معنى الميراث
 فاجاب اما المصالح من بكل من اسلم من الكفار ومبرفوقه
 وارضه ونحوه بالنبي صلى الله عليه وسلم من اصل مكة وتبين مع والافاضل

انه فان رضى الله عنه مرقا امره اذا الى سبعة فتمت له الجنة ويقول
كل واحد من اهل السلسلة له حبة اشهر اذا رايتك وقرأت شهادته
رضي الله عنه بزالك وشهره وقرأت في الله عنه لبعض تلاميذه
ارجيرى عنه بزالك وكتبه له يرحمكم الله الكريمة نفعنا الله به وقال
رضي الله عنه انا شيخه الفلكب سليل بمبر الله برحسي وكنت في
الفلكب ابنة التي من اربعين سنة وموكميم التي كة والبعض وكرا مانه
كثير نفعنا الله به وموكميم وراة درمعة الحرة سنة من او يته
المع وقة في قوامي وتي جري باستمابة الرعاء منرفيم وقال فرمحي
منزلة بالتعريب والاختيار اني كانت لدا في لا تقرأ وتقرأ الا انك
او يوت لك الاولاد بنية غالبة فتدال انك لمب از ما يساوي به
مرفقة للشيوخ سليل بمبر الله برحسي المذكر بنية الله له الاولاد
مرفريه ان يستق له سنة وكرا اني وقدر سا جيم من الاعف واما الاعف بلا
يلرو لو تهرى بصحة من الزمت قال تعلى ويجعل من يشاء مقيم
وقلت يا سليل من يا خرمزوا المرفقة ومشي تروبع له وقال
رضي الله عنه تاخر من رقي في سنة زاويته ويرجمها حتى شاء والا عسى
ان لا تؤخر وار شاء اخي ما حتى تلمر من لا تلمر وحتى تلمر انك من تلمر لا انك
وحتى يدخل من يوت لك الاولاد المسير بلوحه وقال رضي الله
عنه كان موكميمه لا يلمر الا البنات حتى ايسر من انك مرفقوى ذالك
مرفقة لشيخه المذكر بنية الله له بالزكر بعقل الله وكم كة امل
الله نفعنا الله به وممذك ايسر التي من عشم ذكر كليم في وراة
و الواهم نفعنا الله به الرار في بال اولياء ايمحي وشاع حتى ذالك
وتج به في بلاد المخرى وشاع ايها بلاد المخرى شاع شيخ نفعنا
الله به في بيت الله الحرام وزياره في رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال الشيخ رضي الله عنه من تلقت له قلبية فليمنه مرفقة شمس
للشيخ سليل بمبر الله به لاني وموكميم سليل الغار وفيه مشهور
بنا لالت بار الله بحج ما عليه ان شاء الله فقلت له ان تعلم

وسوي بنية

تلك الصرفة فجاء البعض المتساكين وينوون ما للشيخ سيدي علي المذكر
 وفسر وجرت بخله من قلف له فقص فقال اللهم يا جامع الناس ليجمع
 لا ترتب فيه ارا الله لا يخلع الميعاد اسالك بجاه سيدي علي بن عبد الله
 ان يجعل ما اسئلك من علي كز ابقاء الله بجمي به **وسمى علي دار جلاء**
 الناس ومنه ايضا ورثة شيخه اشتراهم بما اذا انجس به فاجاب
 وقد كان منا جنار فكنته كفصة تلك الدار جري من الناس ان لا يشتري به
 امر الا ان في ضر وشا ورثة رجل من الاحبة واشتري به لكن في رثنته به
 فقلت له اني لسيدي عبد الله بن حسين فقال صرفة وتوكل على الله
 فبعلي بجمي به كل الراجح فقال له ان يعقل مثل ذلك **وسمى علي**
 امراته قبلتهما في ولم يفرز وجهها ان يهملها من يدس الحصى وكلفها
 بهيئت فاذ ان فعل فاجاب **بلى** اجعلها وليي ان يفرز
 بها عمة المعروفة تير من و اياما وليي مع صرفة للشيخ سيدي عبد الله
 ابن حسين وسمى فقال الزممت ابني حالي به **وسمى علي**
 عمر فقال له الله والمنع بعورة او بلا صورة او رة رسول الله صلى
 الله عليه وسلم او رة الله وفه على روضته صلى الله عليه وسلم او رة
 اندكار يكونه بالعبدة ويرى بما يقول الله فتنع بما رفته او غير
 نفسه وحالة ايوب عليه السلام لا تعلق به ربه ولا رة ومرة الله في
 نفسه ولا يبري اي جهة لما رايت منه ايهم ذالك **لما اجاب**
 جميعه بالصحيح وارة الله تعالى صورة فزالك صحيح ايضا لا اذنا
 من الاحفنة ولا ايتي للشيخ سيدي علي بن ناصر ان يغفر البغراء
 كتب له بعض الاخوان قاتله بسم الله بسم الله فرجع الزب وسف
 القعب وارتفع الزب واتهم الغيب بلا اشكلا ولا امتراء واحك بما ازاله
 الله ولا تترك النباين خيما الشفا ولا ملة ان فاجابه الشيخ
 ابا عبد الله عليه السلام من كذا نقابني وامر لي من البطل عن الله ما ليس لي
 في مصاب في سلوة العناية والاروة الغارزة وراخي في ابوالعباس
 سيدي ومولاي امر به اي امير ان الشيخ لما فله الله سياسة فله

العباد اخذ عمر امي ربه ارا لا يسوء الله ائنه الا تركبته الله وفعل ولا
 وانزل لا يقهر عن النوى وقال الشيخ سيب بن حجر بن ناصم رضي الله عنه
 الشيخين قحطاً قال في دينه متعلقاً بنحوه وكان من جملة فخرنا اخي
 من الخراج المتعلق بغنيته قال في سيب بن حجر بن ناصم رضي الله عنه
 مرفوع عليه كما تغفل تمنينا منه ونسبوع في غنيته من الحجة وغنيته من
 وسبيل من يجوز للمائة ارا اخذ من بعض الاولياء بغنيته اذ هو زوجه
 ارا لا اجاب **ب** نعم يجوز له ذلك **وسبيل** من يجوز
 للعبد ان يرغله في ذمته بعض الاولياء بغنيته اذ هو سيرة ارا لا اجاب
 ارا من علمنا اننا انما نعلم من سيرة جازله في السنة والاقبال
وسبيل من ركب كلباً ابا بعض الاولياء ارا يكون ابنه من
 تلاميذه فقبله في مات النوى قبل ان ياتوا الابد منه فتميم من
 يكلمه في من الاولياء او يكلمه في الاول ان لم يتكلم معه ولا علمه شيئا
 وخلا ارا اخذ من غنيته ارا يخرج من حرمة الارواح ان اعتمر عليه ارا
 فقوله حجة الاولياء ماذا يفعل **اجاب** اما الاول
 فليس له من حجة شيء اذ الحجة انما تكون بالاخلاق الجيدة والحجة
وسبيل من ركب اخذ من بعض الاولياء في ركبته ارا زاد من ذلك
 يفعل اذا كانت شيعته اياهم كرا زاد ارا لا وهل يغني حجة الشيخ ارا لا
اجاب **ب** يجمع النور ويترك مما جعل وموالياً على
 محبتته ويحتاج الى حجة جديرة ارا كذا شيخه حيا **وسبيل**
 عما موصى الشيخ على قليمه وما اقبل الرعاء ان يبرعوا به
اجاب اما من الشيخ على التلميز فهو ارا يعظمه بقلبه
 ويظهر كما عظمه ولا ياتنا بعد ارا من ركبته كذا ارا غنيته ارا يثنى
 عليه بقلبه ارا يثنى بقلبه بغيره من ركبته بقلبه ارا
 يمسر امتعاده فيه من ركبته من الرعاء له بالخير وما اقبل
 يرمو له به دم كل قتلا ارا يقول اللهم ارحم من اخي ارا غنيته رضى
 لا يثنى بعرضه ارا يارحم ارا يرحم وفرسما من رضى الله عنه

بعض الناس ان يكتم له البعض بل التي يكتم منها بعض الاولياء وتلايمزهم
 فقال له اوصاء اذكر من الكتمان بعض الامور لك فليس يرتب من ذلك
 شيء وانما ذلك بعد اللدونة ابلغ درجة الاولياء حتى تكتم للاصحاب
 ما يكتمونه الاولياء لا يصحابهم على ابراهيم وانما الناس يحسنون الكتمان
 بناء بعد علمهم الله على قدر نيابة ما تتبع سبيل السنة التجريدية يكتمون لما
 طابسر لك بمصداق وفرصة لئلا ترضى الله عنه حيران اذ السمع للمعجزة زيادة
 النبي صلى الله عليه وسلم من غير الرضى ان يحسن من هذا الرتبة ويترجم
 فنهله وسامعة واجرة اعم لا يغفل ان رضى الله عنه يفعلون ذلك بقلته
 له بالسياسة كيف يغفرون على ذلك ويمشون للمعجزة بالابل والحيث قال
 رضى الله عنه ليس من ذلك من السنة وانما السنة معنى السمع ليجتهد الله
 الخوام كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لينهم الجمع وانعكس ومشفة
 الكرمي كما امره رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له يا سبي
 ايكم الولي اقول لا يغفل ان رضى الله عنه الاولياء يكتمون ولا يكون
 يكتمون ذلك لا غير الا اذا خلا على بعض في ايديهم ككتمانهم له
 ذلك لك يعرفه على الروايع ومن جمع الى كتمانهم في كتاب
 التنسوق على رجال اهل التصوف فيعرفه ذلك وسبيل على تبيينه
 اراد الكتمان من غير الكتمان ومن اراد التبعاء فهو غير التبعاء وغير الله
 يستحق كتمان الكتمان وخفاؤه فاجاب **ف** وعنه ان لا تكون له
 تسموه في كتمان ولا خفاء بل يقوض الاموال والربيع لانه اسفل الترتيب على
 نفسه والاسلام وقيل في اخفاء المسلم وما جتهد به ان يشركه على كفيه
 ويترثيه بالاسلام ويتسمع مع امتلاء القلب بالفرح ويصل على النبي
 صلى الله عليه وسلم ويقول ربنا اقبلوا الرتبة احسنه وفي الاخرى حشنة
 وفناء عزاب النار انحر الله رب العالمين استغفر الله نعم الله تعالى فقبل
 ان يغفرنا **ف** سبيل عما جعل بعض البغاة من مفسده على وجهه واحتته
 اذا اتهاج مع احد من الجوزان **ف** لا يجاب **ب** منور من مجردة وقد
 ذكر سبيل من الروايع السمع ان رضى الله عنه في كتاب تواضع الانوار

الفرسية في مناقب العلماء والصفوة في ترجمة سيب بن عبد الرحمن التاجوري
 ان شخصا ورد على سيب بن عبد الرحمن التاجوري في ابعان الدار اننا البعثة
 لما اراد الانضمام فقال له الشيخ سيب بن عبد الرحمن التاجوري من انتم ومن
 كنتم ومن انتم على الله عليه وسلم فقال سيب بن عبد الرحمن التاجوري اننا
 الشيخ بنقولك قلت له الامم في ذلك سئلوا في ذلك البعثة لا يواخرون
 الله على ذلك قرأت الشيخ على الله عليه وسلم في المنع فقال له عليك بالاكلام
 على انوار الامم دار منيرة وانوارها من نورها بانه شمسها وانوارها كلامه عليه
 السلام بعلمت ان توفى الشيخ سيب بن عبد الرحمن التاجوري في ربيع وروى
 عنه بهما ابنا في الابتناء وتواستحقته العلماء وعلمت ان الامم ملكا
 رضي الله عنه من انصار الناس اتباعا للسنن الجهرية فبذلك كما نعت المرونة
 الكبرى والموكلا وهم في ميملا المسماة بالتي اختص بها الامم ملك على
 الائمة لاف من ميملا باسناد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت
 منزهة الى رؤيا كرامة للشيخ سيب بن عبد الرحمن التاجوري لارسل الله صلى الله عليه وسلم
 فصر على ه وفكر كرامة للشيخ سيب بن عبد الرحمن التاجوري في الامم بعن العلوات
 ولمس كلامه ومنه انما في المجلس قبلما اكلع على مقرا الكتاب ثم كرس
 وسبقه في الدعاء الى يبرعوا به اتمى كلبته اذ يغى البعثة
 بفرحت البلى بكلب ذلك واجاب
 ثم انفسه ولمى سالة الرعاء رضاء اتلوا الرئاعسة و الاثم حشنة
 وفناء عزاب النار وفرد سالة رضاء الله عنه من الحضر التي هي عداة البغاة
 وهم يتهم بف سالة الله عنه انا افضل اولى امرته الصالح الشاوي نعم
 الله وفع ذلك ببغيت منكر ايدا ما فرغت كما بعة من البغاة راو بته باستغلو
 طاف في كعادة البغاة او في كملوى با ذكرا مع بغلت في عصب مدا ولا لا يسلمو
 من الشيخ بالان فيهم وبينهم من ذلك وانتقم في وجهه اليهم سادة بل
 في بغيته فيهم او في عصبها ما له من ذكرا في سكرته منهم ومنهم
 بذالك وسميع له ولم يسمع عنه من دخلت عليه في الحبي بغلت له يا سيب
 من الامم استغله البغاة فقال رضي الله عنه مدرا فينته داخل

الحكمة او حزا وما فعلت له لا افعال الحق لم تكن عن ذنبا لعين ومذرة
الحكمة التي يستعملونها عن ذنبا لعين منكم واذا رايت رجلا طامحا
وافعا على حرد الله وعلى كل شيء مستقيم اقمه الى الله واستمع منهم وسمع له
ولا تغلها دور ولا كاذب واعتقرا في واد بزاله اى بل يبعث من ذنبا لعين
بالغنية والقيمة وجميع افعالهم انزفوة وقراراد من البغاء ما ينقعد
فليس تغل بتسبيح او فناء انغ ناء واما الحمة بل لا با بره مهلا واما
ثم الى باب بالعود المسمى عن الم اسم كبير او نعيم من الالات التي وعة عن
التراسير والتسوية الجاهلية وقرانك الاشياء في الله عنده غاية الانكار
وفر كنت بالليل في روضة الشجر سبيلا عبر الله برحمتي نبعنا الله به بعد
ما فر كنتم من الناصر ونبشع بعض الراعي يمشي كبير وفيه غور قبي او ذلك
بسمعت حسر الشجر في الخلوة يمد الخروج منها الى روضة فاستمعت منه
لكي لا يصيح حسر وفيه انما في الوردية فالامير ابلان فقلت له مدور
فقال الكلال حسبوا اننا لم باشتغلوا بنا الى باب فخرج اليهم بالنساء رمية
بسلكتهم ونبتا مع من ذلك بالعتاب اليكم ببغيت فتعجبوا من ذلك حيث
لم يفت ولم يمد ولا سمح في رضى الله عنده ونبعنا به في الاريا امير وسبيل
عن نعيم البيت اننا نشرنا الشبله حين افاق من غشيتها لما راها الشيت
نسأل الله تعالى ان يعي قلوبنا بتعظيم كل ما يجب تعظيمه علينا ومو من
* مذكرا انهم وانك فيجب * قاتلوا الرقوع في الاقاي *
وامر في لكل ربة وعناء لا را تغل يتعلو ليكة عن ذنبا لعين والاسباب
باب قوله مذكرا اشار الى الكعبة المشرفة والقيم في
دارهم يعود على الاحبة والام الله تعالى في مذكرا الكعبة بيت الله الحرام
ودار وفرا د عيشته حبهته بل مررت بحبته بابك شوقا الى الامنة حتى لا
يفر شيء من الرقوع في ميمتك بما استعنا مية في هذا الانكار والتعجب
ورقاء وهو ربة في الشجر تفتي بقاء شرفني والرقوع جمع دمع وهو ما
يسيل من العيون عن البكاء ليعبر في الحزنا والرقوع والاقاي جمع نوى مغلوب
وموكم والغير ان يلى الاقاي وقى لم يجد من لا ولم يزد جورا فغرتا از

الله بالخارجة نسا الله السلام والعلامة لنا والى وقال الشيخ
 انكعب الكمال سبيح محمد بن سليمان الجوزي رضي الله عنه في كتابه ومضى
 بهذا خبره الاولياء اكتساب العلوم والآداب وقع في راي الارباب
 والعهدة من الزنوب والتبا من العيوب والوصول الى علاج الغيوب
 بالخبرة ايضا انما هي التفتحة والاعانة والصبغة والاختار قال الله
 تعالى انما المؤمنون اخوة وقالوا اتبع سبيلى اذ اب الى والابر للتابع الى
 يتبع المتبوع وفكر كمال الشيخ على الله عليه وسلم خلاص خبره لفكر كمال الشيخ
 رسول الله اسوة حسنة كما قال بعض الفضلاء من كنتم ولا تفتنه وحيث
 خرمته وقال في الله منه من تادى مع تفتنه تادى مع ربه وينفع
 للميراث يعتقده شيخه انه في احواله كلها الامم الى الاشياء الى الحاجة
 لا الى يراة الامم احوال فليد ولم يتغير ما تارة فتنه الانوار فليد وتارة
 يدخل عليها ما يزعمها وقال ايضا فلو لم يكن كتابا عنى والى يرا العادى لا
 ينفع له ان يعتق على شيخه ومن اعتق على شيخه فخر خرج عن دياره وقال
 ايضا من شئكم الى يراى يغيب كما الى الشيخ لا الى الشيخ روى عليه السلام يراى
 تشبهه وزجر رحمة لهم لا انه لو لم يكن على ما مع فيه من الامور ليعجز ايلي عن
 لعنه الله به لا كى ولا يرا الشيخ ما به من ابليس وقال كلى الشيخ رحمة
 منى لم يغفل كرامة خباب من الرحمة فذل على وخاب كل جبار عنيف وقال في الله
 عندهم يغتدكم يغتدكم لا م يغتد الغنى والخيالة وقال السيرى ابو جعفر
 خليفه شيخنا من اراد ان يكون شيخا من عظماء الله بهو اعمى وقرا زاد ان يكون
 شيخا من عظماء الله بهو عنوى وقرا زاد ان يكون شيخا باجر والفتب
 بهو جامل وقرا ان يكون شيخا بالفتبلة والفتب بهو كلام وقرا ان يكون
 يكون شيخا بالتزلل والممكنة للمخلوقات بهو مناجرة ومكانة المقام المحمود
 بلاى مع الى محالكة اهل الله وروى ارسى الله عليه وسلم
 كما يجر من العباد على حسن الخلق ويادى مع بالابعد الى المحمودة ومنها مع عمدا
 كما بهو له الاجمال وقال في الله منه محالكة العموم ترمب بنور انقلب
 ومبينة الوجه ومرة على محالكة العموم جاء بوج الفياضة كما انم المكتسبة

التي في حال الجلوس من السكينة والوقار والهيبة والحياء والخوف
 والخصومة التي في حال الفتنة مئة من المأفية فخور والافتقار اليه
 والتواضع والاستمساك بعنانيته والارادة على ذكره بها يلد في
 قلبه بتعليمه اياه والخصومة التي في حال ذكره من النظم اليه والى جاء
 فيه والاستمساك بجم كتيه والنظم فيما بينك وبينه من التعفير والجرادة
 التي من عليك بالما فية والخصومة التي في حال الحسنة من مراودة الحب ومراودة
 الشوق والحق فخور واليه لريد والتمسك بالاستيلاء له والجرادة رب
 ان دعائي في ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخرم لا وليا الله تعالى
 في اقرار الله ما دام في خرفة اخيه الموي وفي الخرفة ايم الصلح في انتمنا
 وان قال في ليل والدم المجهنم يري سبيل الله واكلم كل امر في الارض في كوي
 للخروج يوم القيامة ليس عليه حساب ولا عذاب والخروج في الناس
 ثقب اممة والخروج ايم من خروجه في ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خرفة البعير المصالح من الله امكم من السماوات السبع والارضين
 السبع ومن الملا بكه واجبا او ما فيها في ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا يذرا العقل ديا اذا ذرا لغوا في حكم مباداة ومن ايم تسبح
 ونومهم مرفقة وفي ارضي الله مئة وعش ايم يري عليك بذكر الله
 انكم والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وزيارته الاولى في بركم
 الله تكسب الغلوي وبالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم تكسب
 الغلوي ومن يذرا الاولياء تعوي الموي الى الله وفي الايض لا تستغلوا
 بالنعوس ولا بتصعبة الغلوي ولا كراستغلوا بتعظيم ملكا والغيوب
 معنا لا تقصروا بعبادة تكم معنا بعدا لنعوس ولا تصعبة الغلوي فبادا
 استغلغ بزال ككاه معبودكم وفكودكم والربيل على ذلك قوله تعالى وما
 خلقت اجي والاشترى الا بعبودكم لا ركل قرا استغلغ لاجل اعبه نفسه
 او تصعبة قلبه بليمن بعباد الله تعالى وهذا في شغلنا رضي الله عنه
 فيل في ايم بغيرك وبايم مني وممك وانك في بيم في ومسر كلال شغلنا
 رضي الله عنه ونفعنا به اعلم اي للتوبة تسع علامات ومن الخمسة

يا
 يا

وانبرأمة والاذابة والخسوع والتواضع والابتنال والبراقة على
الزك والرضى بالغضه وحسن الخصال الخوف وفاسا زكى الله عنه
ونفعنا به ايها الميراث الميراث السبعة اشياء تفكح عن الارثقاء
التوبة ومساخنة النفس والعجب والياء والمكرم ومساخنة النفس
الميراث السبعة واعلم ان كل ما به قلبه ثلاث مائة سنة يرمو الى الله
بالتوبة موزن في الايمان والعلم والصور والخلق وسوء النفس بالخلق
ومرجه ايضا رضي الله عنه اول الاربع سلطنة الصبر والاولى
الحسن والكم والعجب وفاسا رضي الله عنه في قوله تعالى نجوا الله ما
يساء وتثبت لجوا الشفاقة بالسعادة ونجوا السعادة بالسفاقة
ونجوا العج بالزل ونجوا الزل بالبع ونجوا البع بالغل ونجوا الغل
بالبع وفاسا رضي الله عنه في قوله تعالى نجوا الله ما يساء
فكلا ايضا اذا كنتم العبد الاكل والشباب وارسلوا احد مما نفي
منه الكتاب والسنة اتقاء الشيكات بالكلير والوسوسة بعذر ذلك
يفع في العصبية والنزوب واذا افلح العبد من الاكل والشباب ونفي
عن محارم الله سبحانه وتعالى فكنه من الحرام والشبهات وجعل سمعة
من الملاهي والخرقات وزعم سلطنة عن الغيبة والكذب والافرنم
يعني اتقاء الله بانوار الغيوب بعذر ذلك يتم الاغتيال والنزوب وفاسا
ايضا ليسر البغيم ان يلبرام فقة ويتم كس الغيبة وانما البغيم
يعني ربه وشبابه في عظمه وفاسا ايضا ليسر السباح ان يسبح في
الخلقات ويأكل الخبيثات وانما السباح ان يسبح في المشكوك ويقيم في
التعظيم وفاسا ايضا ليسر الامران ان يسبح في الدنيا ويقيم في الآخرة
وانما ان امران ان يسبح في الدنيا ويقيم في الآخرة وفاسا ايضا
ليسر العابد ان يسبح في الدنيا ويقيم في الآخرة وفاسا ايضا
والخاتمة من الله تعالى وفاسا ايضا ليسر الخشوع في الله من عباده
الاعلم وفاسا ايضا ليسر الخشوع في الله من عباده والاعلم
الايات علمت اهل العجم من الله سبحانه كيف يكملون رزقهم بما

ترفع عليهم استجاب المغيثمة الكثر و امر الخسرة والى اقبنة و فرموا بابل
 الى زى بعامله الى زى اسمى قال و سمعت شيخنا ابا العباس المصنف يقول
 والله ما رايت العز الا يروح الهممة عن الخلق و اذكر حكمة الله منا و للبد
 العز و لم يزل الالبية يبع العز الى عن الله بد المومى ربح الهممة الى
 مرأى و رفقة به و وى مرصوا و استسعى من الله تعالى بعزاء كسالى
 حلة الالباء و زينك بنينة العز بقاء ان تستولى عليك الهممة و انشيلها
 حتى قيل الى الاخوان او تطلب من غيم و جود امستك اسمى و فرأى ربح
 الهممة عن الخلق مومى و ذى الكمال و عسبار الى جمال ايموة الى الكسب
 البتة يغيب بها الجروح و كما تفرز الذوات كذا لك تفرز الاحوال و الصقات
 و من كتاب اى صفة التصوف لى ابو الفتح محمد بن كاسم المفسر من الخواجه
 حرى بسنن و عرابى عم و قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال له يا رسول
 الله حرى حركى و اجعل موحى افعال الى النبى صلى الله عليه وسلم و لم يزل
 صلاة مودع كذا تراءى و اركنت لا تراءى و اركنت لا تراءى و اركنت لا تراءى
 تعين غيبا و اركنت لا تراءى و اركنت لا تراءى و اركنت لا تراءى
 عم و قال اركنت لا تراءى و اركنت لا تراءى و اركنت لا تراءى
 من له مبرهنة و مودع و اركنت لا تراءى و اركنت لا تراءى و اركنت لا تراءى
 فى بندان الصلاة يجمع الله و عمير الله من صلح كذا النبى صلى الله
 عليه وسلم اذ انزل به النبى او شدة او مع بالصلوة ثم فرا و اركنت لا تراءى
 الى النبى و قال النبى سيب احمد زوى رحمه الله قال سبى رضى
 الله عنه من عرف الله بما شرو و قال للرفيق كما شرو و الا معنى يغروا وى وى
 بلا شرو العاقل من مودع و قال الا يفاهم ما كتب لنا به النبى احمد بن
 عتبة الحضر من رضى الله عنه

* من فاعل الذكر بشر الناصر و اركنت * جزا الى اشلى الى النبى و الى النبى
 * من فاعل الناس لم تشلى الى النبى * و لم يزل يلقى تحريك و تشكى
 * جزا الى النبى المودع الى النبى و اركنت و اركنت الى النبى و اركنت
 ياتيد من الحق و ذاك ما يغلب بيا لا يفر على و بعد بلينج لجواب و فيه

ونحوها يقال في ارادة الصبر وهو صبر الكفور ومن اراد الخلقاء فهو متبر
 الخلقاء وصبر الله صورا عليه الكفارة واغفلوا وقال الشيخ تسييل
 ابو العباس لم يسمع في الله عنه ونوعنا به واما الله فبند وكم انه تعالى
 ذلك فليس * التباينة بيننا وبين الابل للزك * ونحوها في تبيينك في الانج المبر *
 * بقوله اذا لم تها ابي يمترة * ثم اما ركونا من دابة تفسر *
 وقال اذا كانت السليمة تزدولونا بالانكم فكيف بالعاره او النول
 وقال الشيخنا ابو العباس الحضر في الله عنه وبيننا وبيننا في
 او ذاي بعض قرأى او ذاي قرأى في غير في المكم في بتميز به ويستحب
 البر وزهيد والتبني من زول المكم معكرا ذك الشارح في الله عليه وسلم
 وهو من السحاب ما كنه بالمرى العار في الله وقال الشيخ زروق
 رضي الله عنه وعرضا اذا كلاء انكم مرصيت فصرهيته لا مرصيت العموم لا
 الاتباع بحسب النية وعلى فزرا لجملة لا مجردا فمرا انصارا اصله مثل
 ولما وجد بحسب النية فبعد ما فهم فقلت ثم نأمن من هذا المكم في
 شيخنا الامام تسييل محرم في خاص الزوم في الله عنه ونوعنا به ان ذك
 النية في الله في الناس بل العبر الواسعة الك من ملاد تيد بهم يتخووا منه
 وسالتهم في امره مثل ذلك انكم في امرهم في مثل ما افند بل ما
 ترونها فيكم في الرجل في جوجرت في مثل في رجله ودمه في مثل في
 فتعجبتم من ذلك وقلت له يوما رضي الله عنه ان رعت الهم لا اوتيت
 بعمر في فقال لا تخفوا في جبر العباد في كنه قرأت منهم في الله
 فمما في حنى تفوق السامعة والجملة وقال الشيخ ابو عبد الله رضي
 الله عنه الشيخ من في الله تعالى وصدرا لاء للعبر التي براد امره في ارادته
 ويزال في مناهجة مولا جمدرا استكناه عنه لا اهل ما يتوهمه من الاصل من
 ومن ذالك يوم في الله تعالى الاستعمال الابعد لما اظهر في مثل
 في تبه وروع درجته في مسمك في تتبع به ولا تتغل عنه وروع ما
 ورا ذالك ما ايل في الشريعة واهليك بالكتاب والسنة وما كاد عليه
 سلك الامة وجاء في الخبر ان الله عبادا منكم واليه نظم في سعة عبادا

لا يشفي بعرفنا ابرأ وقال بعضهم
 * خزانة ودم شيئا سمعت به * في كل لغة الشمس ما يغنيك عن رجل *
 وفرفان ابو جعفر رضي الله عنه اتصور كلة ادب وكل لغة ادب
 لم يبق الاوقات بلع مبلغ الى جمال من جميع الادب وهو يعبر في
 حيث يلقى الف ومردود من حيث يقرر الغور وفي ذلك تشبه
 على من لا يعرف به الادب لكل شيء يدفع منه جميع الاحوال بلع في ذلك
 وفرفان في الخيم في كل واحد من قلب ابرأ في شعبة من تتبع يغلبه تلك
 الشغاب لم يبال الله في اي وان املكه الحرير اللين الا ان يري
 ما اراد الشئ في تغيير قلبه لزاله والله يعينه بقضاه وقال
 البصير رضي الله عنه من اراد ان يجمع فيه سائر وافيه وكانك
 وما في قلبك من خزانة ودم فالتك وقال فيهم من اراد ان يسكن
 ولا زنة السوت والي في باليخيم من لغت وقال الشيخنا ابو العباس
 الحنفي رضي الله عنه اعلم ان الصوف مع الله من اصل كل شيء وفرفان
 بعض العار في كل قلب الله كما في اوله با واخوه وفيه با وافر
 واليد في موصي الحق فلما الله ارباب الحق فافزع على شيء: الافقه
 ولا تهيى الموجودات فباللغة ولا فرتة يعنى بعامة الحق للعبر
 في ابرأ والدم من السمود والوجود التي يحصل من الله للعبر وهو قائل في
 قلياته وموتوع من قبل الحق والله الموصي للصواب وفي الحكم
 ان اردت ان تعرف فرفان من الله بانك فيما اذا يغنيك فيه مسترايم
 صيغ وفرفان من رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اني اراد ان يعلم
 من الله عن الله تعالى فليكن كيف في لغة الله تعالى من قلبه في
 الله عن رجل من آل العبر عن جيف ان له العبر من نفسه ومرد
 الا ان الهمز كور المنسوب الى العبر وهو معنى الافامة المذكورة اذا العبر
 لا يعمل على التحقيق وقال البصير في عيار رضي الله عنه انما
 يجمع العبر في الله فرفان في الله وفيه وقال الشيخ ابو كلاب اليك
 وفي الله عنه فافذ العبر في قولك في ما وخر من عكس اراي

بحسبه قمر فكانه مشارعا كان الله من وجله واخرته لرحمة وكرما
 ولشانه معكم اوانى سمعته من النعيم الفهم مشارعا واذا كان العبد
 بجى مولاه متملا وذا وجاه مستغنى ولشانه مستغنى الكار الله
 من وجله فمبينه ويشانه متملا وذا وجاه من قايكم من العزاة المالا له
 مشارعا والعبد باليد من ذلك وقال اوس بن ميمون رضى الله عنه
 فانا بعذر الله اذا برنا مع الكعبة بمنا اوتىك ولا تعلقنا بها يعلل لك
 انه يعلم بخلفه انما اكرم من اكرمى واميبى من يدان عليه ام لست بظالم
 به من يميل حتى ينكم يميل به حنف ومشرى فمك الكرامة ولا يغنا به من
 شيم كما علم انه اسبغ عليك نعمة كدام وذا لكمة اذ المكمل مستى
 العبر شيئا افادة الالام والكلام والتعلق بالله والبالى ومعو
 الاستغناء به من شيم كما اذا زوى الله تعالى للعبد مقادير الالام
 بفرا اسبغ عليه نعمة كدام وذا لكمة واوله الى غاية الامس
 الرينة والافى سبانه جل وقمل او فاعروا المرحى رضى الله عنه
 كلك الجنة بلا عمل فانه من الزنوب وارقاء الشعلامة بلا سبب نوع من
 الغرور وارقاء حمة من لا يكمل بهل وهو وفرفا الوافى من االرجاء
 مع الالام ان يحمر قزاله من اى كلك الريح في البغ وفرح النار من البحر
 هيى وقال عبيد السلام يا ابا لكمة بنت عجز الائمة من الله شيئا
 وانشروا عليه بنفوس الله كل حالة * ولا تترى التقوى انك لا اعلى النسب *
 * بقر وقى الاشلاء سلمان فارس * وفروغ الكعب الشربة ابا لكمة *
 ملين فذلك كله كذا نسب للشيخ زروق ان جواب
 نعم فذلك كله هيى وما قاله سبل محرم اذ بكى الرلاء من جيل على
 الفضل موضع على النسب واذا جيل موضع ابا لكمة كواب وحسب لال
 وذاك اذ اية لبينا على الله عليه وسلم اذ لو قيل له وحسبته بعقل الله
 بعيمه اذ لكمة كواب والى الله عليه وسلم وبسى الحريى ليقى
 الزمر فترى الحلال والى الله عليه وسلم اذ الزمر اذ تكوى باجير الله
 او شى منك بتا ويرى وقال الشير ابواله شى رضى الله عنه فبقاب

وأحرل النقة لك الأبرياء تبعته لك الأبرياء وأخضع لسيرو وأجرل الخضع
 لك الإقبال تخضع لك الإقبال فالله تعالى وإن من شيء إلا عندنا خزائنه
 وقال أيضا رضي الله عنه يمسك من ربيع نفسه بنفسه وكيف لا يمسك
 من ربيع نفسه وزجرت الله نعيم وكيف لا أرحم نفسه ونعميل
 من الكيمياء وقال أفصح لكم من الله أن يعذبكم نعيم فلا فصح لك ومن
 الخلق أن ينعولوا أو يضربوا وقال رضي الله عنه من كل الجمر من النيران
 بنم لا أخر من الناس وإنما يعبر بنعمته والناس وليس من الله به شيء
 وقال أيضا رضي الله عنه لا يغنيك الله عن ابنه خيم لك من أي
 يغنيك بما قال الله فلا استغني بما أرفق وكيف يستغني بما يعرفه
 تعالى فلما قال ابنه قليل وقال كل شهود تزعولوا إلى الجنة في سبيل
 الخيم إنهم مسمي بمجود وقال رضي الله عنه استغني الناس من يجب أن يحاموا
 الناس بكل ما يبر ومولوا جرح من نفسه بعض ما يبر ومكاتب نفسه
 بما ذكر أمم ولا تكلم بهم بما ذكر أمم لك لا تكلف إلا نفسك وفي العري
 أو ما صفت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءت إلى النبي صلى الله عليه
 عليه وسلم تسال له خادما فبعينه ما على الشغل فقال لها صلى الله عليه
 وسلم أعلم لك أمدا من خادوم فبعينه الله فلا تلو ولا تلو ولا تلو
 وتلا أتيته وكلم الله أربعين تلو تلو قال النبي صلى الله عليه وسلم
 منه أن قرأه أن يعمل شيئا من الشغل فبعينه الله ونجم الله ويكبر
 من الأقراد بأنه يعينه الله على الك الشغل والشغل رضي الله عنه
 ونوعنا به ورجع علم التصوف فأنشد

* علم النصف نور ريسته * فاجتر لتر كه اركنت يفتكنا *
* واللب فوامير اركنت قلصرك * واعمل لجا صلبنا بام قهر فربنا *
* واتم في معوال تنمى ربنا قردا * تخلى بكم بلدي بى انعم از فربنا *
* وتات يريم اللغاب امر خايفنا * لنميتك النبعشوى اموا و ما كانا *
* ولا تجازى بى انعم ترى كيدى * ولا تبهم بخر اولى امهنا *
* وفابل بعضا بشم الخيل قل * حيز امسلنا اذ جاء ذى اننا *

ويقال بعد ابعث اليهم ربهم بل وقم كما دبروا اسم امير المؤمنين علي بن ابي طالب
 عليه السلام اني اعمود بك من النار: ثلاثا ويقال بعد ابعث اليهم ربهم
 اني اسالك بوجهك الكريم الكريم الكريم عما مضى وقم كما دبروا اسم
 الله: ثلاثا ومن ادب عن يوم الجمعة استغفر الله العظمى ان لا
 الا الا ما هو الحى القيوم واثنوا عليه: ثلاثا وقم كما دبروا اسم الله
 عند ذالك يوم لقاه له ثواب اتباع السنة **وقم**
 مما امر الله من الاجل في ابعث هؤلاء المبعوثين وبعث الصديقين
 وموكلين رجلا لا الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
 يحيي ويميت وهو على كل شئ قدير عشر مرات اللهم اجعل ذاك من النار سبع
 مرات اللهم ارزقنا جنات ابعث من نكحنا في انا **فاجاب**
 اما الستم من النار سبع مائة الف من النار تسال من النار يحيي ويميت
 سائر الجنة ثلاثا ورد ان الجنة تسال من النار يدخل منها اثم اهل
 البيعة العشرة العلوية على البيعة المذكورة فيكتب له ثواب من اعطى
 رغبة من ولد امير المؤمنين فيكتب له عشر حسنة وتخص منه عشر سيئات
 وتزوج له عشر زوجات وكان يومه ذالك يوم من كل سنة وهو من
 الشبه بكنى ولم يتبع بذكره في ذالك اليوم الا الله بالله رواية
 التي زاد التسليم فيه بعد الخيم وكار له بكل واحد من اهلها عشر
 رغبة من اهل بيت عيسى بن مريم واما ما يرمى به بعد العلوات في
 من النبي صلى الله عليه وسلم انه كاد يارى الصابدين من ابعث العلوات
 بغيره اللهم اني اعمود بك من النار واعمود بك من الجحيم واعمود بك من
 اذن اني ارفق بهم واعمود بك من بيتة الرزية واعمود بك من عزاء الغي
 ربي فنه عزاءك يوم تبعى بمباديهم ربهم بل وقم كما دبروا اسم
 واسم امير المؤمنين من النار ومن عزاء الغي اللهم اني اعمود بك من
 وشكر لم يحصر بمباديهم اللهم اني اعمود بك من بيتة الرزية واعمود بك من
 له في الاثم والاعذار والافلاك لا يجرى لها فمنا الا انت ولا يجرى
 سيمنا الا انت اللهم اصلح ديني ووسع لي داري وبارك لي برزقي

عليه السلام

وقال الله تعالى

سبحان ربك رب الاعلى عما يدعون وسلام على المرسلين والحمد لله رب
العالمين واملا على الاقلام وتامير النبیین فبلغت في هذه السنة فلذلك
كرمه بعض العلماء واجاز بعضهم وامثال هؤلاء العاقلون بعرض العلوات
المعروفة ببركة حسنة وينتوي وامثالهم في اوجهامة ثوابها والبريد
ومسرة اوع عليه بتلك النية ببلغ من لغة مرفوعة عند والراء ولاكن
لا يغور بعرفتها منها لتناولها في النية اخرى لانها برمة **و**
خلف سبيل احمد بن ابي اسحق خليفته الشيعي بسبيل محمد بن الحسين
نعمه اسماءه لا اله الا الله وحده لا شريك له الا مثله واحدا وربا
شامدا وفخر له مسلمون مرفوعا اربع مرات في كل صلاة يكون له
الصالح يوم القيامة مغفرا اربعة اذرع وله ايضا اللبس ايسى
امور في كل يوم والامتنان اربع مرات في كل صلاة من ليل او نهار
يا ارحم الراحمين يا ذا الجلال والإكرام يا ذا الجلال والإكرام
من قول بعضهم من قال بعد صلاة الصبح وبعد صلاة المغرب اعمدة بالله
السميع العليم في الشيكات اجمع ثلثا في يوم الواحد لنامدا في الغداة
التي اخر الحشر وكل الله به سبعين الف ملك يملكون عليه ويستغفرون
له حتى يمسي واروات في يومه ثمان مائة الف مرة اما من يحميه بكذا
وكل الله به سبعين الف ملك يستغفرون له ويملكون عليه حتى يمسي
واروات في ليلته ثمان مائة الف مرة **ب**
وزاد في صبحه ان يقرأ ويعتصم يستغفرون له يكملون المغرب من الله له
بمثل فروع اللوح اربع ارباعا ويعتصم يكملون عليه يرفعون له بالحنين
والاعتصم باربعة الملائكة معناه ان يقرأ بالاعتصم فاعتصم من الشرا
العتيق واحسن عليه ولازم عليه دائما فان الله تعالى يرسل اليك
كل يوم ويلة سبعين الف ملك يرفعونك جميع النصارى وجميع اهل
بلغة الملائكة ان يرفعونك بالانبياء فاميتك بمنزلة النبي
الغنيمة ان يحصل لك بمنزلة العمل اليه كما اقراده المحرقة الصبح
النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومحمد بن ابي روى عن النبي صلى الله

خ
له الملك ولد له محمد

عليه وسلم انه قال من صلى الصلوة في جماعة مع الافلام وفقره وقصلا
 وفي تلك الايات من اول سورة الانعام وكل اللذة سبعين اضع فلك
 يسبحون له ويستغفرون له الذي يوم القيامة وتبع اللذة فلك ما
 السماء من فوقه من حديد كلما اراد الشيطان ان يرمي اليه
 بقصه من ان يوسوسه فبه الملك على راسه وجعل بينه وبين السماء
 سبعين سماوات يقول له يوم القيامة الذي بمنزلنا وما كنا نعلمه
 وما كنا نرى منه عليه السلام انه قال في تلك الايات من اول سورة
 الانعام التي قوله ويعلم ما تكسبون وكل اللذة اربعين اضع فلك
 يكسبون له مثل مما ياتون في يوم القيامة وفي من السماء السابعة
 فلكا وعد اربعة من حديد الحريت بكم له اربع اضع فلك اثم
واجاب ورد ذلك بلا شك وفي عمله فلكا فله
ونسب انما انظر الى الاحياء من احرار واسبغ كذا يقول كل يوم
 بعد الصبح اللهم انك سلكت علينا ممر وامي امرا بنا بهيم ابعيننا
 فلكم على ممراتنا انما ممر وقبيل من حيث لا نرى اجمع الله سبحانه
 منا كما يشته من رحمتك ونفك من كما افندك من عيونك ودا من تشا
 ونفك كما باعرت نبتة ونبتة حنتك انك على كل شيء قدير فتمثل الدابليس
 يؤاخر كرمي المسير فقال يا ابرو ابيع مثل نبي فله فقال انت فقال
 اللعي فقال ومانير فقال اريد ان لا تعلم احرامك والاستعداد فقال
 والله لا منعنا من انما قلنا منع الا ما شئت **واجاب**
 اعمل به وعلمه وقدره كما يميز الدماء الصالح بعد الصلوة التي كلوع
 التفسير لا لا وبعد انعم التي غم وب التفسير لا لا التي بلا شاة
 نفسي ولا امل له ولا له ولا له وهو الله انت ربه لا اله الا انت
 تملكك توكلت وانت ربي اعز شرا عظيم ولا حول ولا قوة الا بالله
 اعلى العقيم ما شاء الله كذا وعلما يشاء يكنى اعم الله على
 كل شيء فربي وار الله فراحا بكل شيء وعلما واحص كل شيء ثم ردا
 الله اني اموه بك من شئ فبعضه ومن شئ كان ابا انت فاف

ع
لد

ع
صلاة

بنا صيته الى رب علمي انه مستغفر وقت اير عني به بعرا الصبح الي
 كلوع الشمس فلا اربعرا العنم الي غروب الشمس فلا اربعرا
 دما، علمته النبي صلى الله عليه وسلم تسيرتنا با لكمة رضي الله
 منها ومقوا للمسيح يا حي يا قيوم رحمتك استغيت اهلها تساد
 كله ولا تكلنه التي نفسهم في قبضتي وقت اير عني به بعرا الصبح
 التي كلوع الشمس فلا اربعرا الصبح امري من عندي واير عني به بعرا
 وانتم علمي رحمتك وانتم علمي رحمتك **وحيي** **الصبح**
 الصبح والمساء واجاب الصبح بعرا الصبح التي كلوع
 الشمس والمساء بعرا العنم التي غروب الشمس وزاد الشيخ زرو
 التي العشاء الاخير، وزوي عن زرو في وقته ومعه الا اير انه
 قال ان لا اخير من مثل الصبح وامري 2 مديرة وقال لي يا كزافتي
 مديرة مديرة فانهما نعم المديرة فقلت له يا اخي من امري لك مديرة
 المديرة فقال امري امري امري التيمم فقال لي التيمم كنت جالسا
 في بيت الكعبة واذ جاء التميل والتصميم والتجوير اذ جاء زرجل
 بعلم علمي وخلصت من بين يدي اربعة زوايا احسن وجه ولا اشترى بها
 ولا الكتب رجا فندم وددت سلافة وقلت له يا ابا عبد الله ما انت
 فقال انما اخبرني حيث كنت حبلا والدي عرجل ومن مديرة ايراي امري
 لك فقلت له فامري فقال ان تغا بعرا الصبح فبالا تكلمك الشمس
 وتبسم على وجه الارض الي اربعها منها وبعرا العنم التي غروب
 الشمس فالتعشيع سبع فوات لكل واحد على التيمم ولا تكله اليك
 غروب ولا عيشية فقلت له من امرك المديرة العكسية فقال امرك
 عني صلى الله عليه وسلم فاسا له عن زوايا بلانده فيملي في جزئي امري
 اندر اربعة من امري انما لك اذ غلوا الجنة وواقا منها ووقع ووقع
 عنكم ما اوصيت انما لك المديرة فقلت له فامري عمل بعرك فقال
 ورايت النبي صلى الله عليه وسلم ووقع سبعون نسا وسبعون دها
 من امرك كره ما بشر الشمس والمغرب فقلت له يا رسول الله

ارا انهم اخبروا انه سمع منك كذا فافعال الصبر والخضوع وكل ما يقول به هو
 حق وشوقنا الى اهل الارض وسورة يصر الى اننا لم نغفلت له يا رسول
 الله حتى يعمل مثل ما فعل من يعمل مثل ما فعلك فوالله لا يغفل
 بل هو انما يعمل ما في قلبه من جميع الكتاب التي تملأها ويتم مع الله
 فاعلم من هذه قفته ومثاقبه ويوم الحساب انما لا يكون عليه
 شيء من السيئات ولا يعمل كذا الا ان يغفل الله صغيرا وكبير
 الا انهم قفروا فغفلنا من كتاب قوت القلوب واحياء المملوك بغليل
 اختلما ويا حبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم ارا ان الله تعالى واسعدنا
 في ارازي ارساء الله تعالى في سائر الكليات منها كالمرة ولا تشمل
 نعيم السورة وهي سورة البقرة وآية الكرسي وسورة الكافرون
 وسورة الاخلاص وسورة الحمد والقلوب وقال الموفى بالناس وسبح
 الله والحمد لله ولا اله الا الله والحمد لله والحمد لله ولا اله الا
 بالله العلي العظيم اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامين وعلى
 اله وصحبه وسلم تسليمك اللهم اغفر لي ولقومي وللمؤمنين والمؤمنات
 والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات انك مجيب الدعوات
 اللهم ابعث فيهم من اهل البيت واجلادهم والبرية والارض
 ما انت له امل ولا تعقل فيهم يا قولا ما نزلنا من انك من عبود
 خليم هو انهم روي رحيم وسرنا تنبؤ وفتننا المخصوصين
 بغضنا وفساد الخضم عليه السلام من قال في الامم يري انني قد
 ابعث يا نعم المصير يا نعم الحبيب فوالله عليه ابواب الخيم كلها
 وتلق عنه ابواب النعم كلها ومروءة المستافير وصيبر
 رضي الله عنه من بعض كلياته قلمها كماله في الارض والسموات
 والارضاء لهم بتجديد نياتهم وتذكير قلوبهم مع المعيشة وال
 بعث لهم من ربك النسيئة والخزفة والضيافة حاجاب
 وتلك السلام ورحمت الله ونعم كلاته فبازا امر انيك الله ان لا اله الا
 الاموات بعرفنا ملت حكما بكم بلغكم الله ما كلفكم وارحم

ما

العمل

الحبيب

بالتقوى واتبع السنة ومخالفة التوى وتسمو المنه ومنه جميع
اشياء خفا ما اخرج الى رزق بلا تفرق وابه بالاله من الزاى ذوالقوة
المخير وليكن امتك بما يغنيك التوى واودعك بتقوى الله ولا
تجروا ولا تخشوا الا الله واما السبحة والضيافة والخزفة
بليص من زنا صبر رواية وانما كديغا ايزكر ومعقودا ذكر
الشيم السنوسى : اخر شيم العفيرة الصغرى بار شيمى بالرخول
بالسلسلة بلحجر التقوية بشي وكما ومليح بتقوى الله
وانتوكل عليه بجميع الامور وانما صلب ليوم الانتشور وانتم واولادكم
الغبور واذا جئتم من الافكار الماخوذة بعد صلاة الصبح فغفروا استغفر
الله مائة مرة اللهم كل على سبيلنا غير الضيعة والامر وعلى الله
ولحمية وسلم تسليم مائة كذا لا اله الا الله اعوذ بالله من
اذا كان ممن يعالج الغزاة وكذا ذكر او اما المائة بحسبها من ابي الله
مائة مائة وان كان مائة بلير كرا بيللة سبعة والايام من غير من
تلع كل مائة عشر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسرار الورد
الصبح والصبح وان استمعتم ان لا يغنى تسليما على الله
في كل وقت وحسب هو الكمال والاختار المراه كل ما يستجيب
بذلك من غير شعور ولا برى تحفيق التوى الذي يسمو وتقيم
من كان تسليما ليحيا بذكر ما مستغفرا منها او فكن امحسب في حفي
تلا المرو تحفيق التوى وافضل الاوقات للورد ما به الصبح
والملوع فان استوفى ما حينئذ بقاء التوى الى الله الا افضل
ان لا تكون له ساعة خالية من ذكر الله وان انتهى عنه في ذلك
التوفى بلير كرا وقت ما تقيم ما به الصبح والصبح وقت واسع
له واملح ما كديغا اشياء خفا من جعل الاراد كلها وادوا حرا
وسمى بيللة انت معي انكر الاملح بعرا التوى له بتقوى
الاستغفار والاملاء على التوى المختار وليست ذاك العرف
بعله الم يربك كل على حسب كفايته وتوفى زينة كونه كل

ما يصوء من الاضرب والركعة والاربعون الى الصلاة على النبي
 صلى الله عليه وسلم وتلاوة الفقرة والالتفات بزاوية على
 الكعبة المذكرة للسنن من الكبار اما الصلاة على النبي
 صلى الله عليه وسلم فتكون من كل صلاة بائية بعرف ربيع
 الاستغفار كذا لك ويأتون منها من الغم والاعضاء بالعب
 ويختصون بالابرار في كل جمعة ثلاث مرات فيتمونه كل يوم جمعة
 ويغفرون في يوم الجمعة ثلثه كل يوم يسرونه يوم السبت ويختصونه
 يوم الاثنين بغيره وند يوم الثلاثاء ويختصونه يوم الخميس ويختصونه
 تشبه الاثني عشر على مثل ذلك فلتب وفرام رضي الله عنه
 لبعض تلاميذ ابي يعقوب ثمانية عشر على مثل ذلك واما الفقرة فيتمونه
 في كل اثنين عشر يوما يغفرون في كل يوم خمسة ايام وما يضل عن ذلك
 من اوقاتهم يستغفرونه بالميل في السنة مائة مرة لا يسلطون
 في ذلك يوم الا تخرج من روعه على مائة مائة فيتمونه في كل يوم
 عليه تسعة عشر اذ يقولوا ذلك في اثنى عشر على مائة وراثة منهم في
 الكعبة في بيرو عليه زيادة معينة ايضا ويسألون عليه
 كذا لك في الايام اذ ياتون في اثنى عشر على مائة وراثة منهم في
 الفقه سبيل الغار احب من كل شيء اثنى عشر على مائة وراثة منهم في
 وفي ذلك الله على اختلاف انوا عليه حس ولا كرا لا يتخزن منه وكيفية راتبة
 الاباد في سبيل وكذا لك ام ابنا اسلاوات ومراقرور اذ يغفرون به
 ثلثه وغفروا من الاسماء الحسنى ما يندب حاجته ولا يندب
 في ذلك الى اذ في فلتب وزاد رضي الله عنه لبعض تلاميذ
 يعرورد الصبح ويعرورد العظم التي الغروب سبيل الله ويحرم سبيل
 الله اعليهم ماية في لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
 الحمد وهو على كل شيء قدير ماية في سبيل الله والحمل لله ولا اله الا
 الله والحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ماية في
 ومرفان يعرورد سبيل الله ويحرم سبيل الله ويحرم سبيل الله

ا لا اله الا انت استغفره واقرّب اليك عملك سوءاً او ظلمت لنفسي وقامع
 2 ما نه لا يغم الزنوج الا انت يا رب العالمين : ثلثاً وكذا ما عمل عليه
 الكسب فلان لا يخنز في الله منه **وسرّ** كتاب البخاري في رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة
 حطت خطيئته واثاب الله له ما يشاء من الجود البكر قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لمن تداوى بهيبتا ربي احدى خمسين مرة على الصلوات فبليتار به
 الميزان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وعنه أيضاً من قال
 لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
 قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة
 وصحبت منه مائة سيئة وكانت له ميراث من الشيطان يومه ذلك حتى
 يمسي ولم يأت احداً بغيره اجابة به الا رجل عمل اكثر منه **وسرّ**
 رضى الله عنه ثم الامر الله من الامير قال سبحان الله وبحمده
 ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
واجاب جميعاً في جميع انقوابها اربعة ايام حسنة
 وقرأها مائة مرة بكنز اثنتي عشرة مرة وقرأها مائة مرة
 بركة وحمل على مائة من مسحة ملجمة في سبل الله ومعنى سبحان
 الله اذ الله مكر كل نفس ومحب ومعنى الحمد لله كل حال لله اكر
 الكماز لله ومعنى لا اله الا الله لا يعشود بها نحو الا الله
 ومعنى الله اكبر الله من الموصوف بالكنى يا وهو التنزيه مكر كل
 نفس ولا نقصا لكل كمال لا يوبى به تبارك وتعالى ومعنى لا حول ولا
 قوة الا بالله انى اذ الله لا تقول في مرقم ولا قوة في ملى قلب
 مسرة الا بالله تعالى اذ انى اذ الله المتعالي مكر النفس
 العظيم انى اذ الله مكر كل عظيم ويعتقد فان هذا التقرب الى
 الله تعالى بذكر افضل اذ كاره ومعنى سبحان الله وبحمده
 الله خالصاً له وبعبه جمع بين ذكره في التشهير والحمد **وسرّ**
 رضى الله عنه من تيسر له ان يقول يا الله السميع العليم من الشيطان

على الله عليه وسلم

كل

الى جميع وما معنى استغفر الله وما معنى اللهم صل على سيرةنا بحسب
 النبي الابرار وعلى اله وصحبه وسلم تسليمًا وما معنى لا اله الا
 الله وما معنى صلاة الله وما معنى على سيرةنا بحسب وكراماتنا
 عليه واجاب **باب** اما بعد معنى ايمون بالاله المتفزع
 وانحصر بالذم مرضى الشبهكار وسوسسته وانمواد به والجميع فعناء
 المجرى بلعنة الله الى الابد وما معنى السميع ان يسمع قوله اذا
 دُموت وذكرته والعتيق اي ينقذ ومعنى استغفر الله اسأله المغفر
 اي استر على الزنبج ان يرد في المواقف به الاخيرة ومعنى اللهم
 يا الله ومعنى كل من تعظيما رتبه عاقل في ما وتخير على سيرةنا
 اي لمجانا ورمادنا ان نلجأ اليه عند نزول الشر ان يخلصنا منها
 ويحمر اسمه على الله عليه وسلم وعناء ان كثر في خصاله العجيرة حتى
 جافت خصال الخلايق كليم والشيخ وان ينسب الله بغنيته اي يجمع به
 ومعنى الابرار ان لا يعجز كتابة الحروف ولا تعجزها ومولى اله الايزد
 والنبينا صلى الله عليه وسلم ومع افاربه الملايفون له الموقنوب به
 تعظيما وصحبه اي النبي لغووة امنوا به وسلم تسليمًا اي اعنه قدامنا
 او اسمعه من قياتك واي ينسب به جملته وينسب به ثم به وينسب به
 فليد الي غيم ذالك من مفر الكرامات وانواع النفعات ومعنى لا اله الا
 الله لا اله الا الله تعالى اي الواجب الوجود الخالق للعالم ويرسل به
 ذالك لا تابع ولا امر ولا مفر ولا مزل ولا محيي ولا مميت ولا معني ولا
 مغير ولا مفر ولا مفر ولا مبتلى ولا شافية ولا معطي ولا مانع ولا فاض
 ولا باسطة ولا رابع ولا راضع ولا نام ولا خاذل اي غيم ذالك ما لا
 ينحصر الا الله تعالى وصلاة الله على نبيه صلى الله عليه وسلم زيادة
 زيادة تعظيم وصلاة الملائكة عليه دما ودمع له وعلاتنا عليه
 مباداة وتعظيم والمعتق منها الاستضاء بضره على الله عليه
 وسلم به سلو في الله تعالى مع اتق من نفعات الله تعالى باستجلاء

اريشسا ركد نيم، فيما اختلر بد كرامنة الوجل اريشسا ركد نيم، في
 زوجينه وكرامنة المرأة اريشسا ركد نيم، اخري في زوجته وحبوتة
 كل شي، وسلكه والبعيت قعنا، وهرت وما ذكرنا من مينة كواب
 اللام، اباشي ذكي لعل اللام في الالسنفة الرمداء نيم فالنعل والزي
 جاء ومن يعرفهم يقولون زينا انهم لنا اولاضوا اننا الذين سيقوننا
 باللايتا التي روي رجم **وسمى** معنى مولانا وهو الله
 نعل و في رسول الله عليه السلام وفي هو الشرباء **واجاب**
 المولى في معنى في اللغة على ان يرمى بغير معنى منها المالك وهو
 الم اذ في هو الله سبحانه ومنها الملبا والنلام وهو الم اذ في هو
 النسيم على الله عليه وسلم ومنها السير وهو الم اذ في هو الشرباء
 والسلام وفرمنا التدر في الله عنه على ما اذ الشيخ زروق بنقله
 فيما كتبه من الاوراد لبعض الصالحين وبنز اخا من يدك يا عبد الله
 وفي الارض الله عنه في ما ذكر في ذلك يا عبد الله منبقة
 ولغيره، قضت **وفلت** له يا نبي ومثل يجوز في حجر شيناي بيد
 ويبلغه الذكر والاوراد اريشسا ركد نيم الكتب اوزاد بعض الاولياء كالغيا
 والشيخ زروق ويقيم من الم اولياء وينتفع بهما ان لا وفال
 رضى الله عنه في ما اذ في ذلك قضت حتى في بعض
 الناس على لغة العبارة او الحية فيقتله والاشترط الناس في
 منبقة التمهيل والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لا اوزاد
 الاولياء تكون لبعض الناس فيها منبقة وبعضهم في منبقة
 من كلامه لاجل ما في على قبل ان نعقد اذ كنت ملازمنا لغيره اذ كانت
 من الرصد في بعض الاوقات حتى رايت في نفسي ما يشبه ذلك
 عينا واشرت على الم لا بما في الله نعل على في كذا هو ما في
 الم لا في في نعل جمع التي حاله وزال منه قامة والجر الله ورضي الله
 عن الاولياء اجمعين ونفعنا بهم في الازديت **واسمى**
 في ورد في جميع الاوراد وينفع في اخرها من الكتب اذ الم حجر

شيئا لكثرة البسطة والخبراع في هذا الزمان حتى ادعى كثير من الجهلة
 انهم من اهل التصوف كما لا يخفى عليك ثم يراون نسبة ليستوعب به
 المشهور بغرركم فترأيت في بعض هؤلاء نعم عليكم بحجة بعض الاولياء
 واسند في قليب وكلامه عن من غلب مع الخلق اذ ركه في اجاب
 نعم تنفع لزاله الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وكذا ان
 المسبقات العشر ومن ادعى على التسبغات تبعته عن جميع اهل زمانه
 وسمى على كل ما منكر ورد معلوم وصار لبعض من ورثه اوار
 وخر او مضى للزيادة وقر في ورد اني ارجو من التسبيح والتمسك من المتقرب
 من يعرف له ثواب التوابع اذ لا اجاب **فاجاب** فساد على حكم
 السبع التسبيح فلا اشتد انذير عليه قسمله ولا تنفك من اوقته
 بزاله وحكم ذاك حكم النفس في الصلاة ثم يفهم بطلان التوابع
 التي يعملها في الحضر من الصلاة والصيام والزكاة وغير ذلك وقول
 والتمسك من التسبيح ان له ثواب الذكر مرة فله مع صلاة الفجر
 وبعده الوصول ان لم يزد اضافة اربعة ايام **فسمى** على ما
 التسبيح اي كعبه التقديم فيه اذ لا وكيف ارباثة بعض ارباثة
 الغناء والذكر والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وتوابع الصلاة
 يفض ذاك بعد ايام رتبة اذ لا ومن يتوب عما جازته من الغناء
 المصحف التبعيل في ذاك اذ لا **فاجاب** يكعب التقديم وانظروا
 لا برب من ذكرا او بغر ودينوب عنه التبعيل في ذكرا لا في الغناء
 اجعل من الغناء برونه ويجوز فعل الاوراد في قلا من الغناء ويجوز
 بعض الاحتياط في ذاك كما في التمسك والتمسك وان ارادوا انهم من ذاك
 بليقل لهم ترتيبا احتياكي لورق والخلوة من الاشتغال بالذكر
 افضل **فسمى** على معنى افضل الامثال اذ ومما وان فل
فاجاب معناه اذا عمل في اليوم حسنة واحدة يكتب له
 بها عشر حسنة وان عمل في اليوم اثنان يكتب له بها عشر وحسنة
 وان عمل في اليوم اثنان يكتب له بها اربعمائة كذا اني افي اخر عملي

البرواق وانما ابوالننادوي قوضع زبال فجسروا العبي بالفتنة في
 كمينهم وحسب عيسى والغارة اي ابتزاز امي الصورة تقود وتسمى
 وار ابتزاز امي عيسى منا تقود بفتح وتسمى لكل سورة عند الغارة عيسى
 سورة الفراء على قول وليس في شيء من ذلك صلاة على النبي صلى
 الله عليه وسلم واداب الغارة اي تكوي بكمبارة وتزيم وتم تيل واذا
 قتل اية او عرس على معيله في المستغبل زاد ما على قاتله فيه ما ملئ
 ملكه يوم او بناية نسي عن على تركه فيما يستند فاد ما على قاتله
 فيه منه ويستحق انه المافور والمنعمي مستعظمها لخطايا الجليل
 جل جلاله بكتايدة الفرج استعظمها وتزوي منه نفسه وتبلا شربه
 ومود او بناية وعرفوى رجاء في تيلة او بناية ويمير فوى غوفه
 منه او بناية قصص اعظم او بناية تمار ربه في تيلة او بناية
 استغارة به منها والغارة مع حضور القلب الما وبلا حضور او لمي
 السكون والتعظيم للوسواس وتشرى الامالة لمي يجسمنها او لمي بلوم
 الواجب وار سكت الغارة كويلا ابتزاز بالتعوز وان صكت يسمي اقلا
 ويجوز ان يسمي موضع التنشيد التي ما بعن لم يعين بفتح عند الزكر
 ويجوز ان يسمي على عيسى كقارة موضع الشجرة حتى اذا قوضا في امتا وسجر
 وان اجتمعت عليه عرس منها في امتا على التي تيب اذا توفوا وسجر بلان كل
 واجرة منها ويغ اذ يسجدوا سجدان رينا ان كاد وعمر رينا لم يعول لا يسجد
 وحسب للخلق خلقه وتكررا وتسمى سمعة وتسمى بنبارة الله احسنى
 الخايعي اللهم اكتب له بعد الام او عظم منه بنبارة وار زفنه بعد شكر
 وامعيلنا من راد او تقبلنا منه كما تقبلت مني بغير راد او وديع
 الشك وفسم **عن الرعاة** التي يدعوا الناصر به عند حسم
 الفراء **واجاب** اللهم اني بغير راد واجر بغير راد واجر اتيك
 في نبضتك فلا يمين بغير راد ما في في ملكك عرل في فضا واد اسالك بكل
 اسم مولك سميت به نفسك او اني لتد بكتابك او علمته احراما في خلقك
 او استنامت به في علم الغيب منك ان قبعل الفراء الغكيم ربيع فليب

عن

ونور صدره وطلاءه في وقتها بميمه ونمى

باب واجباته

الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم

فسمى الله منتهى سلمه واخره الاخرى الصلوة على
النبي صلى الله عليه وسلم بالحق لا واجباته
ينبغي له الاكثر منها على حسب الامكان فلا يتم كمال الاجل لجنه
فيها بار الايمان بالانبياء ولا يكلف الله نفسا الا وسعها
وسمى اسمها في الخوف من الله منتهى الصلوة على
النبي صلى الله عليه وسلم عمل مفكوع بغيره فتبخر في قوس
لما جهلوا الجنة وحلوه متفوقا لتمامه بكلوبه ووهوله
مبلغه لاقباله بعباده فيقول الايمان والنجية من سائر
الاموال بمنزلة الحساب واليمين والصلوة على الله عليه وسلم
واجبات الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم فيها فضل
كثير اكثر مما ذكر في المعبرين وضاع بلغته من قال يوم الخميس بعد
العصر اللهم رب السموات والارض والعرش العظيم رب العرش العظيم
محمدا وسلم الله له ملكا يقول للنبي عليه السلام
ارسلنا برسولك يبلغك السلام وقال بعضهم في قوائم عمر السابعة
انه ربه في النجوم وفيه له ما يغفل الله به فقال ربه وسمع في زوارة
التي الجنة كما في المعبرين وتسمى على ما فيمن عليه بقلته في بلغته
متره الحاله فقال في قولك في كتابه في رسالته صلى الله عليه وسلم
سيرته في المعبرين وما ذكر في انزاله في وسمى اسمها في الله منتهى
فيصل من النبي صلى الله عليه وسلم فقال في قولك على بعد عمر يوم الجمعة
فيل ان يقول من مجلسه بمنزلة الصلوة لما في منتهى في له ذنوبه في انيته
سنة في كتب الله له عباده لما في سنة ومنه في الله في صلته على
سيرته في المعبرين في الله في صلته وسلم تسليمه على من في صلته
او لا واجباته ذلك في صلته في كتابه في المعبرين

تعالى وروى عنه

لأنه إذا تقيم في ذلك وأما الوعد فيسير فإني يداوته جلمة لا كس لا
ينبغي تغيير ما ورد في القرآن البقرة الآية ١٢٩ كتابه أخبر المؤمنين
أخبر في الشيخ الصلاة موسى الضمير حمد الله أنه قال ركبنا في البحر
المنج وفاتنا علينا أربع تسمى الأفلانية فقل في ينحوا مع هذا في الغر
وفي الناس من يؤمن بالله واليوم الآخر قال يغلبتني فميتت من أيت النبي
هذا الله عليه وسلم وهو يقول في الأمل المركب أرى يقولوا في الله مع
كل على سيرنا معروفا على السيرنا معروفا قنبينا يتامى جميع
الأمم والافات وتقف لنا بها جميع الحماقات وتلكم لنا بها في
جميع السبلات في معنا بها أملا الرضا وتبلغنا بها أفقا
أنغاياتنا جميع العظماء في الحية وبعد الممات قال في استيفلت
وأعلمت أملا المركب داريا فكلينا بيتا نحو لنا فائدة في فخرج منها
هذا الله عليه وسلم فقلت فقلت منكم الصلاة تبعوا لأعتاب في
الله وتولع بها وأخبر في بعد الممات في أملا فريتهم وفعت بينهم بنته
بغلبهم الأمراء والكل عوا عليهم ورجل مودان لأنه لا يفر من على
الربيع وأشتغل برك الصلاة التي التي في الله داره ولم يدخل
يدخل عليه أمر ولا تعرف له في مكة الصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم وأخذ الأمراء أخوانه جميعا وقلعوا ديارهم وشوتهم

أبو

في روى عنه

على

فصل في النبي صلى الله عليه وسلم
فروى عنه في شيخنا في الله عنه فأنه روى عن النبي
عن يوسف أنه قال في الله ملائكة يسلمون على من يدا في كل دار فيها
أمر أو محرم أو ما لم يحرم صلى الله عليه وسلم ومنها في الله
منها فأن في رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في كل عام في
حلال عليه رجل اسمه الأقطاع فيهم أن في مكة في مكة في
وروى ابن عباس في جامعهم في الله أنه قال سمعت أملا في يقولون
ما بين بيت عبد اسم محمد المار فوارز في خير أو غيرهم في رضي الله

كثير

قال رسول الله
صلی الله علیه
وسلم

[illegible]

عبد

مثل البعض ان يفيدوا ان يكون ثوابها للولي او انما صرفه للـ
 يشترط من التولي لكن تتبع ما جئنا به من الالاف ان ترمع
 لورثة التولي او للمساكين الخاضعين من الغني لا في غلبه المتساكين
 بوالقبول على المحض من قبور الاولياء وفي اقبول انهم يلقون
 بينا لولي منهم شيئا من الصلوة مع ارا الماواني من الفصد وغيره
 من ثمنه من قبورهم لتتبع بها تلك العرفات ومصرعواحي
 بها مثل الذي وجرى من التورثة من الغني او جميع التورثة وان كنوا وقت
 الصلوة وكيفية العمل اذا لم يكن له ورثة وكيف توجع
 صفة الاله ورثة وصرفه الى الاقارب له حتى يكون بهما ما يعمل
 منه المعروف به من ثمنه من ذلك الكعك من الغني او غني ما ربا كله
 من غير من الاغنياء والبعاء مثل يجوز الاكل من ذلك الخ لا ومن يجوز
 اكل الكعك الموضوع من ثمنه في الاغنياء **باب**
 والصرفه على التولي متى على ثمة المتصرف في الماواني وبعمد المتولى
 توشع فيه صلا على لا يستعني بها على عينية من ورثته وان لم
 يكن منهم طالع او ليس له ورثة بغير وعيد التي بعض المتساكين
 والاحسن اذا تصرف بها ان ينوي ثوابها للولي اذا قلنا
 لنسبته للولي الا ما تراه من جوارا يعرف عليه من النفع بذاك
 اكثر مما يعرف عليه ان لو نوى ثوابها لنفسه واكل الكعك الموضوع
 من ثمنه التولي على **باب** في زياره الاولياء مثل يجوز كل
 يوم وفي كل وقت من ثمنه وفرو ولا تميم او لاجر ميتا من اخر ما وما
 معوا المختار من الابلع والاقوات ومن يجوز ان يسمي او غني من
 الاولياء كذا حيا او ميتا ان يكمي في ثمنه فاما ما اوزاعا موصفا
 بملكه فيه بعض حواجيه وملا ربه البربرية او يلقى فيه النافه
 ليزمب معهم مثل تكميل زيارته بذاك ولا تكميل الا بالفضل ان
 لا يفيد الا ان يارة خاصة ومن يجوز ان يسمي في سبع زياره
 من ثمنه من الاولياء او لاجرا يكون السبع في زياره كل واحد على حدة

ومما يرميهم الى ياركة لمي سلام لفضل الحاجة من حواجده في بلورة
 ومما بعض الاولياء والاعيان او الاموات ونوى قبل خروجه من
 دارك زيارتهم لتكوي له ذخيرة اولايهم له اجم هذا الا اذا انوا
 ومما ابتداء وكيع اذ لم ينوا ياركة حتى وصل الى تلك
 البلورة وما الامور التي تعلم ان ياركة والنت تفسيره ومما
 تجوز ان ياركة منكم في الغيبة اذا كان في وسطها بعض الاولياء وما
 من الرجل من يشيرون النوى الحى والميت احب لنباي الجميع ولم لا
 من الله واجاب **باب** اما ان ياركة فما فيها من كل يجوز في
 كل وقت بغيم وضوء ولا تيمم وعلى وضوء افضل ومما عداه في
 تفرع من شيو خداني ياركة من يغتروى به في كل يوم اثنين وخميس ومعة
 اجمع منهم بعد صلاة الجمعة في جامع واجد ومتر في السنة مرة
 في الخريف واخرى في الصيف ان كانت فيه وتبته وشبابة وبه كذا
 يلام الشيخ ابو العباس سبل امرى ايم اميم مع ايم حبيكة ونسوة
 الاغتفاد في المومر وهو الجعسر للياركة وزيارة انشاء وعركا و
 مع الناس كل ذلك وايضا حصى او صلت انية ولا يفرح في
 زيارته ان ايم ولا ينفرد من اجم كرم وانفساء او بلر لفضل الحاجة
 او تجارة اذا ناء اصل النسي للياركة ولولا مسمى لم يخرج لتلك الجماعة
 ومما مثل ذلك من افوله تعالى لما قال ابي عبد الله عليه السلام عليكم جنح
 ان تبتغوا فضلا من ربكم لما تروا في حواجبا لتجارة في سفر من الى
 الحج ولا يلبس ياركة مرة من الاولياء في سبع واجرة وقت ضام
 الاجم بزالك وزيارة المسام الحاجة من حواجده ان في يوم هذا
 وفيه ان ياركة داره افضل ليكوي للذكر مرة مع من اجم ذلك انسي
 واي حركت له ان ياركة بعد بلوغ البلورة وزار له الاجم ولا كرسه
 ونبي الاول ثقات كثير والله اعلم وفرد في اجم في المرحل انه
 ينبغي له ان اراد السمع الى ارضه ينوي زيارته كل ولى فيها في
 الكرم والنت فيه وفيها حى وميت في نوى زيارته اولياء بلورة

في
 بلاغ
 ولا

فيها قتل ما دية وتلى بمنزله وجهه ان بعدا لثب الله له بكل خلك
 ينفك من مائة حسنة على قدر عدد منج والحسنة بعش امثالها
 فيكون له بكل خلك حسنة ومائة حسنة واذا ابان يذرة ان يصوي
 بها الارض والى الله تعالى ويغفر له التمتع من ثلثة من ثلثة رحمة
 بالانتداب التي وارثت فيه من ابان يذرة يغفر له من ثلثة من ثلثة رحمة
 من ثلثة من ثلثة رحمة ويغفر له من ثلثة من ثلثة رحمة
 التي من ثلثة من ثلثة رحمة ويغفر له من ثلثة من ثلثة رحمة
 كل علم وعمل حسنة وانه انما كما يلقى العرش وغنيها ينال
 بفضله غنيها وليغفر له ذلك انه انما اقرب بابا من اجواب رحمة
 تعالى يتم من ثلثة من ثلثة رحمة ويغفر له من ثلثة من ثلثة رحمة
 اجواب رحمة الله تعالى يخرج لعباده منهم ثلثة من ثلثة رحمة
 بمنزله فاته من التوفيق والاحترام والبشاشة والاكراع والاستماع
 وليكن فله من افعال الكلام في ذلك وليغفر له من ثلثة من ثلثة رحمة
 الله تعالى وزيارته الميت كما تحي في ذلك فقلت وبعضهم في ذلك فانه
 * زيارته از باب التقى من ثم ين * ومقتاع ابواب الترابية والنجى *
 وفما ارى الله من زيارته فيقول والاولياء ثم يلاون باع للفلوب ومضى
 من افضل المنزوبات ويأتيه من قبل جليده او قبل النية او جليده حيث شاء
 من وجهه ورجليه وكفهم التي الغلبة كما يجلس من يري الحق الى افر
 ويراد السلام عليه بما يقول السلام عليك يا ولي الله من الله الله
 معنا وعن نفسك وعن المسلمين خير الله معك له وارحمه واكرمهم
 وعنا به ويتوكل عليه في مواعيد وينام به بجلالته ويسكنوا اليه كما
 يسكنوا اليه ويرى الكل من له به مع فة منهم ويتوصل الى الله
 بهما جميع وزيارته المقام من السنة وذلك بقاء باقي المقام فيقول
 السلام عليك املا ارفع من غير وجه الله من ثلثة من ثلثة رحمة
 والمستأنس من وادار شاء الله بك لا يفوق افتح لنا في ذلك وفيه لك تتبع
 اسأل الله لنا ولك العافية اللهم رب مرضى الاجساد ابد لي

٥
الشيخ

والعكس والغرة التي خرجت من الدنيا وميتت في مومنة ادخل عليها
روحها منك وسلاما مني ورفقا انك كتبت له بعدد سبع سنين
من ملوك الباغية لتسبل عبرا الى حبي الغالب رضى الله عنه
يرحموا وينصروا ورفقا انك اوفى على فم والديك اللهم اغفر لي
ولو ايرى وارحمهم كما ربي في صغيتك اللهم رحمة الله به وفي
الذي بارك فيكم والمغفرة اجمع ولا كرا لثوب في التوبى والجلوس عندك
في ليلة وجهه افضل فسر روى عن بعض ائمة الاولياء انه رآ
النبي صلى الله عليه وسلم في المنام يسأله عن افضل الاعمال او قال
افضل الاعمال الجلوسك بين يدي التوبى حيا او ميتا فدر حلب شاة
وسواقل ما ينفع ان يكت ان ايم يري التوبى وما زاد به خير
لاكن لا ينفع ان يكت يري ان يري الاقارب انه لا يغفل عليه به
والله اعلم و به التوفيق وزينة النساء للغبور حيا وما ورد به
منهما من سوء والله اعلم ومي زاز في توبى وتوسل بوزا التوسل
بانه يستجاب له دعاءه بسلامة حاله وموا الله اني اسالك بجلد
نبيك محمد صلى الله عليه وسلم وانسابك واهل بيته وصحبه وعمار
ابن ابي عمير واهل بيته وكنيعور بن عيسى ومبرك الله به الميزان
ويحيى وتوبى من الفرج ويرحموا شاة من الرعاء ورا ذالك بقا
الاجابة تقع اء شاة الله من فم فم القلب للمكة وما
يتوسل به من فم فم الرعاء الى الله اني اسالك العفو والعافية
وحسبى اليفيق في التوبى والديك والباغية وقر زاز فم الرعاء الى
جليف الله انك تتوسل اليك بنبيك محمد بنى الرحمة ورسول الافة
وبكم امة محمد العباس بن عبد المطلب وبعده الائمة الشيعية
التي بكم وهم ان تؤمنوا يا مولانا ما انا منه ونحزرا نك على كل شاة
فهم وانك يستجاب له فال الشيعية رضى الله عنه ما رايت مبرا
ولا كرا لبادريه وما يتوسل به من فم فم الرعاء الى ومو حو
الاجابة ان شاة الله الله انك تسالك في مة الزمى اذ انك كت

خبر
الشيخ

اليسمى سكتى فمضيتك ويجري في الخد من حول فمضيتك ويجري في اوليا بك
الصالحين حيث كانوا فاشوا في با وجوبها وقبلة ويجري في سيرة
وقولنا فحجر كل الله عليه ولم يجر في قلبك من اسير بلا ان يفعل
لنامي ارمنا وجر ما يدا الجلال والالام يا ارحم الراحمين يا رب
العالمين وما يتوصل به عن فسر من وطور من الالهة ايضا اللهم
اذ انت من الالهة التي في الارض والسموات على جسر من النور العظمى رحمة
في حصول الثواب العظيم والجنم الجسيم يا ارحم الراحمين يا رب العالمين
اللهم اذ انت ربي الالهة التي العظمى ولا يعلم لنا بل العاقبة يا ارحم
الراحمين يا رب العالمين اللهم لا تفرنا من ربه وارتد والوقوف على
فمضيتك في يومئذ ولا غير الالهة دخل في تبعك وترسل اليك
بالتبديك وترسلك واوليا بك وفما كنت من اهل ارتدك ومما بك يا ارحم
الراحمين يا رب العالمين اللهم اكتب لنا من ربه اجر ايماننا واكتبنا
لنا نريك فمضيتك واجعل لنا بعد الغم يسرا واجعل لنا في المعبود
والله المفكر يا ارحم الراحمين يا رب العالمين اللهم ارحمنا بعينك
انت لا تنام ولا تنفد بكتبك في الالهة ارحمنا بغفرتك على انت تفتت
وربنا في فم من نعمة انتعت بملأ على قلبك بملأ فم من بليدة ابتليت
بملأ قلبك بملأ فم من يغفر عن نعمة شك في فم من ويا فم من يغفر عن
بلاية فم من يغفر لنا ويا فم من يغفر لنا على الخطايا فم من يغفر لنا
تفلى على فم من يغفر لنا على خطايانا على ارحم الراحمين وعلى ارحم الراحمين
العالمين انت خير من يغفر لنا على خطايانا على ارحم الراحمين وعلى ارحم الراحمين
واجعلك في ما مضيت ولا تكلن التي نعمة فيما مضيت يا ارحم الراحمين
ولا تنفد المغفرة بملأ ما لا ينقصك وانما في قالا ايضا في ايات الجلال
والالام يا ارحم الراحمين يا رب العالمين وما يغفر لنا من ربه الصالحين
رضي الله عنهم اللهم اني اسالك واتوجه اليك بالنبى الذي نبي الرحمة
يا اسير يا فم من يغفر لنا حتى يغفر لنا بقولنا اننا نرجو بملأ الذي ربه
عن فم من يغفر لنا وما كان فم من يغفر لنا يا ارحم الراحمين يا ارحم الراحمين

أيضا

في
السموات
والارض

مثله

الامور تمت الوجوه للحي الفيووم وخسعت الاموات ووجلت القلوب
 من غيبته ان تمل على سيره ومولانا محروا تغني حاجته ومضى كرا
 وكرا وابار حاجته تغني ارشده اللدوف الابن البطارق اللد منف
 كناية الى كنه ثلاث خصال امرد وهو ليل ومرد كلما تنهد ومرد في ومرد
 او امرد وهو ليل في ستة عشر يوما في امداست عشر في يوم الجمعة
 بعز العزم في الموضع الثاني في الاموات وكلم من اللد شيئا امدا ما
 فني وامرد كلما تنهد في خمس عشرة يوما في امدا خمسين مرة
 على شئ فليل في الكحل في ارميم في اي وقت فكل في اللد فيه الي كنه
 وامرد في ومرد في ليلة وتسعون يوما في امدا مائة وتسعين
 في ليلة السبت في اخر الليل في اخر السهم وقد علم على كلام اخر في اللد والكن
 اذا زان العز في كور في ليل في يوم خمس اسالك بكل اسم من
 لك سميت به فغسل او في ليل في محكم وحي في او علمته احرا من خلفه او
 استأثر به في علم الغيب من ليل ان تفعل كرا وكرا في الشير في
 اللد عند الاباس بالعمل في افا قاتل ابوة وابر البنا في مزك العرفة
 وام الحروف في ليلته في ومرد كانت له حاجة الى اللد تعالى واراد
 فعلة ما قبلتهم ولبس ثيابا كدام في يد في ذلك التوق فاذ امل
 العشاء الاخير استقبل القبلة وعلى على الشير الى اللد عليه وسلم مائة
 في في يله ركعتين في الاولى بالعلقة في اول سورة الحريد في
 الصرور في الثانية بالعلقة في قوله تعالى في اخر سورة الحش مولد
 الحمد الى الامور في الغيب والشهادة في اخر السورة في يتشمس
 ويهل على الشير الى اللد عليه وسلم في السجود عشر مرات في يستغفر اللد
 عشر في يقول يا من مولد الا فيم يا من يدرك قبلتي في الغيب وهو على كل
 شئ فيم يا من يدرك تيسيم كل عسيم وهو على كل شئ فيم يا من يدرك
 بانفرا البنا في اي فيم في كرا وكرا في حاجته تغني في كرا وكرا في
 ما في تكرر في ومرد كانت له حاجة من اللد تعالى فان يتروها ويصل
 اربع ركعات الاولى بسا لعلقة وسورة السجدة والثانية

اجاب الله وحمداء بمسرا اذ ان يستيف في ميمها فليغ انتمرا استرا
 نوه عليه الجسب الزبي كبر والتم في اخر السورة فانه يستيف في
 ميمها ويقول من استيف الله لا اله الا الله وحده لا شريك له له
 الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير سبحان الله والحمد لله ولا اله الا
 الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثم يرموا
 بما احب ويغير الجسب الزبي كبر والتم في اخر السورة وفي ذلك سر
 ميمها ومن اراد حاجة من الله تعالى وعلى اثنتي عشرة ركعة في
 ليلة اربعين رسله واجري في كل ركعة الباقية والسورة ويتشهد
 بعد كل ركعتين فاذا اسلم انتهى على اليد ثم وقبل على النبي صلى
 الله عليه وسلم ثم يكبر ساجدا وفيه سبع سجود الباقية سبع مرات
 وآية الكرسي سبع مرات وفليد الله احسن سبع مرات ولا اله الا
 الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل
 شيء قدير ثم يقرأ في كل ركعة الحمد لله وحده لا شريك له
 ونتمى في كتابك واسم الله العظيم وحده لا اله الا الله وكلما كانت
 التمامات في يسأل الله حاجته ثم يرمع راسه فيسبح عشرين مرة
 فضيت حاجته بلا حاجة الله شاء الله ومرار اذ جعل في الآخرة فانه
 يصلي ليلة الجمعة اربع ركعات الاولى بالعبادة ويسر والثانية
 بالعبادة وسورة البقرة والثالثة بالعبادة والاربع بالعبادة
 بالعبادة والملك ثم يقول اذ اسلم منها الحمد لله والصلوة والسلام
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى سلم النبي صلى الله عليه وسلم
 في قوله ابري والمؤمنين والمؤمنات اللهم ارحمني بنبيك المخلص ابري
 ما ابريتني وارحمه ان اتكلم ما لا يعنيني وارزقني حسبي الله فمما
 في فيه من الله بربيع السموات والارض والجمال والاكرام والاعز
 انت لا اقترام اسمالك يا الله يا رحمنك يا رحيمك ونور وجهك ان تشرق
 فليس بعد كتابك كما علمتني وارزقني ما اقلو على انفسوا انهم فيك
 عني اللهم بربيع السموات والارض والجمال والاكرام والاعز انت

لا تترام اسالك يا الله يا رحمنه يا جلالك ونور وجهك ان تنور كتابك
بصم وان تكلموا به لسلا في وان تفرج به عن قلوب وان تشمع به همر
وان تشغل به بوز فانه لا يعينه على الحق شيئا ولا يوتيه الا ان
ولا حوا ولا قوة الا بالله العلي العظيم بعقد ذلك فلكل جماعات او
خمسة او سبعة فانه يستجاب له بانه الله تعالى قال صلى الله
عليه وسلم وان الذي يعينه بالحق ما اخفك الا اجابة فوفنا استعمله ولم
فاذا استكلم ان يفور في انك الاخير من انيل وذاك اولي لانها
سبعة مشهورة والرماء فيها مستجاب فان يستمع بعينه وسه
الانيل وان يستمع بعينه اوله ومسلم في نبعه للبعين انك تسرى
الرخاء في اناء جريز ونهى بقاء ويحيى به الرقيق الصالح من السعي
الفرح ويمنع منه سبع في تلك ثم يكتب على الاولى وعلى اربع الاسماء
كلها وعلى الثانية وعلى الثالثة وعلى الرابعة وعلى الخامسة
موسى مثل اتبعك النبي رسرا وعلى الرابعة قال رب اشرح لي صدري وعلى
الخامسة وفران في علم او على السادسة سنفر فيك فلا
تنسى وعلى السابعة علم الانساء على ذلك بعز تجبه من
الشمس ثم بعك من على التي تكتب سبعة ايام فادع شمع النيس
الاسود الى الاشبه فيه وفرنكم الشير في الله عند اقبال الايات
المذكورة في بيت واحد وهو

* وعلى علمنا قال الدوقا * اربى وفراي سنفر فيك مملكا *
وقايز كرمي النبي صلى الله عليه وسلم في الجمعية والبعين في يوم
ذلك سنة **والله** التوسيع في علمنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم لعنه العبد سر وخيم وفشا بعرا والاقبل
ملاة الجمعية وان لم يغفر فقبل ان قال ومضى اربع ركعات تغا
الاولى العاقبة وسورة التي لة وجمانية العاقبة والعاديات
وجمالية العاقبة واذا جاء في الله وجمانية العاقبة وفل
موا الله اخر او تغا فيها بعرا العاقبة التي في العاصم في الكاوي ونج

ملا

في امر واحد عفا
في سائر اعيانها

تواليه

[illegible]

la

من
وقت

اللهم يا قهر الامم والنجيم كله اسالك النجيم كله واموذك من السم كله
 بانك انت الله انت لا اله الا انت الغنى الكريم الغفور الوديع
 اسالك بلهناك سيرنا عجز على الله عليه وسلم الى الله مستغفر
 صلاه الله انزله على السماوات والارض الا ان الله تهيى الامور
 وعجزه تنسج بهما قزرو تضع بهما وزر وتضع بهما ذك وتيسر بهما افسر
 وتنسج بهما بطن وتغفر من بهما سم وتكشف بهما ضر وتضع بهما فرانك على
 كل شئ وفديم قلله متى شئت وتغفر عند السر بسع الله قد شئت الله
 توكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وروى انا
 من اهل هذا الزمان عن ائمة الخرج من المني افاض الله الملك مزييت وكفيتا ووفيتا
 وفلا الشين كذا لا وليا به ما لي من رجل كعني ومدي ووفى وهـ و
 اللهم امن علينا بصعاء المعربة ومب لنا عجز المعاملة بيننا وبنك على
 السنة والجماعة وادرك التوكل عليك وحسن الكربة وامنى علينا بكل
 ما يغرننا اليك فغردنا بالعبودية البراري يارب العالمين وسرد ماء الشين
 رضى الله عنه اللهم اجعلني بعدك من الصالحين وتوفيق من المهمت
 ورحمتك من السامعين وجودك من المحبوبين المغيبي يارب العالمين
 اللهم الكلع سمو من المعار في قلبنا نستعين بهما من مضامير جلالك
 وجمالك يا جليل يارب العالمين سبعا الملك الغرور سبعا العلي العظيم
 سبعا الغادر على قايضه سبعا ربي العالين لا اله الا الله وحده لا
 شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير وكاى على الله
 عليه وسلم لا يدخل فريضة يرد خولنا حتى يقول اللهم رب السماوات
 السبع وما اظلت وربي الارضين وما اظلت وربي الشياطين وما
 اظلت وربي الباع وما اذرى اسالك خير من ابلر وخير من املنا
 واموذك من شئ من املنا وشئ من املنا وشئ من املنا وشئ من املنا
 عليه وسلم السيرنا على الله من يد على الا املك دماء ترعوا
 به نوكد عليك مثل عدد النرد نوكد نعيمك مع انك مغفور لك
 فوالله لا اله الا انت الخليم الكريم تباركت سبحانك رب العرش

من
السبع

العلي

العظم ونسب رضى الله عنه عن ابي الدرداء ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال يا ابا جابر **باب** وايا الدرداء النبي صلى
 الله عليه وسلم على ابي الدرداء به ذنب قزوي في ذلك من ابي الحسن السجاد
 رضى الله عنه روى فيه عن ابيك يوم تبعته مبتدئاً وامرؤذ بك من عجل
 ومن سموا الحسناباً انك تسمي به الحسناب وانك تغور رجم رب الي
 كملت فبسم كماله كبر ابا جابر في وقتك على الا، الا انت سميت
 ان كنت من الكمالين وروى ارجل اخر من الهجاء بغير واو فلهذا
 بيت وامرؤذ عليه فاسمعت منه دليلاً واو في البيت يقول
 يا بلال ادع بهذا الدرداء وهو يا من لا يعلم كيف يدور الامور يدعى
 لا يعرف فرك الامور مع منه قال اذا فهدى قال ايام بنت منه حتى
 تسد فمكت الغيور منه بنكتم قال الى ابواب مفتوحة فخرجت وروى
 ارجل آخر من النصارى ويغور ايل يخرج يوماً يكملاد فخرجت كد
 مية فقلت يا جبر ابي من مدوا جارحاً الله فقلت له ما ابي ايت
 فقلت من جبر على الله عليه وسلم بعثت رداً في فقلت ادخله فلم
 تلقى من مدوا فقلت في ايت فقلت بعثت خستيت ارتقتين بعثت
 اى لا تقول بعثت فادى فقلت فيه فادى جبر كهم صاغة من حديد
 بغير واو فخرجت راسها فقلت مدوا في فقلت نعم فقلت اخبرني اى
 اجبت كبرك او انقب فواو في فقلت له اهلين الى اى ابلغ من الجبل
 ما قهر نبيهم فوعدوا بعثت وبعثت كبر الى السماء وقلت يا لكيف
 يا لكيف يا لكيف الكعب بل لكيف الحقى يا لكيف بغيرك انت
 استوفيت بها على العرش ولم يعلم العرش اى مستغنى من اى كعبت
 من اى الحية بغيرك رجل كعب الى الجنة وسلم على ردة عليه السلام
 فقال ايت فواو بعثت مدوا فرفعة فخر اى فخرجت وبلعت فلم
 البت الا يسمي احقر ميتاً من اشعل فلهذا فلهذا واخبر ذان
 من اولئك الله من رجل وروى اى رجلاً ايسر فمكت كعبتي سنة
 بسما مودة ان ليله يتبع في اولاده وبكى واذا بكلم تسفل على

٥
 ٦
 ٧
 ٨
 ٩
 ١٠
 ١١
 ١٢
 ١٣
 ١٤
 ١٥
 ١٦
 ١٧
 ١٨
 ١٩
 ٢٠
 ٢١
 ٢٢
 ٢٣
 ٢٤
 ٢٥
 ٢٦
 ٢٧
 ٢٨
 ٢٩
 ٣٠

اكثر من زبديا وبعث من ذاب الارض ولا يلقي الله احدا من امتك وفيه
 مدرا الرماء الا استنقت اليه الجناء واستنقع له الملكاء وفتحت
 له ابواب الجنة وذات الملايكة ياتون اليه اذ خرجوا من باب بيتك
 من ابيهم ذاك ان لا اجابا **باب** مودع ماء جبر المعنى ولا تاتي
 افق على صفة الجبريت الواردة في قوله **فلن** اختبرته
 الحاج ميمسي الغنم خير من الشجر الحبيب بزاله انه اخبرنا عنه
 مع حريته كما كاد ويقتلانه نفس ذاك حبي اجاب بزاله
 لصول المرأة وقال اي ذابت في شمع فتم في الارض من مديريه
 اللهم ضاقت المزامير الى ابيك وضابت الى النار فيك وانفكع
 الى جدار الامنك وبكسر التوكيل الامليك رب لا تترد في اوقات خيم الواريين
 ربنا مقب لنا من ازا واجنود في اتنا في اعمى واجعلنا للمتقين اموالا
 واموئلا واموئلا واموئلا الى اهي من ذال الذي يدع الى بلجبه ومي
 ثا ان استغاثك بل تغنه واموئلا واموئلا واموئلا يا حي يا قيوم
 يا مهيئ المستغيثين وبارق المستغيثين احي في بعثك ورحمتك
 يا ارحم الراحمين ومديريه من من رخم ان في العظم بعد
 في انا بقا في انا والبتغى التي المعلقو الجبر لله والصلوات
 والسلم على رسول الله استغفر الله ثلاثا الجبر لله رب
 العالمين الجبر لله ان يخلو السماوات والارض وجعل الكلمات والنفوس
 التي يعزلوا الا الا الله كذب العباد لوى بالية وقلوا ان لا
 بغير الا الا الله وكذب المشركون بالله من انهم والنجوس
 واليهود والنصارى والمجوس ومن انهم لله ولزوا ودا حبة او
 يزا او شبيها او مثلا او مميلا او من لا بافت ربنا ارفع من ان يتخذ
 شريكا فيما خلقت والجبر لله ان لا يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكر له
 شريك في الملك ولم يكن له ولي من الزكركم تكبر الله اكبر
 والجبر لله ان لا يبدل الله بكلمة وايهيه والجبر لله ان لا يغير
 الكتاب الذي كزب الجبر لله ان لا يبدل السماوات وعلو الارض وله

يا فيوم يا فيوم

الخبير والآخر الذي وموا جميع الغفور الخبير لله بالهم السماوات والارض
 الذي وموا جميع الخبير لله وسلام على عباده الذين اصطفى
 والله خبير بما تشتمكون به الله خبير وابي واحكم واكرم واعلمكم
 بما تشتمكون به الخبير لله بالكن من لا يعلمون تشرف الله وبلفظ
 رسله وانزل على ذلك من السماء مدين اللهم صل على جميع
 الملائكة والرسولين وارحم عبدا لك المومنين من اهل السما والارض
 والارضين واختم لنا الجنة وافخر لنا الجنة وبارك لنا في الغنى والافاق
 وانفعنا بالايات وانزكركم الخبير ومننا تقبل منا انك انت السميع
 العليم اللهم انصر وحشتي في جميع اللهم ارحمني بالبر والافاق العظمى
 واجعله اماما وفورا ومدي ورحمة اللهم ذكرني منده ما نصيبك
 وعلمني منده ما جهلت وارزقني قلة وقلة انك ابل والهم انك انت
 واجعله حجة يارب العالمين **وصي** الله ابراهيم الان اذا
 دعى الله به اقباب بعينه لا اكن به انتصرع الى الله تعالى
واجاب ذكر ذلك في ياحي يافيتوم وكذا يا ارحم
 الراحمين وكذا يا ذا الجلال والاکرام وكذا لا اله الا انت سبحانك
 ان كنت في العالمين فالحمد لله الحلية في جميع ايام ايامي في ادم
 في موسى في يونس في ابراهيم في عيسى في الخلق والخلق في ادم
 كما لا رفي الله عنهم فالا فالا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من عابدين الاسماء وهي اللهم انك هي لا تقوى وشايب لا
 لا تغلب وصي لا تقاب وسميع لا تشك وفخرا لا تشك واخبري لا تنكر
 وفخر لا تنكر وشايب لا تقب والاء لا تنكر وفدايم لا تنكر وصمرك
 تكلم وفيسوم لا تنكر وصحيب لا ترمي وجبار لا تنكر وعلمكم لا تنكر
 وعلم لا تعلم وفوي لا تنكر وجبار لا تقوى وقوي لا تغلب وعمل
 لا تقب ومنني لا تنكر وكن لا تنكر وكن لا تنكر ومنني لا تنكر
 ومعومي لا تنكر ووكيل لا تنكر ومن لا تستقيم ومن لا تنكر ومن
 لا تنكر وجواد لا تنكر ومن لا تنكر وعلم لا تنكر وعلم لا تنكر

وجبت لا تسلم ودان لا تقنع بل لا تقبل وواحد لا تقبضه وفتر
 لا تقنع: استجاب الله دعاءه وتودع عليه على ما جازتكم
 بل في الله وانني بعثت بالحق ما من استقر عليه الجوع والعكس
 ثم دعاه الله وصفا وتودع عليه شخص على قبل
 بيده وبير الموضع اني يري الله له شعب الجبل حتى يشك
 فيه الى الموضع اني يري واد دعاه على محنوا اقل من جنونه
 واد دعاه على امراء فزعصع عليه الولاد ما تودع الله عليه
 ولوا رجلان دعاهما والمرينة تقم وفيها من له ليلاء الله
 ومن له من الاحتمال ومن دعاه اربعين ليلة من ليلة الجمعة
 نعم الله له كل ذنب فيه وبني الله سبحانه وتوا رجلان دعاهما
 على سلكها جاء في خلاصة الله من جوار ومن دعاهما بمن
 فناديه بعث الله اليه بكل كلمة فمنها سبعين الف قلعة مرس
 يكتبون له الحسنات ورمي بحوى منه السيئات وتم معونة له
 الاربعة التي يقع ينبع في الصور وانني بعثت بالحق تودع من بهر
 الاسماء على ما جاء من حيدر الزايت بل في الله وسبل
 رضى الله عنه على بعض الاممية المرسومة الاجابة الى دعا
 به من الكرم والجواب في كل مرة ثم يرا العترة اي تفع من المسلمين
 مثل القتال والاثم كيف ترموا اي يبيننا الله وايام من ذلك
واجاب شمر الله انه لا الا الامور الى الحكيم وانا
 شمر في شمر به الله عز وجل لتعسية وشمر به فلا يكتد
 واولوا يعلم من خلفه واستودع الله منزى السموات ومنى في
 منكر ود دعاه اللهم اني امور بنور فرسك وعلمك كمها رتد
 قم كنه جلالك في كل افة ومما مده وككاري يكمي الاكلارفا
 يكمي في جني يا ارحم الراحمين اللهم انت معك في الامور وانت
 قلائق في الامور يا قنوت لك الجليل وخضعت له مغاير
 ابراهيمة امور بكم من منصفك ومن نسيته ذكر في ومن ان تزيين

ع
 تعالى

يا عطاء

خ
الاسمار
خ
جباله

ع
له

فحسبنيك انك على كل شيء قدير وبوالا كند مني انتقم في الاسمار
ابشيم بعقل الله ما كبر الشيطان كما لا تصعبا ويبرعوا ما يجب
النوسواس وقت ثلاث مرات بقرا ابرءاء اللهم لا تجعل ضرر للشيطان
واغدا ولا تميم فليبه له بما لا ولا تجعلني في استنعي ببقوته واجلب
لحمية بجيله ورجيله وكرهه من جباله يحيم آو من مصايدك ومنفزاو مني
مقرايته معبر الله من اذنه وسوسه القلب والفم ان يعسر والايكبي
اللسان ذكره ولا تستكبيع النعسر نسيم كما اني منك معلوم مني
وسموي جباله باليسيم واسمكم واليخ مني ما زور وبوال مني سموا ب
يعلمتك وكهوقاي مني بحار فضلك واسلم عليه سبي ابقا اذنا
وارشفه بيسلم افصا بك وامر فيه بتدرا انتقامك واجعل خلاصه منه
زايرا به مني ذبه ومؤكرا لا استعبد يا ارحم الراحمين **وسمى**
رضي الله عنه من صايل قال له ما ذوا النوسواس قفر على ثمانية
عابا ذا الله من ذالك **ما احباب** اما النوسواس قرا كره
منك بلان واذا له الا انتم لا اذلا بايرت فيه ولا الهابل تحت ولا فضل
ولا خيم ولا ثواب الا الكوي طاحبه ملعنة للشيطان كما وكتب في رضي
لنعيمك اذ تكوه ملعنة للشيطان وانك فجر الله من ابرزبي
يفعل الناس جميع وفيه ففوزهم نرينهم فال الشيخ ابن عكلاء الله
رضي الله عنه كانت في وسوسة في دينه فشكوت ذالك الى الشيخ
ابن العباس لم يسمع رضي الله عنه فقال انكره منك ذالك واجعت
بالشكوى واراها في ذالك على ذالك الى ان منقذ يومه وقال اني
تم لم تزل منك بلاتعرتنا تينا ان منكر الكا بعة مع البري يلعبون
بالشيطان لا الشيطان كما يلعب بهم بل احسن بشيم من ذالك بعسر
وفالتيه منكر واذا منب الله عنه ذالك النوسواس حتى يغتاي
الكوي اقتضا مني بعض الامور وتغيب الغول في مغالطة تشر
النوسواس ان كل ما شككت فيه مثل جعلته او كنهه فاعمل على ان
بقلته فانك بزاله امرت وذاك عمدة منه ونباهة وموزا شاة

خ
منه

ع
يعزوا

الله

رضي الله عنه

الله تعالى وقال انزع اخي رضى الله عنه صاحبا لا لبيعة المصالحية
 ينبغي ان يغامرنا الرعاء بمنزلة الجلسر ومنزلة وكن
 شيخنا شيخنا محرمي ندم ليعقل انك وهو اخبر الله حمرا كيبا متاركا
 فيه كما يجب رينا وفي رضى الله عنه هل على سيرنا محرم وعلى السيرنا
 محرم كما كليت على سيرنا ام اميم وعلى السيرنا ام اميم وعلى
 سيرنا محرم وعلى السيرنا محرم كما بدركت على سيرنا ام اميم وعلى ال
 سيرنا ام اميم في العالمين انك حمير محرم كالماء في الارزاق وكنما
 نعمل على ذكرنا انما جلوسه وكنما على سائر الانبياء والتم تسير وقال كل
 وسام الصالحين نهاية ما ينبغي ان يشهد له السابحون اللهم
 اني اسألك في الجنة واسألك منه نسك سيرنا محرم على الله عليه
 وسلم ونسألك الجنة وما يغني اليها من قول وعمل ونستعين بك
 انتم كله على حلة وراجله ما علمنا منه وما لم نعلم وانت المستعان
 ومليك التكلان مستند الافاء في المجلس حتى اذا فرغ منه فميت
 الرعاء في اولد في اخي ويغور يعرف سبحانه اللهم ويحزني انصر
 الى الاء الا انت استغفر وانت انتك عملت سوءا وكنيت نبي
 بلا نبي في زمانه لا يغفر الزنوب الا انت ثلاثا ويقول ايضا اللهم
 افسح لنا من غشيتك ما نقول به بشنا ونبر عقايبك ومن كاعتك
 ما قبل غنا به بختك ومن البغى ما تقوى به علينا معايت الرئيا
 ومنعنا باصهارنا واهلنا ما اميتنا واجعلنا الوارث
 من ارجلنا على من كلفنا وانهم نأكل من هذا انا ولا تفعل
 ملكيتك ديننا ولا تفعل الرئيا الم مننا ولا قبلنا ولا غناية
 رغبتنا ولا التي النار فيهم نأكلنا نأكلنا بزنونا من الامم
 يا ارحم الراحمين ومن الرعاء صلاح لكراثة في دينك من الخير وقال
 رضى الله عنه ان الرعاء الصبيحة ودماء الجوشة ودماء يارب
 هل على من سميت اني اخي ان تولع به بعض الرعاء اصحاب الرقيقة
 فيهم من الرعاء واما جميع الامة المنسوبة للنبي صلى الله

عليه وسلم قد ثبت منها ما لا يحصى

كتاب الرضايل

من محرمين نام كمال الله له الذي اخبرنا سليل محمد الحبيب وسليل ابي ابي
المزدي بنى لا اولادنا بعممنا الله ونوع بهما سلال عليك ورحمت
الله في كتابه او ابا عبد الله وليكما بتقوى الله تعالى والاكثار
لنعم الله تعالى في كل صلاة وبعد الزكوة في الاسرار والسيرة الجميلة
ويومئذ ومنزلة السادات وتصحح الكسوة في المكتب ولجود
ما ترموا لثابة الله عز وجل محمد بن علي واولاده
ومن وجميع عظامهم وراوسهم واستوراوتهم عليهم توبة ذموا لاه
وعليه بعرضنا ابراهيم بن محمد بن علي لا سليل محمد بن علي وجميع
ويعلم في تلكه وقسم وسلامة وعلامة وحسن عافية وشكر نعم الله
تعالى نسأل الله لنا ولكم المعونة وكفاية كل مشقة وامير وخير محمد
الله في كل نعمة كتبت منكم ابلح سنة سبيعي والاعا وكعب
رضي الله عنه منكم ابلح في السبع السلا لوكيلة سليل محمد الحبيب وقال
له بعد سلال الكتاب وسلي الله على الغفراء كلهم واوصيهم ان يحافظوا
على صلواتهم في اوقاتهم وعلى زادهم وبالصبر والتباعد عن الحور وقبوله
مقابلته ويتقوى الله التي هي عمرة الامر وبالجملة للمسلمين
وارى الشيوع بما سلال ذات الشروا والتقى بهما في اعادة وكما الكمال
ونعم المخلوع والسليح وكتب رضي الله عنه بعذر تلاميذ
او هيك بتقوى الله وان تكون من نفسك على عزز ولا تاتر شوا بلنا
وان اضممت لك الكما بينة وان لا ترموا ولا تقا الا الله واولا تفتح
بالم الزوا لا يزال السانك ركبنا بزر الله والايضي لك بقدر
انفاستك الاله كما عزة الله وان لا ترمي لنفسك فضلا على احد من خلق
الله وان تعذر نفسك في المرمى فاذا اصبحت بلا شتم النساء واذا
امسيت بلا شتم الصباغ وان تصب وقاضيه الا بالله وان لا تفزع
في رحمة الله وان لا تاتى من ملك الله وان تجرد في كل صلاة التوبة

في كتاب الرضايل

بنة ولا غدرية فليكن لوجهك

والا لانه

والإجابة إلى الله وإيمانك بالله وإحسانك لله وإيمانك
 بجانبيك وتحسين أخلاقك لعباد الله وإيمانك بالله وإيمانك
 بالله والله المستعان وعليه التكلان وكاتب رضى الله عنه
 لم يبعث إليه بمنزلة واحدة له من محبي نادم كمال الله له إلى سبيل
 الجاهل حتى يملك من محبي نعم الله يتوهمه وإيركا بلاهبة الحق
 وتخفيفه سلع عليه ورحمت الله وقبالة ما أصر اليك الله إلى
 لا اله الا هو وأما بعد وفقر بلغت صرقتك جعلنا جعلنا الله
 ما لا راجع يعود عليك نفعه ومن استبان العوز برقوا الله
 وأمر رجاء العلاء جوار الله ونفى بها عنك كل وسواس ودمع
 فليك كل باسروا إني أرا جعله بما أرا علج حبي ارضنا وغيره
 المسلمين من أرا أوصيت بتقوى الله ومحاربة الهوى وصحبة
 من تير لصيخته خروا الله وتغيرت فلما زنته فلة الإيمنة بما أريت
 عروة الله وعروة أولياء الله وتفضلت بها سنة التي حصر العقالة
 مع الله وإلا تغز اغتر اركب من أولاد الم أبكبر وقد فزع الله تعالى
 فوما اغتر وأبكونهم أولاد الانبياء فغار وقاتت اليهود والنصارى
 فحى أبناء الله وأحبوا وفار النوع عليه الصلاة والسلام
 حبر صاله وإينه التي لم يتبعكم يفتنه يأنوم انه ليس من أمك انه
 عمل غيب طاع وعليك بمذاحة براية المراية لا بما مر الغزاة
 ولما زنته وإا اركب الاكلاء على عيوب النعس عليك بلما زنته ربع
 الميالكات من كتاب الاحياء للغزاة في القرن بمنعاج العقاب يرى بما
 لم يقر بمراية المراية للغزاة في القرن بما مر الغزاة
 خوفي النعس وإا الوسواس فانه كد عنك والسلام وكاتب
 رضى الله عنه إني بغزاة ارج استبركة أبا بعد فلة نعمتكم بل
 من الله تعالى ان جعلكم في ربائته ووفائته ومناجته ورمائته
 وحيا كنه وكلاءة ومراسته وولائته وكفائته ومرايته وخيارته
 وعنته ومنعته ووفائته ومراسته المستعان وعليه التكلان وأوصي

المفرد اي يعطى البعق او يتركهم وينتصمهم ويعودون ضلالتهم ويسمى
 جناسهم ويجعلهم غدا بهم ويسمى بفضاء هو انهم وان يحمل اذا ممت
 ويسمى بحسنهم ويتخذونهم ويسمى بفضاء هو انهم وان يحمل اذا ممت
 والصلاح ذات بينهم والتلافى بين قلوبهم وان لا يمتى لنفسه فضلنا عليهم
 وان يعطى ما ملهم وان يتركهم فيهم ويسمى بفضاء هو انهم وان لا يمتى
 بفسادهم حوتة يركوا واولى البعق ان يتلوا بواحدة ويعلموا
 ويحتملوا ويكيعوا فيما يلامهم به وينتصمهم منه وان يتركهم بانه وكيل
 الشيخ في احبته بحب الشيخ احبه ومن ابغضه ببغض الشيخ ابغضه
 ومن عداها بكنائس الشيخ ومن عدا الشيخ بغير علم الله ورسوله
 ومن عدا الله ورسوله فهو شاك اي ياحزك وكتب رضى الله
 عنه من محبيه ناص كاه الله له الى من يشبهه سواء من البعق او من الضلالت
 والوقاية سلاح عليكم ورحمت الله ومن كانه اقلنا بالارام الاخر
 بسلطنته وتنازعته بما لم يخلد له الى الارض واتباع النبوى واستبشر تسع
 بالصبى من عاونه في امة بغيره من منكم وانتم منكم ورفقكم
 ومبرور من كمال سبعكم بار الا اجر الامم او عفوية البعق انما فخر ليسا فخر
 شريك من لم يبادر للتخلص من ذلك وقع به موقاة من الشك لا فخر
 لهما فخر بوابنكم وتكلموا بما اوتوا وارتدوا وارتدوا وارتدوا
 وتناموا وارتدوا وارتدوا وارتدوا وارتدوا وارتدوا وارتدوا
 بى لا عنف معه واجعلوا الموت فكتب اعينكم بما امركم لا يبرر منى
 ياتيه اجله والله المستعان وعليه التكلان ومنه نستعثر لنا ولكم
 التوفيق والمراية الى سواء الكرمي واما الكراوية في النسبة
 النالكين لاقتنا من الاعمال البريوية كل شئ كنه باحزروهم ثم احزروهم
 ثم احزروهم ولا تاتوا احرا بانه مفتسبا اليك بطلبهم عدا بار اسام
 من يفتنك فمع الكمع في الخلو فيى وقال الشيخ رضى الله عنه لا ينبغي
 لاحد من اولادنا ان يكون خرا عدا ولا فخر وعدا للخراميين والسلاح
 وكتب رضى الله عنه لبعضهم امثا بغير رضى الله لنا وله

e
 كهما

وخرج بالسعادة اجلسنا واجلستك وما يجرى ان تاتينا به بنفسك منا
 ثم يردلو عندنا لينا فادرسلك مع اميت واستودعنا الله وامالك
 بمحاول كل المحاولة على جميع غايم منا بفور الي وادع حسي في كل ما ليس
 فيه معصية الله عز وجل واستخ الله على الزواج بار النكاح سنة
 الانبياء وهم يرون المصليج ورحماد لم عرف استقامة التجريد الا
 على انك وادع بالنكاح وفردت كرت مع بعضى الاولياء يوم تخرج سبيل
 احمر بن امييم بفال فران وادعنا الى حل فريه من الله ثبات وتعل
 وربع درجانات بسبب ثم وجد وتكرار بعج في قلب امد بزالك وتذكرت
 ذالك لسبب احمر بن امييم الزكوة فقال لي صري وسبيل احمر الزكوة
 في ترمذ الضربة العبادتة للتم وبع لمنا دمتك وما رايت التزوم
 بمعية الا ان الامم قد افرز بها من ابع فر بعثت في ابعك في ذالك
 ما استعجبنا الله ونزل علينا في ولا حوا ولا فورا الا بالله اعلى العليم
 وكتب رضى الله عنه له ايها ومليك السلام ورحمت
 الله وبركاته اما بعد فغرتك وكنت اجاب الله دمتك
 وغسل موتك وجعلك من الموفين ابع بن يمين في الغداير واما
 الغنمة فادع الله لنا بالتزوم لشم منى على التوحيد انك ملك
 وكتب رضى الله عنه لبعضهم سلام عليك وعلى اهلك وكرمي
 بكم وانيتك اما بعد فغرتك انما سميت بالفرود لينا في منا
 بزالك ثمانية ما جعل في مع تينا بتم كيننا من روية كملعتك الصغيرة
 ولا يفعل عليك السبع لينا ثم في يبر صحتك في السبع متبعة فليتنا
 من كرم المشورة والى حلق بلاء الراد اراد الله في دار طودار المشي
 فلكنت لزالك افامنا الله تينا رة وتعل ولا يشود منا ثم في الاضياف
 بعضنا الله تعل وتو كافرنا الا ابع مؤبعة واما من الزمنة فتكنا ولتقل
 انما تشتم بزالك وتزاد به حكمة ولا ينفر ذالك لما استع الله
 علينا من ففلة بئنا و السلام وكتب رضى الله عنه لرسالة
 كتب البراءة الى ربي في مرة السلام الى شير ومليك السلام ورحمت الله

ما
 في
 السبيل

ركة

ورحم كاتبة اما اكرم وام ذواق المصلي وفرد بعد ما انى الله واما ان نبى
 بلا حاجة لتناجى نبينا على الكتب انى الجبار على ارميلة الا الملبا
 بالفلو انى ملام الغيوب اذ لكما الله افرى من ذاك كله واما امر
 دارا من جوار الله ارجع كنه اياها نستود عمنك وزرعك نستود عمنك
 الله بلا خولة بلا كلاء لك بلا يا خزا اخر وما لبس لك بلا ينعذ التوبل
 وان فى ابيك الصلوات بما فسر الله ونحوه حالكم وانتم على كما مينة
 والى الله المستعان واما ام ذواق الخزي بلا يشوشكم ذاك بار للز اوبى
 من عبيد او موال الله تبارك وتعالى لا تضاد ارك والسلم وكقرب
 رضى الله عنه لبعضهم اما بعد ولا تشبع من الا تمنى انى ذاك الذى فى
 الجلال اصلاح الامم انا التوفيق لى فى والجلال اوسم تشيم من عفاف
 البون وارضى الله وكل اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى
 بلا الغبول واوحيك بالترزع كل التزعع مما يرخل مؤقوت ومما تلبسه
 من التلبس من الله من الله من الله من الله من الله من الله من الله من الله
 بالمصلي من الله من الله من الله من الله من الله من الله من الله من الله
 ذاك كله واذا سئل لك دينك بكل ما سوا مبيى ولا تخف البون على
 نفسك وعلى ولا ولا ابر او نى نى ابر الله وكلما امكنك شىء فاما
 تسك اركى الله يخلعه ويوبى لك اركى يوقم القناعة فهو مرفقة مقبولة
 ارشاه الله ولا يكره كركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى
 والعامة واما البى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى
 من اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى
 ويكسى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى اركى
 وعلى سبل بلاه السلم ورحم الله ورحم كاتبة نى ورحم اركى اركى اركى
 رجعت امورنا وامورنا انى من ايدى رجح الام كله ركبى بى وكيلما قين بحسى
 اغتبارا ما من الحسب الله وايشم بالله يكعبك كل محذور وحريرى من حنى
 الرنى والآخرى الحقة الموقرة امير والسلم وكقرب رضى الله عنه
 لبعض القبايل حنى وفقت البتة تبهم انى فيلة نى بلاه ونى بلاه سلم

عليكم اما بعد فاتقوا الله فيما تنعمون من رزق الله ما حفظه للري
 انتم لا تبغون ولا تتركون من رزق الله ما حفظه لكم من رزق الله ما حفظه
 وفاسح من كسبكم مرة اربعة اشهر اولها كذا واخرها كذا والحمد
 للمحتسب وكتبها كذا لبا منكم الجواب بلاء بربك وكتب
 رضى الله عنه وثيقة تاريخ ولادة اولاد فابلا الحمد لله والصلوة
 والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولربك بلاء بلى
 بلاء بنت بلاء كذا ولربك بلاء بلى بلاء بنت بلاء كذا
 اخرج مع انبث الله الجميع فتا حسنا بعبادته وصلاحه
 ورضوانه ايسر رضى وثيقة اخرى ولربك بلاء بلى بلاء بنت بلاء
 كذا تقبله الله بقبول حسن وانته فتا حسنا وجعله
 الختم المسمى اصل العلم والعمل امسى وكتب رضى الله
 عنه من محرابي نادم انى فرجوا سلسلت من اخواننا البغاة سلاسل
 ورحمت الله ورحمته بلاء الحمد لله الى الابد والحمد لله
 بلاء اوهيك بتغوى الله وان تعملوا ما تحاروا لا تشكروا بلاء الله
 تبارك وتعالى يقول لنبيه صلى الله عليه وسلم وانذر عشيرت الاقربى
 وورد في الحديث ان الله تبارك وتعالى يقول لا اجمع على عمل امسى ولا
 اجمع على عمل خرقى ان ايتني في الدنيا اخفقه في الاخرة وانما بين في
 الدنيا ائتمته في الاخرة او كما قال اوفان تعلم وان ليس بالانسان الى
 ما سعى وان سعيه سؤى يرمى وقال يرمى يعمل متفان في خيم ايسر
 ومن يعمل متفان في سؤى ايسر وفلا ولا تترى رازر وزراخى نسال
 الله لنا ولكم التوفيق وكتب رضى الله عنه لبعضهم يقول منبر
 الله تعالى بحمدى نادم الرضى كذا الله له موهبا لاخيه في الله سيب
 الى العباس المسند وسرد الله تعالى اما بعد يا اخى اوهيك بتغوى
 الله تعالى في الرضى البطل والحمد لله الله تعالى مع فؤادى
 حسنى البطل والنواضع والصبي والغنامة والنسك وترى النفع
 ومهاجبة الرضى والايا من فله ايب الناس والرضى من الله والتوكل

به دأبنا الا صلح عليكم ورحمت الله تعالى وبكم كانه افا بعر
 بفريلغنا منكم كتاب فخرنا بالبراد وحسن الكرم وجميل الاستعداد
 واخبركم فيه باستيفاءكم البينة وان عدلنا بكم بكنة البينة فبفساد
 الله العليم اي يبلغ نيتكم وينبعنا بصلح مفصودكم والافضل عملة
 من ينوي فكيف معقول الله بكم سال وقتتمسك بذيال السادات امسك
 المال ويلانك كلبت من ادخل اولاه وولاه في الدار والبيت والبيت
 يا اولاه ولا بل اختيرت في بعض العالمية الجارية ولا كرفلهم بفكر السك
 عليكم بل الجاهل الذي الله تعالى مفصودكم وقد علموا الجوار والنفوة وراة تهورك
 ولا فلاح من الله الا الله ولا فلاح من امر الله الا من رجع وتعتكف
 عليه واوصيكم بخمس هذا ان التي متموصلة وصلحت واتصلت وان
 امتمتموصلة تركتم وانفكتم اولامنا في وع الصلوات الخمس في الجماعة
 بانما العمة من كذا آية والثانية بجانبة اهل العناد من الكفاية
 وتبين من مني مني من ازمة لهم فيما مع فيه الا بشيعة وارسلاد يصحبهم
 ومن والثالثة ان كانت لكم حاجة فممن احرى الخلق اولهم منكم حاجة
 بفرضوا الرعاة ففعلوا قبل التوجه اليها لشكوا بالله لا بانبيسكم
 والى اربعة الفيل بجفوا الخلق بالهمة للصغير والحقية للكبير والشبيبة
 على العاصم وانتواضع للمكيح والامسك في اساءة البيت والرملة
 له بل الصلاح من غير عليه ولا ذلة له والخطا مشقة التي بانبيس
 من غير تعذيب ولا امر او ملاتير رواية الضمى على ست ركعات وطلوا قبل
 الضمى اربعة وعشرين ركعات وفيما العمى اربعة وعشرين ركعات
 ركعتين واما ابل عشر ركعات والسبع والوتر وكل ذلك بغير فتوى
 بصوردة معينة ولا هبة معلوفة بل ذلك برمة وقادرت لكم معز
 لكم يفتي والسنة التي كان عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ويعمل بها حتى نفى الله وان زيادة على ذلك لا اجبها وانفصل
 لا اريد وعليكم بصيام الاثني والخميس الا في ما في فقر وابلانة
 اجماع من كل شئ وباجملته خيم الامور الارشدة ومروما ذكركم وعمل

ربه وكرم يابه واتصاله بالصفات العلمية والنعوت الانفسية وعلمه
 بخسنة نفسه وفضله وميوته واما قبله فاذ اقله علما بمنزلة
 الاهلين فكل من اتى نفسه والى ما امرى الحق تعالى عليه من الايمان والافعال
 وما امر به من الاموال والجميع من حيث من لكما الله تعالى ورحمته وعنايته
 وفضله والامام مع الامر اذا رآه وبهمة فهو جليل ذلك بحجة ومبدأ
 يعلم انه على السكينة لله تعالى يستمدد النعم منه وحسن الادب معه واذا رآه
 نفسه على ما امر به من ثمة الله تعالى عليه من تقوى واستغفار ولا وسيلة وكم من شخص
 لم يعمل ولا يستعمل من حيث منسى الادب في نفسه وما وصى بالادب من
 واخلاصه فيه في ربه عز وجل فيكون من حيث منسى الادب افضل من
 استغفار اوقاته في الكمال من انواع العبادات مع بقاء ذلك وترك ذلك
 اراء انفسه بحال انعمه من جهة بركه ونيل ربه وان قل عليه مع جزالك ويشك
 ربه عليه لعلمه انه لا يستعمل ذلك ولا يليق به ولا يستعمل من حيث منسى
 الادب في الاستعداد بهما على الكرامة الله تعالى ولا يستعملها في معصية
 وكم من شخص منتهى في ربه وفي ربه في الكمال ولا يجوز ترك ذلك اي ابتلى بعذر
 او الصبر في ربه او معصية من صواب الرضا عليه مع جزالك لانه سلك به
 مسلك الاولياء والاهل الحبيب وليمع من ثمة الله تعالى في ربه عز وجل بان
 تلك اكنى من ذلك كما ابتلى به كوايف من النماير ولا يستعمل منسى الادب في النعم
 والى ربه ونعمى الخمر والسكوى والرماء الى الله تعالى في سعة الى ربه وكنت
 الذى وسؤال النعم في الرضا والرضا وان امكنه السبب لاكتساب ما
 يفتنيه والتكسب ثم به عليه من الكمال منسى الادب ولا يشك الله
 تعالى على تكينه من ذلك واذا له فيه وترك ذلك ان ابتلى بركه او غلبة
 او سوء ادب بلا يفعل عمل الكمال وخفى المنه جزالك بفكر يكون ذلك سببا
 نحو به ونعمى محبة والتجارية في ربه كما ارد به الختم لقوله صلى الله عليه وسلم
 لو لم تزنوا لفتيت عليكم ما صواب من ذلك العجب العجيب وكم من شخص
 في تكسب الكمال مستعمل في ربه من النماير ولا يستعمل منسى الادب في العبادات
 الى التوبة وتزجر الخوما وكنت الاستغفار والرماء واليكاء وترك ذلك اي

كذا على من مباح امل من امل الربى يجمع على املاته وهو يجرى في العالمين يا خرمند
 من تفرقة بينه من امل الربى وفراخه من شيوخه وشيوخه من شيوخهم الى
 اي ينتهي اني ذاك الاقلع فليجمع بزالك ويحكم الله عليه وتم من شيوخه
 فليست عمل او ابتزع من من تفرقة بينه من تفرقة بزالك وليست عمل حينئذ
 حسن الادب معه في توفيقه وانما معه في كل ورد وكرال انا راجع اقتناع
 بغيره من الالية الجميع على املاته وما يفتحه احتياجه ان يروي عليه افر
 يفتحه رخصة اراحتاج اليه في كل يوم في مذهب اواه انكار على من وعاد ذلك
 فليعمله ولا يفسد في ذلك من روية الادب وكذا انك ارفع بشيخ من
 شيوخ الصوفية سالك سبيل السنة فليجمع بزالك ويحكم الله عليه
 وليست عمل حينئذ الادب في الانقياد له في اوارق من لم يخلع البتة ولا يكتف
 شيئا من اثاره ولا ينتقل عنه اني بغيره وكذا انك له صاحب اواخ يسلم
 معه دينه ويحرقه موافقة في دينه ويدخل في منزل الروع والاروة فليجمع
 بزالك وليحكم الله عليه وتم من شخص مبتلى بهما صاحب يختم معه دينه ودينه
 وليست عمل حينئذ حسن الادب في الفيلع بحسن محبته والوفاء باخوته وكذا انك
 اراهم في سبب جرحه كمالته ومغناه عن الناس فليجمع بزالك وليحكم الله
 عليه وتم من شخص مبتلى بالانقياد الى الناس وعلاج عن التمسك بغيره افر ولا
 تمام وليست عمل حينئذ الادب في فهم المسلمين بزالك وتم الغش والافتقار
 للجميع من امل الربى التي يتبع في كل سبب ذاك واركاب في عمل امل الربى
 لتعليم الغواي وبغيره فليست عمل ذاك ثوابه وبع اقب ربه في ذاك وكذا انك
 اي سمع في كل منزل الانبياء اراء ما كتبه فليست عمل ربه على ذاك ولغيره
 بهما وتم من شخص محبوب بالانقياد والسمو او مستنهم ولا يجر ذاهبا وليست عمل
 حينئذ حسن الادب في اقتناعه بالانقياد والوفاء على حرد ملو بزالك لا ملة ولا لاله
 ذاك كله هو الاقتناع الى الله تعالى والاضامه اليه في ان يوفد لزالك
 ويعينه عليه من امل الربى ذاك فليجمع به وليست عمل الله تعالى عليه وتم من شخص مبتلى
 في روية نفسه واعتماد على عقله وحرصه وليست عمل حينئذ حسن الادب في
 اقتناع نفسه في تصحيح الاقتناع والاضامه للذين ذكر ناما ومن الذين ذكر ناما

اوله التي اخرها داخل في معنى ما ورد به الخيم الصبيح من قوله صلى الله عليه وسلم
 انكم رايتن مني واصبل مني ولا تنكروا اني من مومنينكم وهو امر لا يدرى
 نعمه الله عليكم وبالله التوفيق من امر سيد المرسلين وقال في السائل
 الكبير انكم وامرنا الكبرياء المصنعة واسمها واقر به واجله والملك عار
 كلما امرنا وعناء في حال عز ذاك الما من لم يملد وقال في موضع اخر منه
 موكب في الامر لا تقبله الا بغوسهم ولا تقبله بئنا الا بما نفهم وقال في
 موضع اخر انه الصالح المستقيم استنبأكم من قوله تعالى لا تغروا لهم شيئا
 المستقيم في قال ولا تجراكم مع شاكير وقال انه املا الكرم واسمها ابا انكم
 كلامه رحمه الله عليه وبالله التوفيق

ولما امرنا العبد ان يزيل امر من سليمان الى سموكة ان قيل اجوبة الشيء الالواح
 الالواح الالواح الالواح الفلك الناجم بسيد محرم في نام الرعي ان في
 جميعها منه ورثتها تليز الام الاورع الا اني بسيد محرم في الالواح الصنها
 مشتملة على الالواح المستجابة العجيبة وعلى بعض اجوابها في رتبة
 وكاريتها من تصنيف قاصد الكفاية والالواح مشتملة على اسئلة وارادة
 من مجموع الكلمة وعلى ما نقل في الشرح بالمعنى من الالواح وعلى بعض مسائل
 نقلها من بعض الكتب ولم يستكمل فيها هيلنا كما يجب راءاى كذا فيصم الباع
 اريد في جميعها بسهم لعله يكون بين كتبا من الالواح من اجازل الفروع وبنا الالواح
 معهما في املا الجنان مع جميع الافار والاشيخ والافوا واستعمل جميع
 اما كذا في جميعها من التصنيف وجميع ما فيها من النقص والتعريف حتى كانت في بحر
 الله تعالى مستغلا محاذيا لعلنا لاهل مستكلا بالله اسال ان يسمح
 في خلكا منه ورفع ويعلنه بذاك من عاز واتبع رتبع بالانعم الواحدة
 بالزينة والآخر ببناء النبي المختار والحمد لله الاخير والاول به الا بترار
 والثناء والصلوات على سيد المرسلين وعلى الاله والحمد لله املا كما عنته اجمعين
 والحمد لله رب العالمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ٥ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَهَبِهِ سَلَامًا

وبعضهم إذا خلع على نازلة من بيع الأشياء مفتتح من شرم العمل بالبيع للمؤلف
 حبه لله ونعمه * والغول قول من عني الكسوة *
 * كتب في الأشياء عليه اخرا * يعني ما جرى به العمل في القول لمعني
 الكسوة في بيع الأشياء إذا اختلفا فيه هل كان كسوة أم متاخرا عن العفر أو شرها
 في صلب العفر إذا كتب المؤثر الكسوة في الأشياء لا يكتب في عفر البيع أنها كسوة
 وإن بيعه لم يزل وكذا إذا كتب الكسوة في رسم مستغل بل هو أحسن كما قال
 في النجعة * وحيثما اشرك على الكسوة جعل في الأجر التفت بعفر مستغل *
 وقال ابن سلق ويكتب من الكسوة في نفس العفر وكتبه في عفر آخر أحسن
 م وفول عليه اخرا لا أجل كتب الكسوة على عني الأشياء اخرا فإراء
 إلى هو الكسوة ولم يقبل منه بعمر ما يملكه من عني الشرك وإن لم يبعه إقرار
 وإن عفر أبرك واشتار بالبيت أنى بقوى ابن عمارون البيت في نواز الشريك
 أعلم ونعمه * أبو الحسن سبي على برهارون عني البيع والكسوة
 ويكتب الشهود رسم البيع بلا شرك وإن شيئا ولا خيار ثم يكتبون أنه تكسوة
 ومعلوم من عني فهم أنها ليست على الكسوة وأهل القضايل يسمون هذا
 بلسانهم وهذا سهل يحمل على على الرضى قلزم قيد الغلة أو يحمل على
 البيع والشرك أعني شرك الإقالة لا يحمل على كذا هو البيع وهو الكسوة
 أع فلا جاب — الحمد لله والله الهادي إلى الصواب أما التكملة بالله
 بالشيء بعمر التبايع المتعذر على أنه دون شرطه ولا شيء هو مفتتح
 البيع ومستفاد من عني البيع الرهنية التي شتم بها العمل لنفسه في وثيقة
 التبايع على ما يكونها في موحن مفتتح ما أسقطه به الرهن وإن يمين على
 المشتري فإن التبايع وإن أعلم فيه خلافا ما الغرض منه وفلا شرط فلا

ثم سئل العرب البعس وعمل به في مسئلة بيع الشيء اذا كتب
على الكوع ثم ان عني الباع او المشتري ان ذلك كان شرا كما ان الفول قول
مرحب الكوع دون يمين للبيعة التي فاقمت له بالكوع هـ وفيهم من قوله
اذا كتب اي الكوع انه لو لم يكتب الكوع لا يرسم البيع ولله في رسم مستقل
وانما كتب البيع مجرد او ان عني الباع الشيء الشريكية وان عني المشتري البع
الكوعية انه لا يكون الفول لمربي الفول وهو كذا في الفول في البيع
التي ان لم يغلب البعاد وان لم يكتب الشئ لم يلقه او لم يفتخه
كقوله باع له على انه ارثا له بل اني لكذا في البيع ودون نحو حمل على الشئ
وهو كذا في الفول في البيع في رسم الفول البعاد وهو ان يعلق على البعاد
اليمين بر لا على السلعة في الرهن في الفول في البيع في الرسم ايضا لا في
اليمين كذا في الفول

واوجب اليمين مسمى يرمي في الرهن ان يرفع ليسر السلعة
وفي جواب الشئ المستأود كذا في فوائده ما نفعه اذا كان بينهما اي
المتزاهين رسم كذا في الرسم في الفول قول مرعيه واليمين عليه لمرعيه
دعوى خصم البعاد وانما كان الفول له وان غلب البعاد على هذا في البيع
المعاملة للسببية التي يبرر المرجحة كذا في الفول ولا يسقط عند اليمين
تفني الرسم معاينة شهوده لرفع السلعة كما كان الفول في ابر سود لانه
يسقطها لولا ان عني المتزاهين ليعا حشر البعاد في هذا في المسئلة وزيادة
على ما كان في زمانه وان لم تكن عقول الرهن برسم او كانت به وانما كان
لكل منهما بينة على عود في الفول قول مرعيه البعاد واليمين من قبيله
لترجح جانب غلبه البعاد في الوقت على ذلك وشهادته لا عرف
له وعلى هذا القسم الثلاثة في الفول البعاد انما اختلف المتعاضدان
في البيعة والبعاد في الفول قول مرعيه البيعة ان يغلب البعاد فيكون
الفول حينئذ قول مرعيه في رادهم حيث تكافأت الدعوى بل لم يكن يبرر
واحد منهما رسم بوجه قوله ويراد في عود او كان يبرر كل منهما اقل

لو كان الرسم بغير مخرج الصحة وقع وان لم يكن القول قوله ولو غلب الفساد
وتكون اليمين حينئذ عليه كما فرضناه في غير موضع منه انه لا يلتفت لغيره
اخر مما مع وجود اليقينة بخلافها وطوكز الك وصرح به الشيخ الرضوي
بما قال بغير نقل كلامه لا بغيره وانما قد قيل في قول ابن وشروء بينة لا
في غير ما يقدر انه لو كانت الاخرى بينة عمل عليها ولا يلتفت لقول البائع
مختلفا وجه اشكال الشيخ وقيل قول المرونة اراد غير ما به السلم
انما لم يصرح باله اجمالا وان راس مالها تلحق بغيره او الكيفية (في غير القول
قول مخرج الحلال منها مع يمينه ان تقوم للاخر بينة عمل ما اراد عماله من
الفساد في وقتها كابر في حرم ونصد انما اختلجا في صحة العقر وفساد
في القول المخرج الصحة ان يغلب الفساد في القول مع اليمين وعلى
مخرج الحلال اليقينة وواعلم ان الثبوت كان في اصل البيع فلا
اشكال في فساد له وبطلان وموقوف التحفة في البيع بالشيء البسيط دواع
وان كانت متاخرة عن البيع وثبت في الك بينة لا فزار المتبايعين به
واخرى ان اجتمع في امرين اشكال في صحة البيع وموقوف التحفة ايضا
وهما ازان وقع بغير العقر كقولنا بخلافه غير محلي
ابن سلمون بان وقع البيع صحيحا وكلام المشتري بالثبوت بغيره الى جاز قال
ويجوز من ذلك كقول ابن ابل وانى غير ابله وقال الزرقاني واما كقول
المشتري بجزالك بغير عقر البيع فلا فساد بل يجوز سواء في قولنا او كقول
بان قال له مشتري ائتني بالثمن اعنت له سلعتك له وقال المتبيح ولو ذكر
هذا الكوع في اخر عقره لا يتبع قبل تفسير الاسماء وبغير وصف البيع
انه ان عقر دون سهم وانما وادع خيار لم يخل بالعرف وكان جائزا كالشتر من
الوكيف سواء وعقره بغيره الى غير ويقتضيه لا يتبع احسراه
وان اراد عماله احرما ومرفدا في خروا اختلجا هل كانت كقولنا او سهم
في القول بمرعي انهم قد في هذا المعنى في المخرج الصحة ان
لم يغلب الفساد وموقوف التحفة ايضا

* والفول فول مرغ لادمل * او صحة في كل فعل وعمل *
 * عالم يكره ذاك عرفا جارا * على خلافا ذاك ذواستقرار *
 واركت الموثوق المستترى تكوع بها ولم يدكر انها كانت في العفة او عدل
 ان موموضوع كلام كتمه في اخر رسم البيع وللا رسم مستغل وكان له
 العرف يقتضيه شريكتها وشازعا فيها فاختلعا في ذلك ابي رشر وابر الحاج
 وابر رشر فدم العرف وحكم بفساد البيع وابر الحاج فدم الكوع المكتوب
 في الرسم بشهادة العرف وحكم بالصحة لانها اصل وفيه عمى العمل
 لفول كتمه * والفول فول مرغ الطوع له فلتب وما قاله ابي الحاج من
 العمل بما كتب في الرسم والغاء العرف والصولا اني يتغير الصميم لديه بلا اشتراط
 ولا ارتقاء للار الفاضل انما يبيع احكامه على ما ثبت في الرسم ولا معنى لاعتماد
 على العادة والاعادة البينة الخفيفة للار العادة فترتخلل كما مومستاهر
 لاسيما وبعض الناس في يفرم على ذلك بما هو في الازوال الزوال في واذا ادعى
 امر المتعاضد بران التبا وفت في العرف وادعى الاخر انها وقعت على الكوع
 في الفول الاخر فيمينه لانه مرغ الصحة ان ان يجرى عرف بوفوعها في العرف
 ويكتب في الوثيقة انها على الكوع كما يصر في الفول لمرغ ما جرى به العرف على
 ما قاله ابي رشر وقال يصح به ابي الحاج العمل على ما كتب وان دل يوافقه ما
 للمكاتب هنا في النيبا المتكوع بها اذا لم يفيض المستر البيع بفر راعى
 ما به فبسر لا مومس جراع الكتب وتفرم عنه قوله وجهل بمشهور او مومس
 يبين ان العبرة بما كتب غير ابي رشر ومومس خلافا مومس ما كما علمت ان شمسى
 وانما **الصلح** ان ما لا ابي الحاج مومس ان يترجم للاخذه لامور احوالها
 انه ان جرى به العمل كما تفرم وهو مومس على غيره ولو كان مشهورا لما مومس
 شائنها ان ابي رشر فاضد كما في اجوبته فانه سئل عن رجل باع املاكا اخري
 ابيه بالوراثة ومومس ما فيها علم انه لم يرخلها عمرا قط ولا عرف فروعها
 وفي مبلغها جيب با عمها وفران عثر عليه في البيع فبعض الثمر ومع به الفخر
 وكل من في موضع الدلالة لا يشهر انه لم يرخلها ولا عرف فروعها ولا يجوزها

لا قبله ببيع ولا بعول فإراد البائع أن يفهم ببيع البيع لكونه باعما بخس
 له فاجاب إذا انعصر عليه في البيع ما ذكرنا فلا يلتفت إلى عود
 ويجوز له البيع ولا يكون له فباع فيه ولا خلاف في ذلك
 على سبيل ما ذكرنا في نوازلنا من أن نعتد إذا كتب في الوثيقة البيع واقترع
 العرفان في البيع فإلا البين شرعيا على العرف وغدا بعد البين الحاج نفعه في
 المعيار وذكره للأجود والنزواني في شرحيهما إلا أنهما فيها على أن البين شرع
 عول غير من الموضع على ما كتب فيهما موهبة مسألة دعوى الجهل التي أن ذلك
 وإذا اتنا لمقتد بآراء أن ما قاله البين الحاج يتلوا بوجهين أحدهما موافقة البين
 شرعيا غير من الجهل كما مرنا فيهما أن أعمالا في الوثيقة اعتمادا على العرف
 الغالب يوضع الذي كرم رسوم كثيرة فمن يتوخى الصحة وليس كل الناس
 يرضون البعاد فان عمل على ذلك لا محالة فيعبر بآراء النكران **قال القائل**
 أنه يفتقر تفريق العرف على ما شتهرت به القيمة وموطلا المعتمد بل ويبلغ
 ثبوت النكاح والطلاق والبراء وغيرهما من كل ما لا يثبت إلا بعرفين بالعرف
 لأنه عنى أقوى من شهادة العرفين ولا يقول أحد في **مسألة**
 أن عموما أسلم أن النكاح إنما إذا اتعاه العرف في الاصرقة مع فتر رسومها بان
 كان الرسم فيه المحل والعرف بانها خير لموت أو جواز أو اختلافا في قول الصرا
 أو الرسم وهو مما يفهم الرسم أو العرف **فاجاب** أن العرف
 وإن كان كما في المعيار أسلوبا معتادا أعرض إن قيمة من غير خلاف وفي اللامية به
 المحكم والعتية المعنى في العلم أن القول لم يوافق العرف حيث يعارض الخصم
 في دعوى تخالف العرف فيكون القول لم يشر له العرف وما لم يسميه فبأن
 مبنا ما علم أن العادة كسما من أو كسما من كمال المنهاج وفي المنزلة مشكوك
 كاستاء من قروا البين في نكاحي ما في اختلاف المتبايعين وشذاع الزوجين
 وإرخاء المستورة النكاح ومعربة العبد عولوكا في اللفظة وكل ذلك
 معروض في معارضة العرف لا للقيمة التي النزاع فيها في النازلة شرع
 فان نفعنا شرح المختص بآراءنا من نفعنا فالعبر الوهاب في المعونة وإن

احتلها به من قبل الصراو والفقول قولها في ذال قبل الصراو ما يعبر يستحق
 البكر انهما فيه جاز كان من الجاهل ان قال ان العرفا كان كذا لا بد
 بالمرينة ان يكون معها ذكر حي وهو نفي صريح لا يقبل التاويل ان البينة تقسم
 على العرفا ومعي حاجتنا والفاكهة في هذا كله هريك المومنون عندهم
 جاز الزوج او اولادها او غيرها من علم بالعرفا وتقرر عندهما واشتبهت بهما في
 من غير نزاع اذ ربما يغيب جمال الزوجة او مالها او حسبها فيقع فيها الوهم
 وليها الزوج على العرفا انما الغلات في الصراو ومعنى ما ذهبوا عليه اهل
 المذهب من ان العرفا مفرم انه يشترط له اربعة على من يثبت دعواه على
 البينة واقام مع البينة اعادة لة جلا والله اعلم **باب**
 ان المظن وعن البينة ان العرفا انما يحكم به مع عدم البينة اما اذا جرت
 البينة جلا عني به ويكون كالعدم على معنى لتقر به على البينة وموت
 يعتبر ابن عن مفر ما قال الجزير واذا تنازع رجلان في حايطة ولا بينة لهما
 ولا امرهما فمضى به لى له العفود والغفلة مع بينة وهو في البينة انما
 ينكر ان العفود في البينة عن عدم البينة وهو قوله الغير واحدها
 ان العرفا تسامع فقط على المعنى ولا يجب معه ايمس لمن فاع له قوله
 يجب ايمس على من فاق له البينة فكيف يكون العرفا اقرب منها بل
 العرفا لم ينفى حتى في مقام تسامع واحده بعد الضرر ولا في المحض بنان
 عن قول المحقق وموت الساهر في فن الزير ما نعه لا نكر اذا اقام له
 تسامع واحده يقرر الزير هو لا ينفى الزهر ويسفخ ايمس عن المرتصر او لا يبر
 من ايمس مع الساهر نفل بعضهم عن المتيقن انه لا ينفى ايمس وانما يبر
 من ايمس في الزهر ليس ساهرا حقيقيا وموت ساهره وقال الشيخ ولو
 ما نغله هو البعوض عن المتيقن به جزم ابن عباس وسافه بغما مسما بل
 كلامه يدل على انه متيقن عليه في سافه على وجه الاستلزام في دفع
 على اخره جازي وقدر هو الزهر انما اعتمد قسم من تقرير
 العرفا على البينة حتى حكم يقساد النيات على حاله كاشا ولو كاش

٥
 ان يكون
 معها ذكر
 حي يكون
 الله اقرب
 انما نكر
 قوله

فول مدعيه اليه مع اليه ويرى ايضا قول ابن مرقس وعلى مدعيه الخلال اليه يفران
 يمينه الكوع من التي يترك بها هو حجة عليه لانه ان يضاعف اليه بالكوع مو
 فيما بها بالخال فيكونا لتساويزا كلاما المحتمل هو في مجرة ان دعوى فتاين في لشر
 بكلام الخروخ وابر بر حور غير ان موضوع كلامهم في مجرة الدعوى وموضوع
 اننا زلة عنده اذا افادنا يمينه بالكوع واما قولنا وكذا هو من ان الخلال
 جار ولو نرى في الويغفة ان اليمين وقع دون شرط ولا نسيا ولا خيار ومركز الكما
 واهل زلة ونفقد العلم ايضا ان فليس شئ هو ان زلة في يد من اليد لانه لم يتكلم
 على الرسم اذا كتب فيه شرط ولا نسيا ولا خيار في حال جنسية من اليد من اليمين
 البصيص واما تكلم على المرحى اذا ادعى ان اليمين كان له من ماله وخطا له
 المشتري وادعى ان اليمين حقيقي وقال عن ابن مرقس ان المشتري لم يتم به ان يقول
 للبايع ان دعوى ٢٢ بالشرع واما قوله في قول البايع سافط وقيل اليمين ماذر وقيل
 قول من ادعى ان مائة ولم يقتصر اليمين على مائة ان القول بل كلامه يعبر انه
 مقابل وبان تعد في ما عنده وقوله في المعيار سئل ابن رستم عما يكتب من
 الشرط على الكوع والعرى يقتضيه شرطه في قولنا قلنا ان كمالا ابر شرط
 الحجاب بغير هذا الكلام عليه وان موضوعه ان كتب الموثق الكوع كما صرح به في غير
 منهم ابن مكال في نوازله ونهده اذا وقع الاختلاف من موضوعه ان يبيع الشئ على الطر
 او على الشرط وعقد الموثق على الكوع والعرى الشرط واما في بيعه ان الكوع في حال
 الجواز في حملها على الكوع التبعات المكتوبة او على الشرط التبعات للعرى والغالب
 قولنا المتناهي به واما قوله في كلام الرضا واما في موضوعه لشرطه في غير بل خاص
 بالشرط اذ لم يقد شرطه الرضا في غيرهم سواء جلا وعول عليه بل هو ابرك
 في شرط العمل بخلافه فقال على قوله في الشرط في الكلام في قولنا انه في اصل
 لا يفرد جعله ما نعه قول النافخ والشرط في الشرط ان يبرل بموضوعه على
 ان الشرط في غير الشرط كايضه مثلا في بانه في ذكر وسيملا ان القول المثلث الكوع
 بالشرط واما قوله ويزن ان كذا يعني ما في قول المتكلمية ان فلم ينفذ شيئا في الجاه
 معتمرا عليه كما ان قوله بل الخلال موجود ان مجرة دعوى منه ومب انه موجود
 بهو غير معتبر كما قيل في ليس كل خلاا جاء معتبرا ٢٦ خلاا له حكم من الشرط
 وقوله في نوازله الجاه انه سئل عن مداه في المسئلة فلا جواب ان قلت اما ما نقله
 من دعوى الجاه ولا حجة فيه لا نمانا بعدة الامر شر في تفرد العر على اليه وتفرم

وخلو الخلال
 من ان الخلال
 جار ولو نرى في
 ان اليمين وقع
 ولا نسيا ولا خيار
 من ان الخلال
 ونفقد العلم ايضا
 وفي المعيار سئل
 وسئل عما يكتب
 على الكوع والعرى
 يقتضيه شرطه
 في قولنا قلنا ان
 ابر شرط الحجاب
 بغير هذا الكلام
 عليه وان موضوعه
 ان كتب الموثق
 الكوع كما صرح
 به في غير
 منهم ابن مكال
 في نوازله
 ونهده اذا وقع
 الاختلاف من
 موضوعه ان يبيع
 الشئ على الطر
 او على الشرط
 وعقد الموثق
 على الكوع والعرى
 الشرط واما في
 بيعه ان الكوع
 في حال الجواز
 في حملها على
 الكوع التبعات
 المكتوبة او على
 الشرط التبعات
 للعرى والغالب
 قولنا المتناهي
 به واما قوله
 في كلام الرضا
 واما في موضوعه
 لشرطه في غير
 بل خاص بالشرط
 اذ لم يقد شرطه
 الرضا في غيرهم
 سواء جلا وعول
 عليه بل هو ابرك
 في شرط العمل
 بخلافه فقال
 على قوله في الشرط
 في الكلام في قولنا
 انه في اصل لا
 يفرد جعله ما
 نعه قول النافخ
 والشرط في الشرط
 ان يبرل بموضوعه
 على ان الشرط
 في غير الشرط
 كايضه مثلا في
 بانه في ذكر وسيملا
 ان القول المثلث
 الكوع بالشرط
 واما قوله ويزن
 ان كذا يعني ما
 في قول المتكلمية
 ان فلم ينفذ شيئا
 في الجاه معتمرا
 عليه كما ان قوله
 بل الخلال موجود
 ان مجرة دعوى منه
 ومب انه موجود
 بهو غير معتبر
 كما قيل في ليس
 كل خلاا جاء
 معتبرا ٢٦ خلاا
 له حكم من الشرط
 وقوله في نوازله
 الجاه انه سئل
 عن مداه في المسئلة
 فلا جواب ان قلت
 اما ما نقله من
 دعوى الجاه ولا
 حجة فيه لا نمانا
 بعدة الامر شر في
 تفرد العر على
 اليه وتفرم

ما بعد كفايته وقوله ويرد عليه ان البيع يقع باقراض القيمة انه غير مسلم بل ان
يرد عليه كانه يجوز ان يكون البيع انما وقع بزال الحاجة الى الثمن ولم يجوز من
يستريه انما كسر من المستر بزال الثمن او ان من الابداع فغير بيعه باقراض قيمته
ان يتصور له ان يستمر بالافالة اذا اكملها منه او كونه تغرم منه احسار اليه
وكذا جاء بزاله او غرقه فضاء حاجة علمير: او انه باع له كزاله لكونه
شربا او مقيما او ذوا جملة اولد به عجمة او فزاة: او اراد سيرا او لتمام الثمن ففرض
البراهم علما او غير ذالها لما يفرض العطاء والمسامرة تصرفه ثم عليه بلا لاف الة
واجابه ايها ومو لمعلوم ان ما احتمل ولا تمسك به: مستر في قوله كزاله في
البر والعاسر من موفقه فاعرف وانما يجمع عليهم وممن ان كل مستكر في بيعه يعمل
كما تعلمون ان يخرجه بعرضه ونحوه في البيع ونقله ابو علي والشيخ في كتابه
به وقوله قلت كور البيع يقع باقراض القيمة بكيه لما يراد على انه وهو غير
مسلم ايضا لما بعد مكره: احتمالات التي مرنا معا وعلى تسليم انه يراد على
ذالك فليست ه لانه على ذالك بالراحة باقراض ما ثبت بالبيينة العولية
المصرحة بالكموع فضلا عن تغريمه عليه وقوله ويرد ما نحن بصدد: ان
قوله ما لم يكن في ذاك عرف جار: البتة باطل لان موضوع كلامنا الحقيقة المنزوية في
البرعوى والنازلة منها اذا كانت بيينة بالكموع وكزاله نقله عن ابن سلقون في قوله
انه في جرد البرعوى وفيه وقوله ما وكنا امر: ولو ثبت على الكموع غير صحيح وايضا
ابن سلقون مصرح بالحجة ان لم يكن في طلب العفر سوا كتب الكموع في رسم النيشا
او كتب منقودا كما تقدم وقوله بزاله يراد على حجة اعترافه بزاله باطل
اختلافا الموضع او الموضع موفيا البيينة بالكموع وكلامه في ان لم تقم
بيينة بدوامه: انما يكون في حكا ان لم تقم بيينة بخلافه و(٢) فلا عمة به
كما منا وعليه باعترافه سافه وقوله قلت معزاه كاله يؤيد ما في: انشبيه

وهو من كلامه في كتاب
اذ قالوا انما لا يبيعه بزاله
شركا ولا يشاء الا بيعة دون
التي ان ان القول في محمل
الكموع في بزاله لاف
موجودة في الخلاص
نوازل المحامد ووجوه
على صافي المستقلة
جوابه بان في قوله
في قوله بزاله من غير
مسألة في ما مر من اراء
شيخنا في ابي جعفر
وانه في قوله بزاله
في قوله بزاله من غير
بغيره ولا يجوز ان يكون
نفس العفر من ان يكون
ما لم يقل العفر في قوله
ان في قوله بزاله في قوله
ذالك في قوله بزاله
عن وقته واجتار
اذ انتم وعامة

زماننا النيشا بل يسمونه ببيع وافالة واليهود يجرؤن المساهمين من غير تخيير لعنهم ما يكتسبوا
وغو: في قوله فلا ويرد عليه ان البيع يقع باقراض القيمة بكيه فلو كان ان البيع يستمر ان ذالك
المستتر كالمس ما في بزاله الثمن ولا يفرق منه قلت كون البيع يقع باقراض القيمة بكيه لما يراد على
انه رسم وان شرب في طلب العفر بما لا يعلم انه شرب في العفر وفيه ويرد ما نحن بصدد: من ان القول
لمرعى العرف ما لا يلة للناظم باختلاف المتباينين: بل القول في مرعى لا صلاحة في كل فعل وعمل
فالم يكره في ذاك عرف جار: على خلاف ذلك واستقراره ويؤيد ايضا ما مر عن ابن سلقون عن قوله في بيع

ابن عمر العزيمع عمر الله بن يحيى وعيسى بن محمد بن ابي عبد الله
والاربع قول ابي ابي مع ابي بن سليمان وفسال المحقق السجل
السجل ابي علي قول العمل العباس

واوجب ابي مير مهناير عني في الزهر ان الرفع ليس السلعا

البيتي ما نفعه بعد كلام وقد يعبر ان يكون العمل جرى بقول ابي
الحاج لا بقول ابي رستم علي ثم ما مر في قول النافخ ووالقول
قول مري الكوع البيت من ان المعنى ما كتب في الوثيقة دون ما جرى
به العمل وراجع ما كتب في هذا الباب الذي ان قال والمحكم انما
ينتج الفساد في الباكي وما في نفس الامر في التهمة بالفساد
بالفساد وبالتحليل على الكفاية التي هي العباس في الباكي ما حله
واجلها وجبت ابي علي المرعي عليه ولو اقلية التحليل بزاوية لم يجب
يحيى مع معاينة دفع السلعة ولو جعل القول المرعي الفساد في هذا
الصورة لم شعف وثيقة على راجع منا صحيحا املا مريحت انه يقبل
منه ما يري من الفساد المرعي بحال العرف عنه مهمي ادعاه وعناية
المفرد وهو ما كتب في المعاينة وفي فتح هذا الباب على الناس ضرر عليهم
وابتكال المحقق كيم وفيه ترسيم متبع في بعض اجوبته ان الغاير
ان كل عفر بين اثنين يصرف اخرهما على (٢) فيما يوجب حلة وهو
يجتج لعل اهل باس على قبول قول مريحت الصحة عفر فباع البيعة
برفع السلعة بما وقع في جواب لما لا يوسع ان ينجح حسبا وقع في مريحت
المازونة وسوء المعيار وذلك انه تسجل على فاع في جنة على اري المتابع
لها مريحت القايح وادعوا ان البيع فيما انما كان في الكلام واما في
الباكي فكان مريحتا وبيع الشيا واستكتم برسم ثيابا كماع بما المتابع
بعز مريحتي في مريحت البيع واكت ان العادة المستمرة بما الموضع كلما كماع
المتابعون بالثياب فيما عفره مريحتا المتابع كان الباكي مريحتا واتي بيينة
شمر ان اهل النعام في الجنة با رهي وانها حالة مقابلة التي موت
المرامير وفار في الجواب بعد كلام كقولنا وانما ان بيينة البيع مريحت
يعمل بها لانها حكمة فاع يجمعك ما مر اري (٢) ان تقوم بيينة اري
البلد في البيع ان يدفع فيه المحوز بالمعاينة ثم تفع الثياب بهي ان رهي في

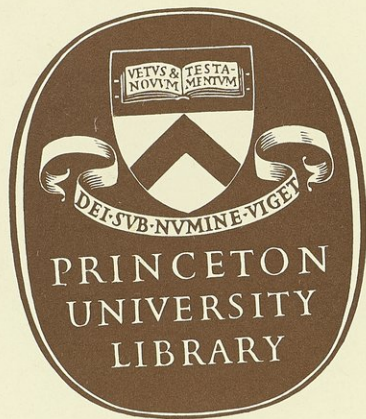
فتبين
هنا ان المار
على العمل
جاء ابي
بالي مريحت
علا العمل
كانت الشيا
شركاء العفر
او طوعا يعز
ويرل عسلي
البيينة انزورة
تكون البيع دفع
بما في مريحت
بليث وانما في
وهو ليس بيينة
ويغفلون دفع
علا مريحت
التي غير مريحت
في عمل البيينة
ويما في البيينة
داليا على وكفي
انزورة وقدر
ابي رستم
جميع ما في
فتبين
علا تفرغ من
ان القول

كل ما يقع من ذلك ولا يستخرج من ذلك شيء، فإن ثبت من ذلك ما خرج حمله على
 الرمي وعمل ان ثبت رسم على هذا، الكيفية كما تمتعز به العز منه ووجه
 البرهان منه انه انعمى بجمع انشياء العباس ولو ثبت انه عادة مستمرة
 حتى تقول البينة انه لا يستخرج من العز العباس مجتنب بفعل قول برعيه
 ه وقع ذلك قال ان وجود رسم على هذا الشكل متعز وروى ان بعض
 شراح العمل العباس على قوله ووجب اليقين مسمى برعيه البيت ما فهمه
 ولا يوجب منا كون القول قول من على الفساد لغلبته ولو غلب على حاله
 ادعاه عليه من المتعاضدين لما به حاله الباب على الناس من مضمين
 انهم يحملوا على عفودهم برعيه من انهم عليه عفود من العفود لما علم
 من ان القاعرة البهيمية ان كل عفود برعيه لا يجرى اخر مما على ١٢ خ مما
 يوجب حله فانه يسبب مصلح به بعض فتاويه بغلب منا الاصل به عفود
 المسليم ان هو اللزوم وبقاء ما كان على ما كان على الغالب ان
 هو مفساد ما وان كان ١٢ كفى به مسائل الخرب خلافا خلافا للشايعه
 فليز ذلك اقتصر عليه كفى من المؤلفين كما صاحب اللامية بقوله
 في صحيحه وروى ان موغاب به باعه لكل ما اقتضاه وكلامه ومثله لظاهر
 العباسي كثر على الصحة ان لم يغلب الفساد والعمل على تفويض المكتوب
 على ما يفرض غلبا عن اقتضاه بها تمام به قوله به والقول قول من على العفود ان
 به كتب به انشياء عليه اخراجه وهو من ترجيح دليل تمام على باله من وفن تقدم انه
 اقر بالحق منه لقوله صلى الله عليه وسلم اني ارحمكم بما اتاكم والله يقول
 اني ارحمكم ان ١٢ ص ارحم فكيف بوجوده مستحور به بقا به والغالب ارحم جميع
 وجوده بعادة وفن تخلفا بمات المالكية به جل مسائل من مبهم الذي انشائه
 ان هو يحمل على الغالب ما لم يرد اني يفسر له عامة منكر رعا له صالح الاعانة
 والشايعه اني ١٢ ص ارحم فكيف بوجوده مستحور به بقا به والغالب ارحم جميع
 على العرب ان قلت قوله بقاء اجر برعيه ما لم يعمل عليها كانت انشياء شها به
 انهم لو كانوا يعرفون انهم سريرون على العمل على المكتوب لا على العرب كما لو عناه
 وبكلام ١٢ اية ايرنا، ويكفي به ذلك نعلم العمل العباس وتسلمهم شاره المحفو
 السجل ما به واما قوله ويدر على ان من فيه كون السبع يقع باقرا ان بفن

نذكر
 انشياء العباس
 عمله اذا لم يكن
 فذا انشياء العباس
 انشياء العباس
 د عوى العباس
 و ١٢ جلا يلتفت
 لرد على ولو
 انشياء العباس
 لم نذكر في
 فانه يراهم
 يجمع العباس
 وانشياء العباس
 وعمله ايضا وروى
 لعلم ان لم يعرفوا
 بيت انشياء العباس
 وانشياء العباس
 انشياء العباس
 منفعهم ان يترك على
 انشياء العباس
 على انشياء العباس
 فنية السبع ارحم
 يفرج عنها انشياء

فاما ان لا يدل على ذلك وذهب انه يدل على الفاضل انما ينبغي حكمه على ما ثبت في
 الرسم وايبرع الرسم ويحكم بالعلم انه لا يغوى قوة البينة على المعنى وتفرغ
 قول ابن عمر السلام للنام ان العلم وادراكه كما في المعيار واسلوبا معتادا عن
 روية من غير خلاف وفي الامة به الحكم والفتوى في معنى ذلك ان القول لم ي
 وافقه العلم في حيث يعارضه الحكم فيجوز في معنى مخالف العلم فيكون القول
 لم يسهل له العلم ان قال وكل في العلم مع وزنه معارضة العلم فيكون القول
 لا للبينة العلم ان قال ومعنى ما اكسب عليه اهل العلم من ان العلم مفترق
 انه يشهد له علمه على من يجرى دعواه عن البينة وانما مع البينة العباد له
 فلا والله اعلم **والقول في التشبيه** قوله لا الم يكن في شهر الله قوله
 كانه في كونه فانه في المعيار في ذلك يخفى بطلانه على اهل العلم ان ذلك
 يقتضيه انه اذا اشهر بالتكفر وفيه ولم يشهر باسقاط دعوى البساد انه
 يكون مكنى بدعواه البساد وليس صحيح بل اشهاد به في العرف بالتكفر مكنى
 لدعواه البساد فتعذر ان دعوى البساد هي ان الشكر وقع بينهما في طلب الله
 العفو واشهاد به بالتكفر هو ان التكفر به وقع بعد العفو فيلزم من الشكر
 ان يكون في العفو من التكفر ان يكون متاخرا فكيف لا يكون مكنى بطلانه
 ثم مذكرا من الجواز من هذا التشبيه صحيح للاخبار عليه وهو موافق للحكم المتكبر
 ان اعترضه سابقا بقوله وبما اظنه يعلم ما في قول المتكبر انه اذا قال في
 الوثيقة دون ذلك ولا نسيا واخيار تحمل القول ان القول لم يرع التكفر ان بل الاختلاف
 موجود كما ترى في ما نقله من وجه اليه من هذا بعد ان اعترضه سابقا ولو احتج
 به لكان اولي ما ذكره عن المعيار انما فانه في نازلة من العلم في مع النسيان وكذا قوله
 اذا لم يعرف التكفر به كذا لا رتبة اشهر ونحوها ان فانه يتجسس عن تصويره وادراكه
 به اذا قال في نفسه وهو في معنى قول التبعة وعلازمه بعد العفو ان وذلك
 صلا في تناقضه عن الجمع بساعة او نهضت او رعت او افل وكر من حقه ان يكون ذلك
 بنصر وتفرغ في كلامه في اية انه يجوز كتبه في عفو الجمع وذلك لا يتصور ان الشكر هو مكنى
 التناهي ولو فوالله اعلم فانه وكتبه عن ربه تعالى اللهم بر شمر الزمان العراء العفو

انتم في
 بالشرية في العلم على من منع بطلانه
 بيع الشهاد



~~XXXX~~

KBL
.D3736
1800z

NEC

